المبنی علی الحمل لتجویز الفاسد فلا یسقط الاعتراض ومنع
کون التناقض من خواص الحملیة ان احدهما اذا کان
رفعا للاخر کان الاخر مرفوعا به کالسیق بتلویح والیه نعم وورود
السلب علی السلب بما هو سلب غیر معقول فان المرفوع لما
دات متجوهرة بالمیل الوجود بنا ر علی ان السلب لیس معقولا
نسبة الی الوجود وکلاهما منفیان [illegible] بما هو سلب الا
ان ورود السلب علی السلب یسیر بما [illegible] للوضع
حتی یکون ذلک فی قوة السالبة اثبات المحمول بل علی انه
سلبیة متقررة نوعا فی العقل ومرجعه رفع العقد السلب
[illegible] هو امر معقول هذا ینبغی تحقیق المقام
[illegible] قوله والطبیعی اعم اه قال
المحقق [illegible] وان کان متغیرا من حیث
هو هو الا ان العقل ینظر الیه من نظر الی هذا الاعتبار [illegible]
الی المعتبر بهذا الاعتبار والمعتبر بالعنوان الاخر ونظیر
[illegible] الا ان الی الانسان الکلی والجزئی [illegible]
[illegible] هو الکلی فی الواقع قوله مذهب [illegible]
[illegible] قال الشیخ الرئیس ان الحیوان بما هو حیوان
[illegible] لانه اذا کان [illegible]
[illegible] الحیوان الذی هو جزء من حیوان [illegible]

وذاتيا ونسخ قواهما فان العارض لا يكون في مرتبة المعروض
وان اخذ النقيضين بنا على تقابلهما مع مطلقا اذ الموجبات
باسرها كاذبة في تلك المرتبة فتصدق البتة السالبة صادقة
بالضرورة وقد حاول بعض المتأخرين تجويز ارتفاعهما في المرتبة
بناء على اعتبار السلب محمولا فان الماهية لما انها ليست الا هي
من حيث الحيثية ليس ثبت تلك الحيثية ليست بالف فان
هذا السبب نقيضها ولا ما هلا نقيضها فالسوالب باسرها صادقة
والموجبات كاذبة وقد اعترض عليه بان ذلك اجتماعهما
لا ارتفاعهما اذ نقيض سلب الوجود وسلب سلب الوجود
هو الوجود من لوازمه فالموجبات وسائر المواد الحقيقية
من السوالب كاذبة والاجماع منهما يدفعه في الحقيقة مفادي
من مكان بعيد وكون سلب السلب دون الوجود نقيضا
للسلب مستنكر جدا فان النقيض من النسب المتكررة
دور ورود السلب على النسبة السلبية دون الايجابية غير
معقول انتهى اقول نقيض الوجود دفعه ما هو رفع محقق الوجود
او ثبوت السلب لا يعتبر كونه نقيضا فنقيض الوجود
في المرتبة رفع الوجود فيها على طريق نفي المقيد لا النفي
عما هو المحمول هو الثاني وما هو النقيض هو الاول فارتفاع
النقيضين مع مطلقا في جميع مواطن الواقع غير كاذب التجويز

قيد الموضوع فالتقديم كالتأخير في المعاد وهو كون الافراد
بين النقيضين اذا اجتمع استنادهما بتقييد السلب لا بتقييد الموضوع
بقيد مشترك بين الايجاب والسلب والجواب عنه بوجهين
الاول ان تقييد بقيد يميز الموضوع عما عداه فتقييد تعيين الموضوع
وتمييز المحمول المذاته من غير توقف الكون النسبة
من جهة التقييد كما تقول زيد [illegible] المراد بالقيد
[illegible] من [illegible] ولم يكن الحكم بالقول [illegible]
[illegible] باعتبار [illegible] باعتبار [illegible] الكلام عليه [illegible]
الاعتبار كان التقييد مقيدا او الا فلا فتقييد الموضوع
بالنسبة الدالة على وقوع [illegible] ان [illegible] وان الايجاب
والسلب انما هو بهذه الحيثية فتقييد القيد يرجع اما الى
الايجاب او الى السلب على ما عرفت والا فليس فالحيثية
موجودة تقدير المنفردة ملغاة والثاني ان الموضوع مع قيوده
والسالبة معتبر من السلب من حيث الملغى ان السلب
رفع الايجاب فلو نظر فيه الى ورود السلب على الموجبة لم
يكن [illegible] وهذا [illegible] والسالبة
[illegible] قوله [illegible] في هذه المرتبة ارتفع
التقييدان خلل الاسناد و[illegible] تحقيق هذا المقام من [illegible]
[illegible]

لهذا السلب ان شيئا منها ليس شيئا ولا واطلاقه عليه فاذا قلنا
الانسان ليس من حيث هو هو الا انسانا من الحيثية كان السلب
واردا على الايجاد من تلك الحيثية اعني نفي المقيد فكان
صادقا البتة وسلب الثبوت بهذه الحيثية ثابت اذ البت
بحيثية اخرى واما اذا قدمنا الحيثية كان معناه من حيث
هو هو ليس بالفعل ومفاده ان السلب ثابت له من حيث
هو هو فالحيثية قيد للسلب فيكون نفيا مقيدا والسلب
من حيث هو سلب [illegible] بحيثية كيفية فلا يصح ان يقيد بقيد
فالتقييد يدل على انه ملحوظ من حيث انه مفهوم ثابت
لشيء فهو راجع الى ثبوت السلب فيكون كاذبا بالضرورة
لانه من العوارض التي تثبت له في ذاته فتقديم اللفظ او تأخيره
كما هو بحسب تأخر الحيثية فان رد السؤال بين طرفي النقيض
مما لا يجاب كما اذا قلنا الانسان موجود من حيث هو هو او
معدوم من حيث هو هو فلا يستحق الجواب فان هذا السؤال
طلب التعيين بعد وضع ثبوت احد الامرين والموضوع
حتى يحله السؤال فاسد فكذا السؤال والجواب فيما نحن فيه
كما قال المصرح بقوله اي هي ليست بموجودة ولا معدومة
بتقديم الحيثية ليس بعده بشيء وفيه نظر فان ما ذكرنا انما
يكون اذا كانت الحيثية في صورة تقديمها قيدا للسلب واما اذا

او كلي و موضوع و هذا الذهن من كنا وصف المجردة او هي [illegible]
عليها بشيء من الاحكام [illegible] وجودها مطلقا الا
ان يرد والتجريد من بعض العوارض [illegible] الاعتبارات كما لا يخفى
[illegible] ما يتعلق [illegible] الملاحظات بالتجري [illegible] كلمة مفهوم [illegible]
كان او عرضيا بالقياس الى ما هو خارج عنه يحصل له اما في
[illegible] مرتبة [illegible] كالسبق [illegible] او [illegible] مرتبة متاخرة عنها
كالعنوان الانسان بالقياس الى الحيوان [illegible] [illegible]
[illegible] والكاتب مثلا بالقياس [illegible] زيد فانه اذا اخذ بشرط
شيء كان زيد كاتبا واذا اخذ لا بشرط شيء كان عرضيا محمولا
عليه [illegible] واذا اخذ بشرط لا شيء كان عرضا محمولا عليه
بالاشتقاق ومن ههنا ظهر ان الحمل الاشتقاقي [illegible]
[illegible] المشتقات [illegible]
[illegible] الى [illegible] التحصيل [illegible]
[illegible] مثلا بالقياس الى [illegible] منها [illegible]
[illegible] الاصطلاح [illegible] الاول [illegible]
[illegible] ومن حيث هي هي [illegible]
الانسان مثلا [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] هو كنز [illegible] فسمى مطلقة وفي هذا الاعتبار باعتبارات الاولى

فباعتبار نفس الهوية من حيث هي هي وان يتعلق الحيثية بها [illegible]

وهي اعتبار الحيثية المتقدمة على جميع [illegible] حيثيات [illegible]

المرتبة من سائر المراتب [illegible] الحيثية [illegible] جميع

الصور [illegible] ومثال لهذه المرتبة [illegible]

اللون [illegible] هذا اللون [illegible]

والمتولية وغيرها [illegible] الوان [illegible]

[illegible] من اللون [illegible]

والتعرية باعتبارين والثانية اعتبارها من حيث [illegible]

[illegible] والتعرية بان يتعلق الحيثية [illegible]

[illegible] الاعتبارات [illegible]

[illegible]

[illegible] الاعتبار [illegible]

[illegible]

[illegible] من حيث [illegible]

يتعلق الحيثية [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاعتبار [illegible]

فليه جزء وهم [illegible] ينظر اليه فقصد [illegible]

لا بالوهم [illegible] ولنسبته [illegible] فقد ا القطع وكذلك الكل الى العقل

[illegible] السلسلة [illegible] بان [illegible] الموجودات الغير

متناهية موجودة في نفس الامر لا بوجود [illegible]

موجودات منفصلة حتى تلزم الانفصال [illegible]

[illegible] بالوجود والاعم لا [illegible]

الاجزاء المقدارية [illegible] [illegible]

موجودة بوجود الجسم المتصل بواحد فتفكر [illegible]

ذلك [illegible] الاعتبار [illegible] المسوق

[illegible] من [illegible]

[illegible] من [illegible] الطبيعي [illegible] بهذا الاعتبار [illegible]

[illegible] من [illegible] الاول [illegible]

ان التسع والتسع [illegible] بالذات [illegible]

[illegible] والمجموع [illegible]

هذا الاعتبار [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] الطبيعي اعلم ان الطبيعة الانسانية [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الطبيعي [illegible]

وجود الغير المتناهية في الوجود وههنا ليس كذلك فيصدق
الامتناع لا بسلبه فاحاسبة فان السالبة لا تستدعي
وجود الموضوع بل تصدق بانتفائه وههنا كذلك بل ههنا
اشكال قوي وهو ان اللزومات الغير المتناهية اي سلسلة
بين اللازم والملزوم متحققة بحسب نفس الامر اذ هي
محكوم عليها باحكام صادقة كالامكان واللزوم فيتحقق
في نفس الامر فكذا [illegible] وجد فيها والبرهان شاهد على
استحالة وجود الغير المتناهية في مطلق عالم الواقع ولو صح
ان الانتقاض صادق في نفس الامر هي ان هذه اللزومات
اللامتناهية الحاصلة بين اللازم والملزوم ما يمتنع انفكاكها
عن اللزوم او لم يكن محكوما عليها بذلك الامتناع لانهدام
اساس اصل اللزوم فانه يجب ان يصدق الحكم الايجابي
[illegible] اللزوم مثل كل لزوم [illegible] الا الايجاب يستدعي
وجود الموضوع في نفسه فيلزم تحقق كل من تلك اللزومات
الغير المتناهية في نفس الامر من حيث انها موضوعات
للاحكام والحل ان اللزوم انما يكون لزوما بما هي نسبة [illegible]
بين اللازم والملزوم لا بما هو مفهوم ملحوظ بنفسه فانه [illegible]
[illegible] عليها [illegible] الايجاب والسلب [illegible] بالنظر الى كونه [illegible]
[illegible] الحكم عليه بما هو مفهوم ملحوظ بنفسه في الذهن [illegible]

او تعدد الوجودات مع وحدة الموضوع وكلاهما باطلان
فالحكم ان القيومية الواجبة بالذات يجب ان يكون
منبسطة على ما له الحكم الوجودية عليه كما ان يكون منبهة
فايضة لما كان مصداق الوجود نفس تقرر الشيء وسنخ قوامه
في ظرف ما فما هو متقرر بنفسه لا بجاعل يكون مصداق
الوجود وعليه بنفسه لا باقتضاء من العلة والجاعلية من الذات
فانه يستحيل ان يكون للشيء [illegible] وسنخ قوامه
ومن هنا استبان ان الحيثية التي هي مصداق الوجود في
عالم الامكان حيثية تعليلية راجعة الى كون الذات صادرة
عن الجاعل اذ ليس للممكن قوام وتقرر الا بالجعل فتفكر
ثم [illegible] او ليس ان اللزوم من اللوازم الاعتبارية
الواقعية بمعنى ان موضوعية لغة يجب انتزاعها
وان لم يكن فرض فارض فلا نسلم انه لو كان اعتباريا لم
عند انقطاع الاعتبار فيكون الحكم بكان [illegible] لم يتميز
موجودا خارجيا فبين [illegible] اما امتناع الانفكاك
لزم التخلف او لانتفت الملازمة قوله فهو لم التسلسل
هو [illegible] السؤال مقدر تقريره انكم اعترفتم بانقطاع
[illegible] الاعتبار [illegible] في الوجود [illegible] لاعتبار الانتساب
فحكم التسلسل فيما [illegible] ان [illegible]

اعلام الى الوجود لا يتصور ان يكون من لوازم الماهية
بمعنى ان يتبع شيء من الحقائق اذ لوازم الماهية ما يكون
هي بنفسها المتقررة مقتضية لها على ان يكون عين الانفكاك
محفوظة بالوجود لان الوجود اول الآثار الحيثيات بالقياس
الى الماهيات الاوصاف اذ الماهية من حيث هي متقررة
مطابق هذا الحكم باعتبار انتزاعه فهو موجود في الماهية قبل
اعتبار تلبسها بالوجود [illegible] حتى يوجب الافتقار يستوجب
صحة دخول الفاء بين المقتضي والمقتضى بحسب الوجود
بل معناه ذلك لا يمنع انه لا افتقار في الطبائع اللوازم حتى
يتوقف على وجود الماهية ايضا على ان لو كان الوجود جزءا
من المقتضي فيرجع الامر الى ان المقتضي هو مجموع الماهية و
من المتحقق ان طباع وحدة موجودة لو استوجب ذلك لم
يتصور العلية بين الامرين الذي يلزم منه وجود ذلك المجموع
متقدم وجود هذا المجموع ايضا جزء من العلة على ان يكون
العلة هو مجموع ذلك المجموع ووجوده وهكذا الى غير
النهاية بل يقتضي ان طباع وجوده بنفسه يقتضي تقدم موجود به
على نفسه بتقدم وجوده [illegible] يلزم تقدم العلة بوجودها على المعلول
فيعود كون الوجود من اللوازم والالتزام بحسب [illegible]
لطبائع وجودها بتقدم الوجود اللازم بتقدم [illegible]

[illegible] في الانسان وحيوان وبهذا شكك الامام الرازي
[illegible] وهو انه يلزم جواز كون الوجود من لوازم الماهية
بان يكون هي من حيث هي مؤثرة في الوجود لا باعتبار
الوجود والعدم والجواب ما قال الشيخ ان الماهية
[illegible] تقتضي الوجود [illegible] الوجود لازم لكونها موجودة
على تقدير العدم ايضا وليس الامر كذلك في سائر الصفات
واقول فيه نظر لان [illegible] هذا [illegible] هو ان لا ينفك
الوجود عن الماهية [illegible] لا ان تكون الماهية
موجودة على تقدير العدم ايضا فالحق في الجواب [illegible]
العلم بالحكم البديهية ان عدم اعتبار الوجود في الماهية عند
اقتضائها صفة لا يقتضي انفكاكها عن الوجود حين الاقتضاء
فان انفكاكها عنه وهي متقررة في نفسها عن ان يكون مؤثرة
فاذن لا يتصور كونها مؤثرة في الوجود الذي لا ينفك
حالة التأثير عنه وكذلك سائر الصفات [illegible]
[illegible] اقوال المتكلمين الذاهبون الى زيادة الصفات فهو
الى ان مصداقها ذاته من حيث اقتضائه لا استلزامها
كلام [illegible] المحقق الدواني [illegible] عليهم كونه تعالى [illegible]
بحسب الوجود ويكون في حد وجوده [illegible]
فتوهم [illegible] توجيه الكلام [illegible]

بين منها ما يكون للوجود فيناه من البينة ما لا يخفى ذلك

وان اردت التفصيل والتحقيق في هذا المقام فنقول ان

المتأخرين ذهبوا الى اعتبار مطلق الوجود في لوازم الماهية ومنهم

من ذهب الى انقسامها باعتبار مطلق الوجود والخلاف في المقومات

المقالة والتحقيق على مذهب الشيخ ان مصداقها نفس الماهية

المتقررة بحيث لا حاجة الى اعتبار امر مع [illegible] للحاظ معها

باعتبار الوجود ولا اعتبار الحيثية التقييدية او لحاظ المجعولية

فانه يكفي في صدق الحمل كون الموضوع من المطابع الذاتية

للذاتيات لها الا بالجعل الا من حيث ان ذاته اعني

ما شيئية الحمل بخصوصه ولا استدعاء مطابق الربط الا لكن في

[illegible] من حيث خصوصية الا بالعرض اذ اعتبار الوجود

او المجعولية على التقييد وحده فقد وستأتي بيانه ان شاء الله

انها مستندة الى نفس الماهية فقط هذا شأن العوارض المعلولة

لنفس الماهيات ثم بعض لنفس الماهيات ثم بعد اللوازم

يمتنع انسلاخها بالنظر الى نفس الماهية باعتبار ان نفسها

بنفسها من حيث هي هي كالامكان والامتناع الذاتي

[illegible] هذا التحقيق ولهذا قالوا بالعبثية في نحو الاول

[illegible] الكتاب [illegible] من العلماء [illegible] الدالي

[illegible] بحسب التقييد [illegible] الاول

ومن ذلك فيما ذكرنا [illegible] الذين [illegible]
العرض اللازم [illegible] ان [illegible] فيجوز [illegible] للمعروض [illegible]
[illegible] اقول ان [illegible]
[illegible]
[illegible] انتفت [illegible]
كما [illegible] المتكلمين [illegible]
[illegible] والدوام
[illegible] فالحق [illegible] الموجبة
[illegible] فالدوام
[illegible] وفي الضرورة [illegible] الزمان [illegible]
والدوام الذاتي ما دامت الذات [illegible] الضرورة
الذاتية [illegible] الدوام [illegible]
[illegible]
[illegible] الوجود [illegible] الوجود [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
الوجوب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] فيما نقل عنه
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

مرتين مرة حال الانفراد ومرة في ضمن مجموع الاثنين ويوجد

فيه هذا المجموع مرة واحدة ومنها تغاير اعتباري وفيه [illegible]

عليه الى مس وهكذا الخلاف المجموع المركب من الوحدتين

مع الهيئة الاجتماعية العارضة وقيل لا فرق بين مجموع الاثنين

والمجموع الرابع لان جميع اجزاء الرابع اعني الوحدتين

ومجموعهما موجودة حقيقة مثل اجزاء الاثنين وقد تقرر ان

وجود الكل ضروري [illegible] وجميع اجزائه فكيف يكون

الرابع اعتباريا دون الثالث اقول وجود العدد في ظرف

يستدعي ان يكون لمعروض كل وحدة منه وجود منفرد من

معروض الاخرى في ذلك الظرف ولا وجود في الخارج

لمجموع الاثنين منفردا عن الوحدتين بل في اعتبار العقل

وملاحظته الجامعة والمتفرقة فلا يكون جميع اجزاء الرابع والاجزاء

موجودة بوجود الوحدة الاولى في تلك الملاحظة فيكون اعتباريا

بخلاف جميع اجزاء الثالث اعني المجموع الاثنين الذي

هو مجموع الوحدتين المعروضتين للهيئة الاجتماعية فتأمل

[illegible] النظر [illegible] لعلة سواء كانت العلة نفس الملزوم

او امرا اخر منفصلا عنه [illegible] او ضرورة [illegible]

اللزوم مستندا الى العلة [illegible] فان [illegible]

ثبوته له فعلى بالضرورة فان الاثبات [illegible] وان كان

لذاته فان الاول تعالى متعلق بالمعلول الاول لولا الاتصاف
بالعلية فانه ليس الاستلزام الا بالعرض او بالاتفاق
وهو كون العلة بما هي متصفة بالعلية واجبة لذاتها وهذا
بخ العكس فان ذات المعلول الاول فائضة عن العلة لا عن
المعلولية فتقدم ذات الواجب ثم يستلزم عدم المعـ د
اعترض عليه بان علية العلة الاولى بنفس ذاتها فلو وجدا
وعليتها مستحيل واذ نفي العلية فلو كانت العلية امرا ممكنا
بالذات فكان سببها الواجب بالذات فعدمها الممكن
بالذات [illegible] يستلزم عدم [illegible] وهو الحق بالذات
فعدم الوقوع فيها [illegible] القرار [illegible] في الامكان [illegible]
هو علة محوجة الى الواجب لذاته وخصوصية المعلول الاول
ايضا مستندة اليه [illegible] فعدم المعلول الاول [illegible]
ذاته لا يستوجب عدم العلة الاولى [illegible] يستوجب عدمها
من حيث هي واجبة لذاتها فعليتها ووجوبها مستحيل واحد
فيما يستند اليه خصوصية ذات المعلول الاول فليس يستقضي به
الا بالذات بالعرض والاتفاق فتفكر قوله والرابع ان
[illegible] الهيئة التي تقوم بامر من [illegible] اعتبارية او
[illegible] لا [illegible] فيها ذلك الامر مرة واحدة باعتبار
والمجموع الذي [illegible] [illegible] الذي [illegible]

الى امر ثالث او الى الفرض تلك اللوازم فامتناعها من حيث
ما هو نفسها لا يقتضي امتناع الملزوم لو فرضه بل بحسب الواقع
فالممتنع بالذات لا يكون من لوازم ماهية الممكن لذاته لكنه
قد يلزمها بحسب الوجود في الواقع فتفكر وقد ع استلزام
الممكن بالذات للممتنع بالذات بانه يصدق قولنا كلما كان الواجب
الوجود مستمرا كان المعلول الاول مستمرا وينعكس بعكس
النقيض الى قولنا كلما لم يكن المعلول الاول مستمرا لم يكن الواجب
الوجود مستمرا فهناك استلزام الممكن بالذات للممتنع بالذات
وبان استلزام الممتنع للممكن كليا وجزئيا واقع في حكم العقل
فيحكم العقل بحكم العكس المستقيم بلزوم المطلوب وقيل عليه ان الثاني
مغلطة فان الاستلزام الجزئي ليس استلزاما في الحقيقة لان
المقدم وحده ان كان هو المستلزم للتالي فيكون كليا وان
كان هو مع شيء اخر يستلزم فلا يكون هو وحده مقدما
وهذا ايضا ضعيف فيه نظر فان ما لا بد منه للزوم الجزئي
ان يكون للمقدم فيه مدخل في الجملة واما انه لا بد ان يكون
وحده كافيا فلا وسيأتي في مبحث الشرطية وقيل ان الاول
ايضا مغلطة فان المسلم عدم المعلول الاول حيث يجب
لذاته ليستلزم الممكن للممتنع فانما يستلزم عدم علته التامة
الاولى فقط وهو امر متحقق بالذات لا عدم [illegible] التحقيق فتأمل

لتحقق عدم الممكن ممتنع مع اعتبار وجود تلك العلة كما يجب
مع اعتبار عدمها واذا لم يعتبر معه شيء منهما والنظر الى ذاته
لا يجب ولا يمتنع ولا يستلزم شيئا من المحالات وان
استلزام عدم الواجب لذاته يجب التحقق في نفس الامر
فلا يصح ذلك النظر والمعلول ممتنع التخلف عن
العلة الموجبة فجهة الاستلزام لحاظ العلية والمعلولية لا
جوهر الذات فاستلزام الممكن لما هو المستحيل لذاته يجب
التحقق والاستحالة فيه غاية الامر ان يكون الممكن محالا بالنظر
الى الموقوف عليه وهو لا ينافي ان يكون هو من الممكنات اللزوم
في امثال اللازم يستوجب صحة وجود اللزوم بدون
اللازم وههنا انعدام اصل الملازمة فتبين لك ان امكان
اللزوم انما هو بالنظر الى ذاته وهو يستوجب امكان اللازم
بالقياس اليه مع ذات اللزوم ولا امكانه بالنظر الى
ذاته فمقتضى اللزوم ان يكون اللازم ضروري التحقق
بالقياس الى تحقق اللزوم سواء كان في ذاته ممكنا او
ممتنعا هذا في اللوازم بحسب الوجود واما لوازم الماهية
فامكان الماهية [illegible] يستوجب امكان لوازمها كذلك
والفرق ان اللزوم في لوازم الماهية يستند الى نفس الماهية
فحكم الماهية [illegible] لوازمها لوجوبها واما مستند الى

[illegible] قرينة [illegible] [illegible]
[illegible] من المنتفي [illegible]
[illegible] بل بكيفية البقاء [illegible]
[illegible] التركيب [illegible] الامكان [illegible]
[illegible] المهية المركبة من طباع الامكان [illegible]
[illegible] الحكمة اذا [illegible]
للاستناد والمجعولية من جهة الامكان الذاتي [illegible]
عن جهة التركيب والبسيط فانه واحدة من الموجودات [illegible]
من [illegible] الامكان الذاتي فالتركيب [illegible] الامكان
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] العقل الاول الذي هو من الممكنات [illegible]
[illegible] الواجب الذي هو [illegible] بالذات [illegible]
فكيف يكون [illegible] بعدم كونه ممكنا لانا نقول [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] بعينه [illegible] الامكان فكيف الى علة عدم المركب

عدم الجزء لا يحتاج [illegible] الى علة عدم الجزء وانما يحتاج لذلك

لكون الجزء علة مكان عدم الجزء مستندا الى علته [illegible]

الجزء مستند بالذات الى عدم المركب فكيف من غير افتقار

الى العدم [illegible] حيث كان ان علة وجود المركب بالذات

هي وجود [illegible] الاجزاء وانما يحتاج تحقق المركب الى وجود

علة الجزء لو كان الجزء علة من تلك الجهة لا بالذات من

جهة [illegible] فكيف بالتسلسل [illegible] فان افتقار [illegible]

[illegible] فافهم السبب والاحتياج الى الاجزاء

بسبب تقدم [illegible] الوجود العرض للاجزاء [illegible]

[illegible] كما تحقق المقام ان علة الحاجة

[illegible] الذي يصدر عنها بنفسها [illegible]

[illegible] ضرورية من حيث [illegible] المهية

[illegible] الذاتي [illegible] التي تدخل

[illegible] افتقارها اليها فاعرفه

[illegible] لكون المهية معلولة [illegible]

[illegible] التحقيق [illegible] افتقارها الى

[illegible] بسبب كون [illegible]

[illegible] الا [illegible]

لكون احدهما مع اتحاد الوحدة بالدخول او العرض مع الاخر
بلا اتحادها اصلا والفرق بينه وبين كل واحد منهما لا يخفى على
من له دراية من الفلسفة قوله وكثرة جهات العلية
وقع لتوهم وهو انه لا يتصور كثرة العلل مع وحدة المعلول
فبسبب كثرة العلة بحسب الذات فيكون المعلول كثيرا لا
واحدا فيزال بانه لا يلزم منه الا الكثرة في جهات العلية
فان المعلولية تتوقف عليها ولعدم احد منها يتوقف واحد
وعلى الكثير منها تتوقف كثيرة وكثرة جهات المعلولية
لا تستلزم كثرة المعلولية بحسب الحقيقة قوله لا يقال مجموع
اه هذا ايراد على قولك المذكور بانه يلزم حينئذ ان يكون
الممتنع ممكنا فان مجموع شريك الباري شريك الباري
بحكم تلك المقدمة فيصير شريك الباري مركبا وكل مركب
ممكن لانه مفتقر الى الاجزاء [illegible] وليس [illegible]
[illegible] والبطلان [illegible] ان [illegible]
[illegible] معيار [illegible] التركيب [illegible]
[illegible] الامكان [illegible] التركيب [illegible]
[illegible] الامكان والامتناع [illegible]
[illegible]
[illegible]

في الحاشية القديمة للمحقق الدواني الحنفي وقال ان كل مفهوم
كما يصدق على واحد من افراده يصدق على الكثيرة منه الا انه
يصدق على الواحد بقيد الوحدة وعلى الكثيرة بقيد الكثرة
والمطلق صادق عليهما على السوية فيصدق على كل واحد من
زيد وعمرو وغيره بانه انسان واحد وعلى جميعهم بانهم كثيرة مثلا
ثم [illegible] ان الحيوان يصدق على مجموع الانسان
والفرس مع قيد الكثرة دون الوحدة فلا يلزم ان يكون
شيء واحد حيوانان [illegible] وهما الناطق والصاهل [illegible] لو
فرض المجموع واحدا حقيقيا وهو المراد [illegible] لا يقال يلزم
ان هذا الكل المفروض [illegible] بانه يلزم [illegible] صدق [illegible]
على المقول [illegible] الا وهو السعة [illegible] افراد
مفهوم [illegible] والحيوان [illegible] من افراد والعلة
لا جزء له واحد [illegible] ثم [illegible] كون الشيء [illegible] الكثير من احاد
[illegible] ولا [illegible] بل هو واقع في [illegible] المركب [illegible]
[illegible] الذي [illegible]
[illegible] المحقق الدواني [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

مجموع [illegible] الجنس و [illegible] الوحدانية و بالجسم [illegible]
مركب من جوهر و عرض [illegible] المقدار [illegible]
[illegible] المعروضة [illegible] الوحدانية [illegible] المركب [illegible]
[illegible] فهو المركب من الهيولى و الصورة المركبة [illegible]
[illegible] الحكمة [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] من [illegible] ان [illegible] الجنس [illegible]
جوهرين مع [illegible] جوهر [illegible]
ثم [illegible] بل [illegible] الجنس و الفصل كما [illegible]
الشيخ [illegible] الانسان [illegible] الحيوان [illegible] الناطق [illegible]
[illegible] واحد [illegible] الحيوان [illegible] الحيوان [illegible]
الناطق [illegible] جوهرين [illegible]
[illegible] العرض [illegible]
[illegible] الا [illegible]
متحدين مع المعروض و المحل [illegible]
[illegible] اقول [illegible] العرض [illegible] الموجود
[illegible] الجنس و الفصل [illegible]
[illegible] الوجود [illegible]
[illegible]
[illegible] المحل [illegible]

[illegible] استناد الفرع الى المذكورة لامتناع تجرد المادة
عن الصورة وبالعكس ولو في الفعليتين المتعاقبتين ويمتنع ان
يكون حقيقة الصورة [illegible] ذات ان [illegible] واحدة
لامتناع تحصيل الصورة الواحدة للمواد المتكثرة [illegible]
الشيء الواحد علتين مستقلتين اقول ان اراد بالمادة
والصورة الهيولى والصورة فقد عرفت ان المتقوم بالصورة
المادة الواحدة الجسمية للمواد المتكثرة [illegible] والافلاك
والعناصر وان اراد بهما ما يحاذي الجنس والفصل من الاجزاء
العقلية المتحدة بحسب الذات فلا نسلم [illegible] الاستناد
فان الكلام فيما تقدم الكلام في الجنس والفصل فتامل
قال المحقق لان فصل الجوهر جوهر والعرض لا يكون محصلا
للجوهر فلا يتقوم الجوهر الا بالجوهر والعرض طبيعة ناعتية
[illegible] تفتقر الى محل الموضوع والجوهر طبيعة مستغنية [illegible]
[illegible] لاكان المنفصل في العقل [illegible]
في القوام والوجود يستحيل ان يكون احدهما طبيعة [illegible]
[illegible] وجود [illegible] والاخر موجودا [illegible]
[illegible] الواحدة [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]

قوله فلا يكون بعضها [illegible] اعم [illegible] الفصل هو الجنس وتحصيله
نوعا [illegible] الى الاخر لان لا يكون ماهية واحدة متحصلة [illegible]
احدهما جنس مشترك بينها وبين نوع اخر [illegible] بيان [illegible]
عن ذلك النوع ثم ينعكس الامر بالقياس الى [illegible]
بالقياس الى نوع اخر الا لكان كل منهما علة الاخر وانه دور
وحيث ان كلا منهما عام ومبهم من وجه وخاص ومحصل من وجه اخر
لكن منهما بحيث الخصوص يرتفع الابهام الا من حيث العموم
فلا دور ولما ثبت ان الجنس مبهم والفصل محصل [illegible]
ذاتيها الا بشرط شيء وهي حقيقة واحدة [illegible]
الماهية حقيقة ابهاما واحدها تحصيل الاخر فبين [illegible] الاجزاء [illegible]
الحقيقة عموم وخصوص مطلقا [illegible]
لكل منها يلزم استغناء الشيء [illegible] وانه [illegible]
منهما نوع كتحصيل الجنس والعموم يلزم الاستغناء عن [illegible]
[illegible] النوع والثالث ان الفصل الواحد لا يقوم
الا نوعا واحدا والا يلزم اقتران الامر [illegible]
النوع من جانب [illegible] العكس وجب [illegible]
ولا يخفى ان هذا الفرض [illegible]
[illegible]
[illegible]

فيعض الناس بعض ظهر عبارات الاسلاف اعتقد ان الكمال
من الحسب الوجود هذا ورتب هذا خلافه بسبب
ان مراتب التكميل تتنوع بحسب اختلاف مراتب الكمال
العالي بما حظهم فيعض هذا الابهام بمراتب حسبها جد التكميل
النوعي بالفناء في فصل بعد فصل فلم يبق الابهام الا بحسب
كونه مشتملا على التعين وبه ان يشخص بحكم التعين لحكمة و
مع المادة والصورة المتمايزين في نفس الوجود وفيه لك
منهما متمايزان لا يجد ان معها كلام كقيد دون بعض
عليك الامر فيلزم ان تقدم في الاجزاء التي بعد التي
لما بقيا الاجزاء التقسيمية وعليها الحركة منها الى و
في العوجة منتزع الحالات في الا لما وليس هناك الصورة
الحق بل يصايده ان يستخدم وجود في الخارج الى والعرض
الى هذا ثابت والعوارض من حيث انها منسوبة
متحقق اتحادها في الوجود بالذات او بالعرض فمع هذه
بينها التعين للواحد الموجود كما ترى في الاجزاء المقدارية
المتحدة في المبهم في الوجود مع تعددها فالحكم والمادة
والصورة … مع البدلات استثنية من هذا
التعين … فلا يبقى … عن …
الا … الوجود … نحو … الحق

عليك بانه اذا كان المفهوم المركب [illegible] العقلية وتنتزع عليها [illegible]
الخارجية فبالنسبة الى التلازم بين التركيبين واعتبار التركيب بين
الشيئين بحسب الصدق ثم الدليل بما [illegible] ان الوجود [illegible]
لا يصدق عليه كما يدل عليه البرهان لانه يلزم منه [illegible] الماهية واو
الكل والجزء بحسب الحقيقة او لم يكن الجزء جزءا والوجوب
التصادق بين الكل والجزء فيه العقلية ثم اعلم ان القانون
المذكور مبني على امتناع تقوم الماهية من امور متباينة
وذلك لان المركب الذي يعتبر فيه امر مبهم وامر محصل فكيف يكون
مركبا عقليا لانا نعني بالتركيب العقلي تقييد احد الجزئين بالآخر
من حيث انه تحصيل وتقرير له لا من حيث انه امر منضم الى
امر متحصل فيها ثالث وهو المجموع [illegible] بالاجزاء الخارجية
امر مبهم وخاص محصل له ومتعين بوجوده فتذكر فانه دقيق
الجنس امر مبهم قال بعض الافاضل قد يقال [illegible] يجوز ان يكون
ذلك المعنى بنفسه اشياء كثيرة كل واحد منها ذلك المعنى في
الوجود فينقسم اليه من غير تعين وجوده اقول انضمام
الفصل الى الجنس ليس على حقيقة لا عينية ولا وجودية بل بمعنى
ان العقل يعتبره محصلا بمعنى تعيينه التي [illegible] فيه ثم
يعتبرون من ذلك باعتبار انه فيه ومنه [illegible] محصل على تحصيل
المعنى الجنسي [illegible] [illegible] او [illegible] توهم بعض

[illegible] بغير الجسمية ان يثبت وجوب عدد معين للجملة

العارض للجسم بالجسمية فيتصف بالكثرة فان الوحدة

التي هي بازاء الكثرة [illegible] للمجموع العارض للكثرة بل للجزء

[illegible] اعلم ان المجموع من الكثرة والوحدة لنفس الطبيعة من

حيث هي هي لا الطبيعة الواحدة ولا بالكثرة ولا يلزم تقدم

الشيء على نفسه فتلك الطبيعة لا انها كثيرة تلك هي واحدة

[illegible] وذلك يثبت وجوب عدد من الاجزاء [illegible]

[illegible] مستلزم الى الوجود [illegible] من الجزء [illegible]

[illegible] الانتهاء الى جزء لا يتجزى [illegible]

[illegible] وجوب الانتهاء [illegible] مسلّم [illegible]

[illegible] فلا يجوز ان يكون التحليل [illegible]

[illegible] اجزاء الجسم [illegible] ان انتزاع [illegible]

[illegible] المقدارية [illegible] الى [illegible]

[illegible]

[illegible] اقول [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الى [illegible]

[illegible]

لما قال الجنس من الامور المعقولة في شرح المقاصد [illegible]
المعقولة خارجا لان هذا يتعلق بما تقدم من الكلام وهو التعاليق [illegible]
بين [illegible] ليقين وعليه تفريع ما نقل عن [illegible] الطالب [illegible]
السيد رح في شرح المواقف فذكر ان القول بان البسائط
مطلقا من خواصه [illegible] انه لا سبيل الى الا [illegible] و [illegible]
موصوف بشيء لا ريب فيه وهو مراد من قال [illegible] الامكان [illegible]
التركيب لان التركيب اساس الامكان [illegible] ان
البسائط باعتبار الاجزاء مطلقا من خواصه فليس [illegible] فان
الا قياس [illegible] الفصول كلها [illegible] مطلقا بهذا المعنى و [illegible]
على اثبات العقول فذكره [illegible] القوم ثم [illegible] الا [illegible]
[illegible] ما قبل العلم الاول [illegible]
[illegible] موجود و [illegible] من الموجودات [illegible]
[illegible] للموجودات [illegible] او [illegible] من [illegible]
[illegible] كالوجود [illegible]
[illegible] لمكان [illegible] الوجود [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] إن [illegible]

[illegible] لا للقول بتجردها من [illegible]

[illegible] التي هي [illegible]

[illegible] فإنها لا تكون [illegible]

[illegible]

[illegible] بتوسط [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] للإمكان الذاتي [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

فيها فذلك الكلي فهو نوع حقيقي لها واما [illegible] بعض فهو الكلي النوع [illegible]

السنخي فقط على مذهب كما عرفت او يعرض من التشخص [illegible]

التشخص والتقسيم الى الجنس انما هو بالقياس [illegible] على المهية

يريد بالمهية امر معقول فيلزم ان يكون كلها نوع التشخص

والتقييد بالدلالة يخرج الصنف فان قول الجنس عليها بواسطة

النوع فكلام الناسب [illegible] لم يستند الى [illegible]

كما ينبغي ان ذلك الامر [illegible] او عرضيا لانه يستند [illegible]

الى ما هو الطابق وهو الكلي من حيث هو [illegible] ملغاة

منشأ المصداق وهذا الحكم [illegible] والعرضي [illegible]

مرتبة الحمل بدون المصداق فانه [illegible]

[illegible] بالمهية [illegible] هو نوع الصنف [illegible]

التشخص الى قيد [illegible]

المعقول [illegible] المنطقي [illegible]

[illegible] الصنف والتشخص [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ليس نسبة التشخص الى النوع كنسبة الفصل الى الجنس
[illegible] والتحصيل [illegible] مشخص مادي [illegible] الا [illegible]
[illegible] في علم الواجب [illegible] من الجزئيات الا [illegible]
[illegible] بقوله [illegible] مشخص [illegible]
[illegible] من حيث استنادها اليه وانما وجود [illegible]
[illegible] يفتقر الى توسط الحواس والحق انه ذهب اليه [illegible]
من ان التشخص [illegible] وجوده الخاص [illegible] انه ليس [illegible]
[illegible] الا [illegible] مورده [illegible]
[illegible] فلا يمكن [illegible] الجزئيات
[illegible] بحسب تعدد الاستعدادات
التي [illegible] تعالى [illegible] وانه
[illegible] حيث قالوا [illegible]
[illegible] عن [illegible]
[illegible] القول
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

من فلك من مادة فلك آخر مع ما يستلزم الهيولى الصورة الجرمية
فلو كانت المادة هو الجسم باعتبار الصورة هو المتصل
باعتبار يلزم عموم المتصل وخصوص الجسم للوجود [illegible]
المنفصل الواحد المتصل للانفصال من كثيرة وحصول ذهب الى ان [illegible]
من الهيولى مع الصورة فالحادث فقدان تلك تشخصها لا ينبغي [illegible]
الا ان كيف يكون ذلك مع بقاء الهيولى بتشخصها وزوال
الصورة الجرمية اذ يستحيل زوال احد الامرين المتحدين جعلا
وتقررا مع بقاء الآخر بعينه فتفكر [illegible] الكلية [illegible]
ان مفهوم الكل باعتبار [illegible] باعتبار [illegible]
المنفصل [illegible] الجسم [illegible] الكلام [illegible] الاعتبار
[illegible]
[illegible] الموجود [illegible]
قوله [illegible] التقسيم [illegible] متشخص [illegible]
[illegible] متشخص [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

الذي

بمعنى يكون الشيء [illegible] [illegible] [illegible] منها فالتركيب

يستلزم التركيب الذي [illegible] [illegible] الاجزاء [illegible] المعنى [illegible]

للجنس والفصل [illegible] لان كون الطبيعة الواحدة [illegible] لا [illegible]

[illegible] [illegible] و[illegible] [illegible] ان يكون [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] متقاربة [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] المشترك [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] و

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] من الاشياء [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] المشترك [illegible] المعنى [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] الموصوف [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] كالكلية [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

من [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] التركيب [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

فلا يصح حمل الجنس على الفصل [illegible] بحمله على [illegible]

بحسب ما ثبت [illegible] ان الجنس مادة باعتبار والفصل صورة

باعتبار فان المادة والصورة ههنا هي الاجزاء العقلية التي

يحاذى بها الجنس والفصل [illegible]

[illegible] من جهة [illegible] ذي صورة من جهة

التحصيل لا انها شيئان [illegible] الى ان [illegible] المركبات

المؤلفة من الجنس والفصل [illegible] من الاجزاء [illegible]

الاعيان وهي مبدأ لانتزاع الاجزاء العقلية كما [illegible]

[illegible] ان يكون الهيولى [illegible]

[illegible] ما يكون [illegible]

من القوام [illegible] المتحدة [illegible]

[illegible]

[illegible] في [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

او نسبة لا سيما [illegible] في الاعتبارات العقلية والتقيد
متحدات بحسب الحقيقة وانما يتمايز بمجرد الاعتبار كالمؤلف
البسيط والنسبي فاذا ارتسمت الهيئة الذهنية باجزائها
العقلية والعينية لا يكون لها حقيقتان مختلفتان عرفنا ان
للاعتبارات العقلية انما اريد مبالغة باعتبار حقائقها الكلية
قال في الحاشية من ههنا يلوح ان ما في شرح المواقف
من ان المركبات الخارجية ليست لها حدود عقلية تحمل
عليها فلا يتوهم من تعدد اعتبار الحدود تعدد المحدود
حقيقة هاهنا من قبيل تعدد الاعتبارات لشيء واحد فلا يرد ان
الاجزاء الخارجية ذواتها فلو كانت لها اجزاء عقلية لم
يلزم تعدد حقائقها اقول تحقيق المقام ان الطبائع المقومات
الحمولة متحدة جعلا وتقررا ووجودا بخلاف التقييد
فالطبائع النوعية المحمولة متحدة جعلا وتقررا ووجودا ايضا بخلاف
التقييد فالطبائع المقومات العقلية العينية اذ هي متمايزة بحسب
[illegible] كالهيولى والصورة المتواردة عليها [illegible]
الهيولى مع [illegible] والتركيب من القسم الاول [illegible]
بحسب الوجود العقلي ومن الثاني [illegible] الخارجي [illegible]
[illegible] لا يكون [illegible] شيئا [illegible]
[illegible]

بعد تحصيلها ويمكن ان يقال معناه ان الحي بحسب ما يمكن
مع الف معان واحد في تحصيل نوع المبهم المحتمل لما هو
ذلك المبهم نما هو ذلك المعنى فهو جنس من حيث انه في تلك
المعاني تحصيله النوعي فان الحيوان مثلا مع انه كان متضمنا
لمعنى الحساس لكنه لا يفيد الا نوعية كيف لا يتحقق الا
بحصول الاشارة فقدير قوله وهذا مما يهدي كون الطبيعة
الواحدة مادة باعتبار وجنسا باعتبار قوله فكلمن في التركيب
او لعل وجهه ما قيل بان المادة متحققة في التركيب [illegible]
نفس الامر وفي الجنس العقل ما يعتبر فيه ليكون [illegible] ان
ما هو [illegible] بعينه هو بعينها [illegible] صادق [illegible]
بالجزء [illegible] [illegible] ان الفرض [illegible]
[illegible] النحو المذكور واما [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] من المعقولات [illegible]
والجنس من الاعتبارات العقلية وفي قوله اسم المبهم
وتعيين المبهم [illegible] ان جعل التعيين [illegible] الوجود
[illegible] باعتبار [illegible] المركب وجعل المبهم الذي هو
[illegible] العقلية [illegible] الجنس [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] المبهم [illegible] [illegible] [illegible]
ان الجنس [illegible] المادة [illegible] [illegible]

منقسما بان يميز اتمام بعضها البعض وامتيازه عما عداه حتى
يكون نوعه هذا الطبيعي المحصل انه وانه اذا فارقه صفات اخر
فانما يوجد في محله غير محسوس به يعني بالقياس الى ذلك المعنى
هذا المركب منها مادة فلا يحل ما يستتبع منها شيئا اذا صغير ذلك
الاختصام بحسب الاعيان فهي مادة خارجية والفصل هذا
الاعتبار صورة خارجية وبحسب الذهن فعقلية وقد يوجد قد
لا يتميز شيء بان يوجد ذلك جواهر اذا فاعل عرض
تامة من غير اعتبار الاختصام والامتياز حتى اذا فارقه معنى
اخر محمولة بهذا الوجه ولم يكن الجوهر حسبما من غير عدم
الاختصام وعدم الامتياز حتى لم يبق هناك معنى اخر لم يكن
هناك بحسب ما هو الوسط معنى المبهم مستقلا حيث ان وجد مع
مقارنة بالمطلق وعدم اقترانه به لكن كان حسبما فهو هذا
... في صنع امر مبهم منه وانه وكل ما كل بالقار منه بالمطلق
التحصيل وهذا المركب منها وقد يوجد لشرط شيء وذلك
بان يوجد محمولا بالعقل بذلك النحو من الاختلاط بالكلي
يكون نوعه في التفصيل كالناطق والحساس فيكون كل منها معنى
... المركب بالفعل كما كان ذلك بالقوة اذا ...
... شيء فافهم قوله ولو مع العقل ...
... بعض ... من ... المصنفات ...

ان الحكم الجزئية [illegible] الاختلاف [illegible] على المعا

المعنى التركيبي [illegible] من المجرد وهو [illegible]

حيث الوحدة [illegible] التشبيه [illegible] الدقيق [illegible]

[illegible] ان المعنى [illegible]

لا [illegible] على معنى [illegible]

لم [illegible] بعد وليس بالفعل [illegible] التحصيل [illegible] اذا [illegible]

اللون مثلا بالبال لم يحصل منه منفردة بالفعل [illegible] بالعقل

بل [illegible] تحصيل [illegible] بالفعل زيادة [illegible]

[illegible] خارج [illegible]

واما المعنى النوعي فانه يطلب فيه الاحاطة بتحصيل [illegible]

[illegible] اذا لم يبق له تحصيل [illegible] الا [illegible]

فيه [illegible] التحصيل [illegible]

مثلا [illegible] الا [illegible]

[illegible] الجسم [illegible]

[illegible] التفصيل ان الاعتبارات [illegible]

الامور [illegible] المحصل [illegible]

[illegible] تفصيل [illegible] وقد يجري [illegible]

الامور المحصلة [illegible] الفصول [illegible]

[illegible]

[illegible] موجود بمعنى [illegible] نسبته [illegible] الى الله
[illegible] الى [illegible] من دون [illegible] الذي [illegible] وحدة [illegible]
[illegible] بانها [illegible] من تلقاء [illegible] الجزئية في
[illegible] الذي هو ملاك للتبيين [illegible]
وقيل عليه ان [illegible] والجهة متعددات [illegible] الوجود
[illegible] التقدم الطبيعي يستند على سبق [illegible] على [illegible]
فاعلم [illegible] بعض المحققين [illegible] تقدم نسبة الوجود الى [illegible]
نسبته الى الجهة [illegible] بالعقل [illegible] ان المطلق البسيط
[illegible] الى [illegible] الجهة [illegible] انها مجعولة
[illegible] عليه ان نسبة الوجود الى العلة [illegible]
[illegible] نسبته الى المعلول [illegible] ان [illegible]
[illegible] والجهة مع ان التقدم العلة
[illegible] المعلول [illegible] بالطبع [illegible] السبق [illegible]
[illegible] الوجوب [illegible] العقل [illegible]
لا [illegible] وجود العلة [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] السبق [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] العقل [illegible]
[illegible]
[illegible]

بل وجود تلك الحصة بعينه وجود النوع بعينه وجود ذلك النوع لا غير
وفي العقل ايضا الحكم كذا فان العقل لا يمكن ان يعين منه شيئا
من الاشياء المحصلة التي هي طبيعة الجنس بعينه وجود المحصل بل ولا
ونعيد اليه امرا حتى يحدث حيوان النوعي في العقل فانه لو حصل
ذلك لكان ذلك النوع الذي يحصله في العقل غير محصل بل
لطبيعة النوع بل كان جزء منه في العقل ايضا بل انما يحدث المعنى
الذي هو النوع طبيعة الجنس في الوجود والعقل معا اذا
احدثت النوع بتمامه ولا يكون الفصل خارجا عن معنى
الجنس مضافا اليه بل متضمنا فيه وجزءا منه من الجهة التي اومأنا
اليه انتهى كلامه اي من جهة التحصيل ومن جهة بها يكون الجزئية لا
على سبيل الحقيقة فطبيعة الجنس الماخوذ نسبة الفصل اليها نسبة
الفصل والنوع وهما وحدها معا فان الحيوان لا نسبة معنى
اذا انضم اليه الناطق من حيث التعيين والتحصيل لا انه [illegible]
انه امر آخر محصل حتى ثالث والا لم يحصل حقيقة نوعية [illegible]
من اجتماع الافراد مثلا مع الفصل يحصل حقيقة النوع وان
حسبت هيئة تركيبية مطابقة لها فان الاجزاء العقلية ليست
اجزاء حقيقية للشيء وردوا الكاشف لكل حقيقة [illegible]
ومن هنا ظهر ان تقدم الجنس على الفصل في طبيعة النوع تقدم
بالماهية فقط لا بالوجود [illegible]

المجهولات والاربعة [illegible] لان الماء [illegible]

متعلقة بها دون الغير [illegible] فاحفظ فانه

الحق قوله الا [illegible] بحسب اصطلاح هذا الفن في

سبق تفسيره فيطلب بها الحد التام اعلا يعني اذا كان السؤال

الواحد جزئيا حقيقيا مثل زيد يجاب بالنوع لانه تمام

الماهية المختصة به وكذا اذا جمع بين جزئيات متعددة متفقة

الحقيقة فانه تمام الماهية المشتركة بينها واذا كان كليا مثل

[illegible] يجاب بالحد التام لانه الماهية المختصة به والغرض

معرفة الحقيقة المختصة [illegible] الحد التام في جواب

[illegible] التفصيل بها [illegible] الاجمال الذي في

النوع فتفكر قوله ومن هنا اه فان كلمة ما عن هذا سؤال

عن تمام الماهية مختصة كانت او مشتركة اي بالا يكون

[illegible] المسؤول عنه فلا يكون الا

[illegible] الاستغناء [illegible] هو من

مفهوم [illegible] الماهية [illegible] وجود

الجنس [illegible] وجود النوع [illegible] الا [illegible]

[illegible] واحد منها منفردا قال الشيخ لو كان [illegible]

[illegible] الجنس [illegible] فكان [illegible] بوجود [illegible]

[illegible] ان كانت [illegible] ان

معنيين الاول ان يكون رابطا بين الشيئين غير معقول الا
الاستقلال ويسمى [illegible] بين الشيئين ويعتبر في
جملة العقود في الحكاية عنها والثاني مفهوم مستقل هو
وجود الشيء وانما يحقق من حيث خصوصيته انه ذاته يكون
منتسبا ومضافا الى شيء هو موضوعه فله صلاحية ان يحمل
هو هو فيكون معنى اسميا حقيقيا وله تحقق من حيث خصوصية
الطبايع معروضة وهو الشيء الناعت [illegible] فيما
وهذا من الخواص المنسوبات الناعتة في الحكمة منه ثم هذا النحو
من الوجود معناه ان يوجد [illegible] الجهة [illegible]
الفلك الشمسي [illegible] وجوده [illegible] في نفسه [illegible]
فيكون من احواله [illegible] بالنسبة الى الموصوف [illegible]
[illegible] من احوال الموصوف [illegible] وجود [illegible]
في نفسه [illegible] معنيين الاول بازاء الوجود [illegible]
الاول وهذا يعم وجود الجواهر والاعراض وهو وجود في نفسه
الشيء على الاطلاق والثاني بازاء الثاني منه وهو ان يكون
منسوبا الى شيء [illegible] بالقياس الى الجوهر [illegible]
[illegible] على الاطلاق هو وجود [illegible] من [illegible]
[illegible]
[illegible]

المحمول كما هو الظاهر وهذا لا يدل على جواز ان يكون المشتق مع
ب بلة مغايرا له وللمحمول بالذات كما حققناه وعليه اكثر المحققين
ولعل المصنف توهم من عبارة الشيخ حقيقة وجود الاعراض
موجود الموضوع فتخيل ان بالذات العين ولا تحقق للاعراض
فلوضع المشتق يعود على ما ذهب اليه الشيخ انه يلزم ان يكون
النقطة المشتركة بين الخطين مثلا موجودا بوجودين
فان وجودها لهذا الخط غير وجودها لذلك الخط فوجودها
لذلك الخط وبطلان اللازم من البديهيات وللشيخ ان
يقول على ما ذهب اليه الجمهور فان لم يلزم كون الشيء الواحد
موجودا بوجودين لكن يلزم قيام العرض بمحلين [illegible] هذه
الصورة [illegible] بوجود [illegible] فهو [illegible] النقض
بين الفريقين ان البطلان الثاني على تقدير التداخل
[illegible] النقطة الواحدة انما هي من الخطين من حيث انها
[illegible] للمبدا والمنتهى انتهى اقول لا اشكال [illegible] من كون
[illegible] وجود الاعراض لو قال بانها امور انتزاعية وهو
[illegible] على ما ذهب المحققون لكن يتوهم من عبارة [illegible] والوجه
[illegible]
[illegible]
[illegible]

لاستحالة كان عرضاً محمولاً بالاشتقاق واذا اخذ لا بشرط شي

كان محمولاً بالمواطاة قيل هذا من مراعاة حقوق الالفاظ

واما بالنظر الى تحقيق الحق في هذه الصناعة فيجب ان يلاحظ ايضاً

منه الاسود والابيض مثلاً من حيث يحمل على الموضوع وذلك

ليس نفس السواد والبياض بل هو من حيث يقوم بالموضوع

ويختلط به اي الاسودية والابيضية اقول فالاولى ان يقال

السوادية والبياضية اذ السواد من حيث الاضافة

والقيام بالموضوع عبارة عنها لا عن الاسود نعم

لا السواد والبياض من حيث القيام بالموضوع كما لا يخفى

على المتدرب وبوجه آخر هذا تأسيس للفرق بين العرض و

الموضوع بالذات بناء على ان وجود العرض بعينه وجود

المحل على زعمه ولا يدل على كون المشتق امراً بسيطاً ولا على اتحاده

مع المبدأ اذ كلامه في الاعراض دون المشتقات الا ان يقال

ان المشتق بعض من احوال العرض وقائم به ولو اشترط

وكلامه يعم سائر الاعراض على ما بينا نسبته فوجوده هو الحلول

في المحل بالضرورة فلا يميل عنه قول الشيخ فيكون النسبة

التي هي الحلول والقيام خارجة عنه بالضرورة وكونها المحل فلا

يبقى الا الذات الذي هو عنده وانت خبير بان المصرح

[illegible]

بالذات والثاني بالعرض فان حصة لقد قيام المبدء فاذا
حصة فرد من الماهية كانت ذاتية موجودة بالذات و
عرضية له بالعرض فانها مغايرة لكسب الجعل والماهية نعم لها
ارتباط وحدة بتصحيف ما لاتحاد فنسب وجود اليها بالعرض
والوجود هذا ان الشيخ وجود الاعراض في انفسها هو وجودها
لمحالها وبه يفرق بين الوجود وسائر الاعراض بان كل عرض
فان وجوده في نفسه هو وجوده وحلوله في محله الا الوجود
فان وجوده هو وجود موضوعه لكن هذا قول المتوهم كلام
السيد الشيرازي بل هو مستنبط شرح التجريد حيث ان
بالحدة من كلام محقق المقام ان نسبة الاجمالي تميز منه
عند التفصيل لشيء ما نسب اليه الوصف على سبيل كلمة التقييد
في التعبير عن المقيد فهو امر مبهم بالقياس الى ما تحته من امور
محصلة متحدة معه في مرتبة متأخرة عن مرتبة تفصيلها
كالجنس للانواع مثلا فانه امر متحصل بالقياس الى الاشياء المعروضة
جهة يجري بالاعتبارات التخصيصية المتحققة دون المبهم
فهو مغاير للمبدء بالذات ومتحد به بالعقل من الموصوف
بالنظر اليه له اختصاص بموصوفه هو مفاد الاتحاد وحكمه
الكل موجود للمبدء اليه اختصاص من هو مفاد المعنى الاشتقاقي
فقد تبين ان [illegible]

والا دوام بنفسه الاربعة معنى للمباري مغاير لكنه ظاهر
بالاضافة لكنه لنسبة مقولة ولا يلزم لا يتقيد بنفسه الشيء فان اوهم ثم
ان بمعنى والجعل الايجاد غير جعل عن مفروض وبقائه كالنار الماء
الجسم ان زمان بعد البياض يصير فكيف البيت وذاته ذاته وجود
قال بانهما متغايران مفهوما يتحدان وان يسمى ما ان بينا انا
لا بعد الا بان يكون يعني الجسم وان وجود ذاته من المنتزع اي فهو
اوتي انه حيث من عنه ينتزع وقد هو حيث من ينتزع
البياض يعني مبينا الجعل فان الايجاد ولهذا للبصر مفرق اقوى
الجسم فان فسد المتوهم هذا كلام ان ويستعين اقول
الوجود في شيء الجسم يصير [illegible] فاما لن [illegible] بياض صار
وجوده ذات وعلة البياض هو الزائد فذلك بياض بصير
اصطلاحا يسمى عليه يزيد لا وجوده ووجود الجسم ذات مغاير
المحقق كلام والنسبة بياض جسم الجسم يكون فلم قبيل من كان ان بما
من متأخر الوجود موجود بياض ان صح حيث توجه ما
الاولى ان العقل فان الحكم الوجدانيات من بداهته الموضوع
الجسم سلب الاعلام بعد الانفعال توقفت لا انه الاعلى
تعويض غير من الموصوفية او المشخصة بالعوارض كما
والوجود سمع يقال الاعتبار الا العوارض من هذه بنفسه
[illegible] الاتحاد من اقوى الى بهذا المثبت [illegible]

واتضح ايضا البياض من هو الابيض به عند التحقيق وذلك لان الحمل

في محمول العارض في المعروض كالجسم الذي هو مركب [illegible]

[illegible] مجموع [illegible] النفس [illegible] الجسم [illegible]

[illegible] ثم قال في موضع اخر والتحقيق ان معنى المشتق لا

يشتمل على النسبة فان معنى الابيض والاسود [illegible]

[illegible] في مفهوم الموصوف الا انها

[illegible] والا لكان معنى قولك الثوب الابيض الثوب

[illegible] الابيض او الثوب الثوب الابيض [illegible]

بالقدر [illegible] واحد [illegible] فتوهم ذلك الا [illegible]

[illegible] المحقق كما هو [illegible] العرض والعرضي [illegible]

[illegible] العروض [illegible] فيقال [illegible] ذات [illegible]

[illegible] الجسم فهناك موجود والجسم [illegible]

[illegible] بعضها [illegible] بعض [illegible]

[illegible] الجسم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ان [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible] حقيقة [illegible]

مركب من الذات والصفة والنسبة والعرض هي الصفة
وعرضيته للمحل بلا كما سيجي قال السيد السند ان مفهوم المشتق
شامل من الوصف والنسبة والموصوف بغير معتبر فيه
عموما والا لزم تقوم الفصل كالناطق مثلا بالعرض العام
واعتبار مفهومه ليس فصلا بل المعبر عنه من الفصل هو
معنى بسيط على ان التحرز عن دخول العرض العام واعتبار النسبة
من المقومات يجب لعينه عند المصنف ما دام لا ينقلب الامكان
الذاتي الى الوجوب الذاتي في ثبوت الضاحك للانسان
مثلا ضرورة ثبوت الشي لنفسه ولا يخفى عليك ان فيه ذهولا
عن القيد [illegible] قال بعض الافاضل [illegible] هو ابو الحسن الكاشي
قال في روضة الجنان انه اشتهر من قبله كلام المحقق الدواني
حيث قال في حاشيته القديمة للشرح التجريد ان الابيض
مثلا اذا اخذ لا بشرط شي فهو عرضي واذا اخذ بشرط لا
فهو لثبوت الابيض واذا اخذ بشرط الشي فهو العرضي
القابل للمجموع كما ان طبيعة الذاتي تختلف [illegible] باعتبارين
من فصل وصورة باعتبارين فطبيعة العرضي [illegible] جوهر [illegible]
باعتبارين فالمدرك بالبصر اولا هو الابيض [illegible]
[illegible] من خارج [illegible] لم يكن [illegible] الا [illegible] لم يعلم انه [illegible]
[illegible] بعض [illegible] كلام [illegible]

فان السلب يصح مع اخذ الموضوع من حيث ثبوته ومن
حيث ثبوته ومن حيث لا ثبوته بخلاف الايجاب فانه
لا يصح الا مع اعتبار الوجود بنحو ما خارجيا او ذهنيا محققا او
فرضيا فيمتنع كون نقيض الشيء وجميع مفهوما وغير ان احدهما
يصدق على فرد ما ولو بالفرض من حيث كان الافراد منطبقا
عليه وكذا الاخص و[illegible] لا يلزم صدق السلب بالفعل لا تاخر
الايجاب على تقدير انطباق العنوان على الفرد فيصدق قولنا
كل [illegible] لو وجد كان لا شيئا فهو بحيث لو وجد كان لا ممكنا فانسد
سبيل النقض والحل الاجمالي ومن هنا يظهر ان الحكم الحملي
[illegible] يكون بالاتحاد بالفعل [illegible] هو يستدعي تقرر الموضوع وثبوته
بالفعل [illegible] بالاتحاد على التقدير فيساوق الشرطي اما يرجع
اليه يستدعي تقرره وثبوته على التقدير الا بالفعل [illegible]
والجواب ما [illegible] من التخصيص [illegible] من [illegible]
[illegible] صدق [illegible] على نقيضه [illegible] بالحمل [illegible]
[illegible] المفهوم على الا[illegible] والا جزئي على الجزئي وانما [illegible]
[illegible] نحو [illegible] الحمل [illegible]
[illegible] الكلي [illegible] من [illegible] بالامكان [illegible]
[illegible] الجمهور [illegible]
[illegible]

قوله وما قيل ان هذا الجواب قد ارتفع به نكتة من الاعتراض بحث
قالوا صدق السلب على شيء لا يقتضي وجوده فنفس الامر
شريك الباري لا ممكن ولا يكون ، فيرفع التصادق اللذين في قوة
السالبة السالبة ان استند مسبقا [illegible] الايجاب
يستلزم التناقض قوله فبعد تسليمه ان يرفع اللازم او لا اقتضاء
تلك السالبة تحقق الموضوع ووجوده [illegible] لزم اقتضاء تلك
الموجبة له ولو سلم فانما التزام ما او يلزم اذ لو اقتضت
المفهومات الاصلية وجودية صح كون العقد من [illegible]
موجبة سالبة المحمول ورفعها [illegible] اذا اخذت سلبية
كما في شريك الباري قوله لا اجتماع النقيضين [illegible]
[illegible] الوهم [illegible] من العقدة فان [illegible] وجودية
غير [illegible] لو التزموا كون النقيض رفع شيء حقيقة كما هو [illegible]
النقيضين حتى يكون النقيض رفعه فلم يستلزم [illegible]
المنع على الاول فتامل قوله فلا يصدق الاخص [illegible]
اه فان نقيض غير [illegible] في [illegible] نقيض [illegible]
لكون الموضوع موجودا [illegible] السلب [illegible]
والتفصيل [illegible]
على البحث [illegible]
[illegible]

اضافي وان كان رفع الامر الاخر يستحيل نقيضه الشيء انتهى

قوله والاعتبارات اي فان لم يصدق احد النقيضين على

ما صدق عليه الاخر فيصدق عينه فيلزم الفرقة بين الكلي والمساوي

فتامل قوله في نقائض المفهومات الكلية بحسب الحمل الايجابي

كما يحمل عليه اللاانسان مثلا بالايجاب يحمل عليه اللاناطق

وبالعكس والاعتبارات بذلك لاستحالة ارتفاع النقيضين

قوله والبيان في نقائض الامور العامة فان الموضوع

مفروض الوجود او لو تقديرا اذ حاصل السلب و

يرجع الى عقدين عن موجبتين فينهدم اساس الشك الاول

الذي يبتني على اعتبار التناقض معه والتي يرجع اليها

السلب دون المفهومات المفردة تحققها اذا لم يصدق

اللاناطق على اللاانسان لصدق بعض اللاناطق ليس بلا انسان

فيصدق بعض اللاناطق انسان فيرد عليه انه لا انسان

رفع التصادق الذي هو في قوة السلب العدولي يستلزم

التفارق وهو الايجاب لجواز انتفاء الموضوع قوله

وهنا يكون اه تنبيه على دفع ما يقال ان يجري به الدليل

في نقائض الامور العامة مع تخلف المدلول عنها وتقرير

على اصل الدعوى فان هذه الامور مع ثبوت وجودها في نفسها

ليست كذلك في الافراد بالنسبة الى الامور المتعددة

يحصل منه اليه وهذا هو الشأن وبل يعلم تقدم بالجزئيات على الوجه
الكلي فلا نغفل [illegible] والجزئي لا يكون اه اي في العلوم الحكمية
قال الشيخ انا لا نشتغل بالبحث عن الجزئيات لعدم الثبات
وعدم انضباط احوالها فلا يفيد العلم بها من حيث الجزئية
كمالا ولا يترتب عليها فائدة حكمية ونحوهما موضوع الكلي
لا يستوجب النظر فيها في تلك العلوم وقد يقرر الكلام [illegible]
ولست للتصور خاصة مع ما قيل ان الاستقراء والتمثيل
استدلال بحال الجزئي اه ولا يخفى ان الاستقراء والتمثيل
فيهما معرفة لحال الكلي دون الجزئي قوله لكل منهم
بحث على اه اي موضوع [illegible] البحث فيه الا [illegible]
من حد [illegible] بين [illegible] [illegible] والمنطق [illegible]
من ان الحكم على الافراد مستفيد [illegible] مع النوع [illegible]
الى وهي نكتة قوله اعلم ان النقيض لكل شيء رفعه او [illegible]
فيه الايجاب الذي هو نقيض السلب ورد [illegible] الرفع [illegible]
والحكمي وقد حقق البعض ان النقيض [illegible] رفع [illegible]
[illegible]
[illegible] قوة السالبة السالبة المحمول [illegible]
[illegible] من النسبة المكررة [illegible] المفهومين او الكلي
[illegible]

معين وبعد وجوده يكون فيها مستكملات واهية و اما الحكما

فالقائلون منهم قالوا انه تعالى عالم بالجزئيات على الوجه الكلي

والجزئي بحيث يدركه الا يمكن الا انكار بوجود الجزئي المتغير

على وجه الجزئية والتغير فكل موجود يكون جهة نوع سلسلة الحاجة

تستند الى الواجب تعالى الذي هو مبدء بعد علة الاولى

وعندكم ان العلم التام بالعلة التامة مستلزم للعلم التام

بجميع ما [illegible] فهو العالم بجميع العلوم فهي معلومة له تعالى

على وجه الجزئية والمنقولون منهم قالوا ان المدرك الجسماني

[illegible] للادراك [illegible] بتوسط الة جسمانية لاغير فانه

[illegible] المتغيرات الماضية [illegible] بعد ما قبل ما

وجوده [illegible] المستقبل [illegible] اي مسافة [illegible] غير ذلك

[illegible] الذي ليس كذلك فيكون ادراكه تاما [illegible] يكون

[illegible] بالكل على انه اي حادث يوجد في اي زمان وكم يكون

[illegible] بينه وبين الحادث الذي تقدمه او تأخر عنه فلا يحكم

[illegible] بانه حاضر او [illegible] وذلك غايب وغيره او [illegible]

[illegible] نسبة جهة الازمنة والامكنة الى نسبة

واحدة [illegible] تلك الاحكام من كان وجوده منه زمان

معين [illegible] بجميع الموجودات انه العلوم [illegible]

[illegible]

قيل ان مرجعها الى الشيء بلا مدخلية تحقق الكثرة [illegible]
ولعل هذا هو مراد المصنف في الحاشية المنقولة عنه على قوله
وقيل بحقيقة العلم حيث قال وذلك مذهب الاوائل فهو
الحق بحسب دقيق النظر وان كان جليل النظر يحكم بالاول
فان المشخص الذي عليه مدار الجزئية انما هو نحو الادراك
ذهبوا الى [illegible] التعقل [illegible] ما اشتهر من الحكماء من
نفي علم الواجب تعالى بالجزئيات على وجه جزئي [illegible]
اقول علمه نحو الادراك المشخص لا يدل على اتصاف العلم بها
حقيقة فلا يدل ان [illegible] بانها منه كان ما صدقات سبب
العلم فتدبر [illegible] بالجزئيات [illegible]
المتكلمين ذهبوا الى انه تعالى يعلم الحوادث اليومية [illegible]
احدها بانها موجودة في هذا الوقت ولم يكن قبله [illegible]
[illegible] العلم [illegible]
[illegible] جوازه [illegible]
[illegible] العلم [illegible]
ومن قال انه صفة حقيقية التزم جواز التغير فيه [illegible]
على جواز كون الباري تعالى محلا للحوادث [illegible]
كونه تعالى محلا لصور المعلومات [illegible]
صفة [illegible] مطلقا [illegible]

مثلاً من افراد الانسان الا ان يقع فرد منه بالمشابهة [illegible]

التعدد [illegible] من [illegible] النفس [illegible] التي لا مدخل لها في [illegible]

الفرد [illegible] ولا استحالة [illegible] فرد انسي بحقيقته دون

حيثية فهذا مبني على تحقيق المقام وتوضيح المرام قوله [illegible]

صفة العلم اه كنقصان [illegible] يعني الاشتراك [illegible]

او صفات من الاعراض [illegible] فيما ان يكون [illegible]

او [illegible] فان الوجود مزدوج [illegible] بل [illegible] او متعينة

تحدد بامور متباينة [illegible] الوجود [illegible] ممتنع تعدد الهوية

الواحدة [illegible] من اوصاف الامور الذهنية [illegible]

[illegible] هذا على مسلك [illegible] اصطلاح الاتفاق

[illegible] من شئون معلومها وكذا عند من [illegible] لحصول

الحقائق [illegible] يعني [illegible] فان [illegible]

[illegible] وجميع الجزئيات [illegible] الموجودة [illegible]

[illegible] المتفق [illegible] فان [illegible] المعينين [illegible]

[illegible] المعنى المذكور [illegible]

[illegible] المعلوم كليها وانقلاب [illegible] الكلية والجزئية بالعدم

وذلك كما هو [illegible] فالجزئية [illegible] للامور [illegible]

كما هي [illegible] الاختلاف [illegible] اختلاف

[illegible] حقيقة [illegible] المعلوم [illegible]

من حيث الاضافة الذهنية النفس الامرية فلا يلزم الخ
الا صفة ذهنيا حيلا لا انتفاء بها يعتبر بازائها من حيث التقديرية
في بعض الشامل نعم يلزم لولا تلك الحيثية في نفس الامر بل
في الفرض البحث فالكلام جوز للعقل بكثيره من حيث خصوص
عنوانها مع عزل النظر عما هو خارج عنه بحسب الواقع والافراد
التي بالقياس اليها الكلية ما لا يجاب في نفس مفهوم وخصوص
عنوانه من الاتحاد معها موجودة كانت او معدومة ممكنة او
ممتنعة وهي الافراد النفس الامرية ولها الفرضية المحضة
التي باعتبارها بخصوص عنوانه من الاتحاد معها فليست بها من
الفرد بها [illegible] بل هي انما بالفرض المحض فلا يكون في الفات
اليها معاني الكلية مختلفة الكليات المتوسطة بها الخصوص اثباتها
لا يمنع العقل من تجويز كثرتها بحسب كل فيها افرادها في نفس
الامر وان كانت متوهمة او ممتنعة فالوهم من قسمه [illegible]
الفرضية بقياسها الى المقابل الموجودة [illegible]
[illegible] والكلية هي الاضافة الى الافراد [illegible]
[illegible] الفرض [illegible]
[illegible] النفس الامرية [illegible] موجودة [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] فرض العوارض المشخصة الا فرد من الكثرة في نفسها لما
يلزم من انه كون المتشخص الواحد [illegible] على [illegible]
ان يفيد المراد فرض تكثر المفهوم بحسب نفس الامر فتكثر [illegible]
ولا الكليات الفرضية او فرع نوع ما شئ من التقييد [illegible]
وهو انه يخرج من هذا كثير من الكليات كالفرضية والمعقولات
الثانية كمفهوم اللاشئ والعلم والصورة العقلية ومفهوم
الكلي [illegible] فرد ما يمتنع صدقه على الكثرة في الخارج وزال
بانها العدم [illegible] من فرض الشركة
لا [illegible] العقل [illegible] من تجويز الكثرة فيها بحسب
[illegible] ان امتناع التجويز ههنا [illegible] منوطا على [illegible]
[illegible] من انتفائها انتفائه بل على خصوص [illegible]
فان خصوصية عنوان اللاشئ والصورة الذهنية [illegible]
[illegible] موجودا [illegible] في الخارج والكلي لا يكون [illegible]
[illegible] من تجويز الكثرة فيه فتامل فيه وتحقيق المقام
[illegible] ينكشف به ان الكلية من الامور الاضافية
[illegible] التي [illegible] بانها [illegible] الموصوف
[illegible] المتقرر [illegible] الانسان [illegible]
[illegible] الموجودة [illegible] بالكلية
[illegible] الحكم [illegible]

جزئية ويحتمل مراده نفي الحمل المتعارف قوله ولا يجب لها
انا نمنع صدقه على الكثيرة ان يكون ظلالها متميزا عنها بان
يوجد من كل واحد منها كذلك المشخصات مع واحد بعينه
يطابق الكل ولا شيء من تلك الصور كذلك بل هما اظلال الموجود
العينية الثابتة لنفي الوجود فردا ما مستفادة منها قوله لان
الصادق اه اقول الصادق ثم كما مر ولان ان الصادق
يصح صحيح الطبيعة في الجانبين فانا لا نمنع بها الا الفرعية بحسب
الانتزاع بالمعنى المذكور وبحسب الوجود الذي لا يترتب
عليه الاثار وكيف يجوز احد منها العقلاء كون الانسان منتزع
فرع معقولاته بحسب بل الامر بالعكس فتفكر قوله بل الحق
او حاصله على ما نقل عنه ان الصور الحاصلة من زيد نفسه ومن
الطائفة كلها هو هذه زيد فانه يصدق على كل واحد منها انها لو
وجدت في الخارج لكانت عين زيد هو امر لا معقول
بالنسبة الى اشتباهها فلا تغفل بحسب المأخذ اقول والاولى
من حقيقة ان الكلي ما يجوز العقل تكثره بحسب الخارج والنحو
العينية وتلك الصور تتنزل فرض تكثرها في العين ان كلها
متشخصة ممتنعة عن تجويز الشركة فيها بحسب العين [illegible]
[illegible] هو [illegible] لم يمكن ان يكون مستقبل فيها [illegible]
[illegible] العين [illegible] [illegible]

مطلقا بل بمطابقة المفهوم لکثیرین نحو [illegible] صدقا وحقیقة او [illegible]
[illegible] الذهنیة والاعیانیة متخالفة بحسب الهویة الشخصیة
کیف واختلاف نحو العموم والوجود یوجب اختلاف
[illegible] فلا اتحاد ولا حمل [illegible] بحصول النفس اشیاء
[illegible] المجردة فی العقل والکلیة [illegible] بعوارض المادیة مع التجرد
عن نفسها عند الاحساس والتخییل والتوهم لان الهویة
[illegible] مشتملة فیها الکیف والکلیة بالعوارض الخارجیة
من [illegible] یمتنع [illegible] فی الذهن قال فی الحاشیة [illegible]
فی الوجود العقلی [illegible] حقیقة [illegible] باعتبار السنخ
والمثال الذی هو وجود [illegible] مجازا [illegible] انت خبیر
[illegible] تدل علی [illegible] الهویة العینیة کما هی [illegible] الذهن
[illegible] ومن ههنا تبین [illegible]
[illegible] لانه من حیث هو [illegible] حقیقی [illegible] شخصیة
[illegible] عدم [illegible] والاعتبار ومن [illegible]
[illegible] المحقق الدوانی [illegible] نحو [illegible]
[illegible] مع الوصفین المتغایرین لتحقق مناط الحمل
[illegible] مع الغیریة کما [illegible] هذا [illegible] هذا الکلام
[illegible] الی [illegible] الحمل
[illegible] اقسام [illegible] الجزئی [illegible]

وبين حاملي القوة الحاسة والكشف [illegible] المحسوسة بها
وفي التخيل تجريد أخر من ذلك [illegible] الوضعية بالنسبة
إلى المادة [illegible] إذ الصورة المكتنفة بتلك اللواحق بعينها
متمثلة في الخيال مع غيبوبة المادة حين [illegible]
وأخر إذ مدركات الوهم معان غير محسوسة [illegible]
في المادة ولكن [illegible] للصورة المحسوسة والوهم
لا يكون مدركا بانفراده وإنما يدرك [illegible] الخيال
وفي العقل تجريد تام ينتزع الصور [illegible] الماهية من
حيث هي فلا يمتنع من التجريد [illegible]
وجه أن [illegible] هذا [illegible]
[illegible] يكون [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] يكون [illegible]
وهو [illegible]
الذي [illegible] الشك والتجوهر [illegible]
[illegible]
[illegible] الشك [illegible]
أن [illegible] قال الشيخ [illegible]

[illegible] تلك الصورة في الكثرة [illegible] منهم معها

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

على الكثيرين وبهذا الاعتبار [illegible] [illegible] [illegible]

المتحقق [illegible] ما قيل ان التعقل [illegible] يكتسب الكثير من

حيث [illegible] [illegible] وهو مراد من قال بانه

[illegible] الادراك [illegible] الكثرة [illegible] في الاتصاف

بالكلية ونسبة الكلية بالقياس الى شخص دون شخص

[illegible] ان [illegible] في نفسها الا ان تصدق

على الكثيرين [illegible] في الصورة [illegible] على الاعيان

[illegible] [illegible] [illegible] المحسوس في انه

[illegible] [illegible] الصورة [illegible] كلها وكذا الوهم

[illegible] [illegible] تجريدا [illegible] ان المدرك بالحس

[illegible] بالآلة [illegible] في العين [illegible]

[illegible] عن المشترك [illegible] واما المرتسم في الحس الباطن

[illegible] نفسها تجريدا ناقصا [illegible] هو [illegible]

[illegible] [illegible] الاجتماع ودون البداهة [illegible]

مراتب المدركات بالحواس الباطنة مترتبة في التجرد

[illegible] [illegible] [illegible] الملازمة على [illegible]

[illegible] [illegible] مفارقة ومضمحلة [illegible]

مثلا بما نرى انه مخصوص بعالم طويل ابيض اللون [illegible] العموم
اذا كان مما لا يطابق في الوجود بحسب الواقع الا بفرد
لكنه في الملاحظة مع قطع النظر عن حال الواقع فادراك
المجرد للجزئيات المادية كما هي مجردة [illegible] ان يكون من
هذا القبيل في الحصر في الحواس [illegible] لا [illegible] فقد بان ذلك ان
التعين الذي هو معيار الجزئية فيما هو مبدا الامتياز عما عداه
وهو كونه بحيث يمنع فيه فرض الكثرة وهو حاصل من [illegible]
ويلحق الصور الذهنية دون الاعيان [illegible] الا بالسابق وما
يقابله من شان الصورة فقط دون الاعتبار الى [illegible]
والثاني التخصيص [illegible] الحقيقي للاعيان وما [illegible] الى الاذهان [illegible]
فتفكر تفكرا صادقا [illegible] الكليات الفرضية والجزئية
معاني مقابلة بالصدق على كثيرين بالفعل ولما [illegible]
[illegible] لا يمنع نفس تصوره عن فرض الشركة [illegible]
الكليات الفرضية هذا المعنى [illegible] المحسوس بالفعل او
[illegible] الى العقل وهو ان الصورة [illegible] النسبة [illegible]
[illegible] للاصل [illegible] الا [illegible] عند الذهن
[illegible] مخصوص [illegible] الواقع [illegible]
[illegible] الصورة من الا [illegible]
[illegible] الصورة [illegible]

الا حصول ما هو احد جزئي الصدق [illegible] امر واحد

والا لكان [illegible] بالنظر الى [illegible]

قوله من حيث [illegible] الكثرة

[illegible] مجرد [illegible]

بالكلية والجزئية لاختلاف [illegible]

فان الشيء المدرك بالحواس جزئي [illegible] كلية

[illegible] فان [illegible]

النفسها وهذا هو اللازم لمن قال انهما صفتان للعلم [illegible]

بانهما من العوارض [illegible] الصورة العلمية اذا [illegible]

بالحقيقة هو العلوم [illegible]

[illegible] البعض [illegible] ان [illegible]

[illegible] المخصوصة [illegible] الجزئي [illegible] من [illegible]

[illegible]

المستند اليه العلم المعلول دون [illegible]

[illegible] الجزئي [illegible]

[illegible] العوارض [illegible]

[illegible]

[illegible] الجواهر [illegible]

[illegible]

جعل المشار اليه بهذا نفس هذا العقد [illegible]

الاعتبار فان الجواب [illegible]

جملة [illegible] ان قول القائل كل كلامي في هذه الساعة [illegible]

ولم يقل في تلك الساعة الا هذا الكلام فهو من [illegible]

بل ليس له فرد [illegible] او [illegible] الا هذا [illegible]

[illegible] المحل الاول [illegible]

نفس هذا العقد انما يكون فرد الموضوع [illegible] ان [illegible]

الكلام في هذه الساعة مع قطع النظر عن خصوصيته

اي من حيث انه محل فيه خصوص هذا المحمول [illegible]

خصوص الفرد [illegible]

العنوان [illegible] الفرد [illegible]

اعتبار الخصوصية غير اعتبار الفرد [illegible]

فالكذب [illegible] النظر الى خصوص المحمول [illegible]

[illegible] هذا الجواب [illegible]

كلامي هذا كاذب [illegible]

الفرد [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

بحسب تحققه وتقرره قبل الحكم وهذا التفصيل متقرر بعينه
في الكلام الذي يحصل حتى يكون خبرا دالا على ثبوت المخبر
فيه فالكلام المفصل قد لا يكون له خارج فيقتضي تقرره انا
يحصل بتصديق نسبة الموضوع بالمحمول مجموع هذا العقد الملحوظ
اجمالا فيلزم من اتصافه بالكذب بحسبها [illegible] الى ان يعرض من الكذب
هو التفصيلي ولا انما يلزم الاتصاف بالصدق والكذب بحسب
التفصيلية الى كيف وجوب الاجمالية حكاية عنها فلا يتصور اتصافه
بالكذب حين [illegible] الكذب الذي هو عين انتفاء
الواقع وتقابل الصدق بمعنى المطابقة من عدم كون الواقع
حكاية لما هو الواقع له [illegible] بعدم [illegible] فذلك
[illegible] الواقع [illegible] التعاكس فكيف نفرض صدق العقد
مع كذب الواقع فقط فالصواب ان اختيار كذب العقد
لان ثبوت المحمول للموضوع وهو المحمل [illegible] من [illegible]
النسبة التفصيلية [illegible] الاجمالية [illegible] جواب [illegible]
[illegible] جواب [illegible] المحقق [illegible]
[illegible] الاجمال والتفصيل [illegible]
[illegible] من [illegible]
[illegible] الفرق بين الاجمال والتفصيل [illegible]
[illegible] فان المحقق انما [illegible]

من المعلوم [illegible] مستقيم [illegible]

الامر [illegible] مما [illegible] فنقول بان العقد [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ان قولنا [illegible] نفس الامر

صادق مع ان [illegible] وفيه ان امتناع وجوده

تعالى [illegible] فيها لا يوجب ان لا يكون هذا العقد موجودا

فيها كيف [illegible] فالشك [illegible]

[illegible]

[illegible] من النظر [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الممتنع [illegible]

[illegible] بالصدق [illegible] الكذب [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] القمر [illegible]
[illegible] المحمول [illegible]
[illegible]
[illegible] الامر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] بالانفصال [illegible] الانفصال [illegible]
[illegible] الانفصال [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الحكم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاعتراض [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

او اصح [illegible] المقصود وذلك معلوم من اللغة واختار [illegible]
مع انه لا يجب [illegible] الكلام من لغة واحدة فان اضاف [illegible]
فذلك [illegible] بعد ما فقد [illegible] في التركيب دون الاخر
مضيحة الضم من العوارض اللاحقة للالفاظ دون المعاني الموجودة
خارجية ولهذا قولهم صلى الله عليه وسلم ولا يقولون [illegible]
[illegible] عليه اذا استعمال [illegible] على تقييد [illegible]
الصلوة [illegible] من [illegible] والجمهور على نفيه بناء على اعتبار
اتحاد نوع الوضع في الترادف [illegible] المفرد ووضع [illegible] و
في المركب نوعي او التفاوت بينهما [illegible] التفصيل هذا
موجه حسن لان وضع المفرد ايضا قد يكون نوعيا [illegible]
ان خصوصية [illegible] الواقع [illegible] مشهور
انه عبارة من النسبة [illegible] وجودها في نفسها [illegible] قيل لا
يجب [illegible] المحكي عنها [illegible]
المحمولة الموجودة في خصوص [illegible] وكانت موجودة
في نفسها مع قطع النظر من تلك الخصوصية [illegible]
[illegible]
الذهنية النسبة الارتباطية [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] انهم من منع قولهم [illegible] فقال [illegible] اهدى بها [illegible] علامات [illegible]

امر التأكيد المعنوي والحد والمحدود والبيان [illegible] بدل [illegible]

المفردات باوضاع متعددة بخلاف المحدود [illegible] التأكيد

عن قوله تكثير الوسائل [illegible] فقيل

لا يقع على الوضع من الفائدة لان الواحد يكفي للافهام

وما [illegible] الذات [illegible] الصفة وصفتها

والصفة [illegible] الصفة وصفتها [illegible] الاصح [illegible] كالحلو [illegible]

[illegible] بالبلاغة [illegible] الفائدة التوسع

في [illegible] المقصود [illegible] النظم والنثر

وغيرها من انواع البديع كالتجنيس [illegible] ولا يجب

[illegible] كل من [illegible]

مقام الاخر في حال [illegible]

[illegible] في حال التركيب فقيل يجب [illegible] الاصح عند ابن

الحاجب وقيل لا يجب وصحح الامام في المحصول وقيل يجب

[illegible] من لغة [illegible]

[illegible] لم [illegible] خلاف [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

او غلبت كلام او مطابقة بقيام المراد وهو اولا المعنى
مطابق باتيح الدال بتركيب مخصوص منه وقوع الدلالة واضحة
وهو ان يعني كما قد لا يحصل من الحقايق لا يحصل من المنقولات
[illegible] هذا العقل او الان المجاز في المشتقات تبعية وتوهم
في المبادي كما نقيم الدال ناطق فاستعير النطق او لا لدلالة
الناطق للدال وكذلك في الادوات بعد ان وقع في المتعلق
كاللام فيستعير اولا التعليل الذي هو مطلق متعلق معناه
للتعقيب ثم تبعا [illegible] والمراد بمتعلق معناها
ما يعبر به عند تفسير معاني الحروف كالغرض من [illegible] والى
الانتهاء [illegible] فهذه ليست معانيها والا لكانت
بل انما هي متعلقات معانيها من حيث [illegible]
[illegible] ثم قال الاسم [illegible] بذات [illegible]
[illegible] عليه المعترض بان شرط [illegible] مثال قولهم [illegible]
[illegible] اللفظ والمعنى المراد [illegible] اللفظ
[illegible] ثم قال [illegible]
الاستعمال بالافادة [illegible]
في التابع لا يكون [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] بالعلائق [illegible] المناسبة [illegible]

وصحته بالاستعمال للعلائق ليس بمجرد [illegible] بل [illegible]

ويتأمل فيها بالدليل [illegible] المختار لان الاستعمال [illegible]

التكلم بسمع [illegible] عن اهل اللغة من فنون البلاغة [illegible]

محققين [illegible] وعلاقة المجاز اقول يعرف المجاز بتبادر [illegible]

اللغة [illegible] وصحة النفي في نفس الامر وتبادر الغير

عند [illegible] بعكس الحقيقة فيها [illegible] معناه [illegible]

النقل والمجاز [illegible] من الاشتراك

[illegible] المشترك [illegible] الاعم [illegible]

[illegible] المجاز فيكون [illegible] فان قولك [illegible]

[illegible] عند فقد القرينة [illegible]

[illegible] والمجاز [illegible] اعلم ان المنقول اذا كانت متعارفة

فهو اولى بالاتفاق وان كانت مهجورة فالمجاز اولى بالاتفاق

وان كانت مستعملة مع تعارف المجاز [illegible] المجاز [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible] ان الاصل [illegible]

[illegible] ان [illegible]

المجاز [illegible] والصلاة [illegible]

[illegible] السمع [illegible]

[illegible] بالتعظيم او التحقير او [illegible]

المراد به مع صفة دلت على ان الامر ... [illegible]

[illegible] ... الا الا ... [illegible]

[illegible] باستعارة التحقيقية [illegible]

كالمشبه ... [illegible] ... التجريد ... [illegible]

[illegible]

[illegible] ... ثم ما كان [illegible]

اسم جنس او علم مشتق فهي اصلية والا فتبعية ثم اعلم ان المستعار

له ان تحقق حسا او عقلا فهي تحقيقية والا فتخييلية ثم ان لم تقترن

بما يلائم المستعار له او المستعار منه فمطلقة [illegible]

المستعار له فمجردة او بما يلائم المستعار منه فمرشحة [illegible]

ان لم يصرح بشيء من الاركان غير المشبه ودل [illegible]

بالمشبه به [illegible] تشبيه [illegible]

المستعار [illegible] الكناية لفظ [illegible]

[illegible]

[illegible]

استعمال [illegible]

[illegible] استعمال [illegible]

[illegible]

[illegible]

الاستعمال حقيقة ومجازا لكن المشهور [illegible] قبل
الاستعمال لا يكون حقيقة ولا مجازا اقول فلا بد من قيد [illegible]
في غير [illegible] وقيل هذا الخلاف في المرتجل فانه يكفي فيه [illegible] والنقل
والتعيين [illegible] ولا بد من علاقة [illegible] والا فهو وضع جديد
اعلم ان اعتبار معنى العلاقة في المنقول يخرج منه الاعلام
[illegible] من الاستعارة في المجاز [illegible] العلاقة [illegible]
ما يوجد فيه [illegible] المعنى [illegible]
معنى [illegible] بخلاف [illegible] باتصال المعنى [illegible]
الاول [illegible] بعض المحققين [illegible]
[illegible] الاستعارة والمقابلة والجزئية [illegible] السببية
والزيادة [illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] الاول والاشتراك [illegible] في صفة [illegible]
المجاورة [illegible] والمشهور انها منحصرة في [illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible] التشبيه
[illegible]
[illegible] اللازم [illegible]
[illegible] الملزوم [illegible]
[illegible] اللزوم [illegible]
[illegible] تشبيها [illegible]

والا فات بعرض وما لم العموم الحقيقي كامر من ستعمل الله
الغير المحصور باعتبار وضع واحد كما اشرنا اليه فلا بد من
منتف بتقدير ولا مجاز الا ان المتنازع فيه هو الاستعمال
في الكل بان يكون كل واحد مرادا بالاستقلال لا بد قول في
الامر الثالث فلا يتصور الاستعمال بطريق التجوز الا بان يكون
بين المعاني علاقة فيه احد منها انه موضوع له والاخر
انه مناسب وهو جمع بين الحقيقة والمجاز او استعمال اللفظ في
المعنيين لمن بعين لا يصح بالاجماع فلا يراد المشكل وهو
نفس الوضع لا ان التقدير فلانه فاستعمال المعاني
من الوضع الحقيقي حيث نبه وهو حقيقة قوله حقيقة والا فلا
اليه يشير فتامل فيه فنقول انه اللهم الا ان يقال
اللفظ في المنقول اليه باعتبار هذا الوضع يكون حقيقة وفيما
نقل عنه مجازا وان كان الامر بحسب الوضع اللغوي بالعكس
فان لم يبين النقل من غير تعيين المراد فيرجع
وبعضهم يكون ... الا ... وقيل ذلك بعد
الى الوضع الاول ... بعد التسليم ... بعض
... مطلقا من غير ... الجمهور ... عن
... بعضها ... فيه ... 
... الى ... الا ... 

... في المعنى فقد تم استقرا فقيل حقيقة وقيل مجاز ومن
اثبت فهي [illegible] بين [illegible] عند التجرد
عن القرائن ولا يحمل على احدهما الا بقرينة وهو المراد
بعموم المشترك والمحققون من علمائنا ذهبوا الى انه
لا عموم فيه حقيقة لانه ان وضع لكل واحد بشرط الانفراد
فظاهر وكذا لو وضع للمجموع [illegible] لم يصح الاستعمال في الاحاد
حقيقة ومطلقا مع قطع النظر عن الاجتماع والانفراد
فلان الوضع تخصيص اللفظ بالمعنى بحيث يفتقر عليه ولا يراد
به غيره عند الاستعمال [illegible] يوجب ان لا يراد به الا
[illegible] هو تمام المراد به فاستعمال كل من الاشتراك ينافي الاشتراك
الاخر [illegible] [illegible] فقيل عليه هذا مغالطة منشاها
اشتراك التخصيص [illegible] بالمعنى [illegible] المخصص
كقولنا زيد الاعلم بتخصيص زيد من [illegible] وبين جعل المخصص
[illegible] من بين الاشياء بالمحصول المحققين تخصيص به بالمعنى اي
[illegible] [illegible] الا [illegible] [illegible] الانفراد
[illegible] [illegible] لكل [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] الاستعمال [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible] الجواب [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] الا [illegible]

الكثير المعاني من الاسماء [illegible] خلاف الالفاظ [illegible]

من الموقت بعضها البعض الى البعض مرتب [illegible] هنا [illegible]

عن من المتكلم والمتعلم ثم اعلم ان سبب [illegible]

[illegible] الاتحاد ان كان الواضع واحد [illegible]

او ينقله عن الوضع الاول [illegible] الواضعين [illegible]

غيره تعالى قوله لكن العموم [illegible] لان العام ما وضع

بوضع واحد لكثير غير محصور مستغرق لجميع ما يصلح له [illegible]

المشترك اختلف [illegible] اطلاق المشترك [illegible]

في كون المعنيين [illegible]

[illegible] فيه العموم كما ذهب الشافعي [illegible]

ابي حنيفة [illegible]

[illegible]

قوله لكن العموم [illegible]

[illegible] المشترك [illegible]

[illegible]

حيث هو مجموع [illegible]

[illegible]

[illegible] ما قيل [illegible]

[illegible]

[illegible] اللفظ موضوع [illegible] للنيابة [illegible] اذ [illegible]

[illegible] وتخصيص اللفظ فهي بكليتها مشتركة [illegible] المقام

فانه منزلة الاقتصار [illegible] وان كثر المعنى [illegible]

[illegible] طريق [illegible] قوله اعتبار اى لا

يحتمل النقل اذا المنقول [illegible] موضوع [illegible]

[illegible] فان الوضع

تعين اللفظ للمعنى بحيث يدل [illegible] من غير قرينة والعلم بالتعيين

يحصل [illegible] فان كان ذلك [illegible] وضع اللفظ فلفظي و

[illegible] وان كان من طائفة مخصوصة

[illegible]

[illegible] من المنقول لان [illegible]

الاستعمال الصحيح غير [illegible]

[illegible] ذلك [illegible] الوضع

[illegible] والتقييد [illegible]

من [illegible]

[illegible] اللفظ المشترك [illegible]

[illegible] من الوضع [illegible]

[illegible] الاصح [illegible]

[illegible] اللغة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

من حيث [illegible] الا [illegible] من ان يكون [illegible]

بخلاف الوجود فان [illegible]

لكن [illegible]

[illegible]

فلما كان [illegible]

[illegible] فان [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاختلاف [illegible]
[illegible]
[illegible]
الى [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

والمستندان الى الفصول المقومة لها واختلاف [illegible]

الماهية بالزيادة والنقصان والمستندان الى العوارض [illegible]

الاختلاف في مصداق الجنس والنوع او في مفهومهما بحسبها

[illegible] لكن انها من موجبات الاولوية فان ما قام به السواد

الشديد احق بان يقال له الاسود بالنسبة الى ما قام به السواد

الضعيف فليس [illegible] مصداق حمل الاسود على كل منهما قيام

نفس السواد [illegible] السوادية مع قطع النظر عن خصوص كل منهما

بالاشدية والاضعفية فانها لا مدخل لها في مصداق

الحكم بالاسود وانما الاولوية بالنظر الى الخصوصية مع ان [illegible]

ذلك يجري في نفس السواد [illegible] بالقياس الى السواد [illegible]

فان الفرد الاشد منه احق [illegible] بان يحمل السواد عليه بالنسبة

الى الفرد الاضعف [illegible] منه [illegible] الضعيف

[illegible] السواد [illegible] سواد [illegible] كان السواد [illegible]

[illegible] كما قيل فالقول الفصل ان وجود [illegible]

[illegible] الاولوية [illegible]

[illegible] كما [illegible]

[illegible] خصوص الفرد [illegible] فيكون [illegible]

[illegible] الشدة والضعف

[illegible] الى [illegible]

حيث وجه الدفع انهما مختلفان بالماهية فخلاف [illegible]
[illegible] اشخاص الكثرة في كل مرتبة من مراتبها فلا يلزم [illegible]
البياض مع السواد المعروف بالماهية بحسب الاتحاد والمراتب
المتوسطة بينهما وليس مجرد اختلافهما بحسب الشدة والضعف تشكيكا
لعدم استحالة اختلاف مصداق ذلك الكلي كالسواد [illegible]
[illegible] بحيث يكون الاسود [illegible] لحصول التفاوت في
مصداقه والماهيات المتباينة بالنوع المشتركة في الجنس
بالقياس الى الجنس [illegible] لزوم التشكيك في الجنس فقط
[illegible] التوفيق ان الاسود مثلا مصداقه قيام نفس السواد
الذي هو [illegible] مع قطع النظر عن خصوص كونه اسود او اضعف
فلا تفاوت في مصداقه [illegible] كالسواد ثم ان الشدة و
الزيادة وما يقابلها من وجوه التشكيك حقيقية لعدم استحالة
اختلاف المصداق [illegible] بحسب الشدة والضعف
والزيادة والنقصان اذ لا يتصف بها الا الفرد ولا المفهوم
الواحد الكلي [illegible] بالشدة والاضعف
[illegible] من [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

بالحسب المفهوم الا بالحيثية [illegible] بالتفاوت [illegible]

مصداقه ومنشأ انتزاعه فلما كان مصداق الوجود نفس

ماهية الجوهر [illegible] ليس من حيث هو فلا تفاوت فيه التشكيك

مصداقه خلاف نسبة الموصوفات فان مصداقها [illegible]

من الذات فيجوز للاختلاف بحسبها كالوجود فان مصداقه

في الواجب تعالى نفس ذاته وفي الممكن استناده [illegible]

ذلك الوجود فان مصداقه قيام المبدأ [illegible]

شديد [illegible] [illegible] والضعف و

[illegible] التشكيك [illegible]

[illegible] واختلاف [illegible]

[illegible] فيكون المفهوم [illegible]

[illegible] بالتشكيك [illegible]

[illegible] ان [illegible]

نفس [illegible] التشكيك [illegible]

[illegible]

[illegible] التشكيك [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] فان [illegible]

بالحكم والبرهان فهذه تتبع [illegible] الشاملين [illegible]

وتشمل جميع الفروق لوازمها لكن [illegible] واحدة مراتب

عقلية وعينية متميزة من تشخصها ذاتها من غير استبداد جزءا

جميعها [illegible] بعض تلك المراتب يكون [illegible]

بالنسبة الى ذاتها كالوحدة [illegible] الصفات فلا تنقيض

الحقيقة [illegible] كونها نسبة الواحد فلا لا تنشرح الا صور

المختلفة [illegible] لها [illegible] الى منه

المختلفة وقول [illegible] ان [illegible] المراتب التي [illegible]

[illegible] تلك [illegible] مرتبة

[illegible] فالصفات [illegible] الا [illegible] يكون الذات

[illegible] بالاعتبار [illegible] بحسب الذات فهو موجود

[illegible] قال [illegible] الله [illegible] والجلال [illegible]

في [illegible] واحدة [illegible] الصعود اذ كل

[illegible] الى تلك المرتبة التي هي [illegible] لها

مرتبة جميع [illegible] والصفات [illegible] الوجوب بالذات

[illegible] تلك المرتبة [illegible] استحقاق الاطلاق [illegible]

[illegible] تلك المرتبة [illegible] الوجوب الذاتي والوحدة

[illegible] وتحقق [illegible]

[illegible] الكل [illegible] الاول [illegible]

الكلي لا يكون الا بقياس الى ما يصدق هو عليه [illegible]

المعتبر في صدق الكلي على الجزئيات وعليه بناء الكلية [illegible]

التشكيك انما يجري في المشتقات دون المبادي [illegible]

[illegible] فالتشكيك في الماهيات [illegible]

والا ولكنه من الذاتي فالتساوي بالنسبة الى ما هو ذاتي له [illegible]

انه لا يختلف بها والا لزم وجود اجزاء الذاتي [illegible]

بالعارض لجواز ان يختلف بها. ولكن وجه ما قال القوم [illegible]

[illegible] ان كمال الحالي [illegible]

الانسان [illegible]

كان برهانا [illegible] فهذا [illegible] تعليل الذاتي فعند ان [illegible]

التفاسير بالقياس الى ما هو ذاتي له [illegible]

لا ينافي كون البعض علة للبعض لا يوجب التشكيك [illegible]

المثبتة التي هي مصداق الحمل [illegible]

لا المطلق فتفكر [illegible]

[illegible]

لا يكون بينهما فرق [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

وقد يفسر [illegible] حقيقة البعض متفاوتة [illegible] بهذا المعنى [illegible]
جميع وجوهه وما قيل من الاختلاف بالازيدية والعرضية
داخل في الاولوية نظرا الى هذا المعنى او ان يراد بالاقتضاء
مطلق [illegible] فاما الاشدية فقد فسر بما كثر فيه
تجويز الاكثر الكل فيه البعض دون البعض وزيد فيه يكون
بائنة لا مثلث بحسبها خارج هو مبدأها وبانه ليس بموجب
التشكيك في كثير من المقولات اللهم الا ان يجوز [illegible]
قول الاشراق ويعنيه بكون احد الفردين بحيث ينتزع
منه العقل بمساعدة الوهم امثال الاضعف ويحلله اليها
حتى ان الاذهان العامة تذهب الى ان القوي منهما مثلا
مع اضعف امثال الضعيف ويفتح الازيد [illegible] بذلك
الخشية الا ان الامثال للانتزاعية من القوي ليست
اجزاء متباينة الوجود ولا الوضع فان الاشد [illegible]
ضعيف بخلاف المنتزعة من الازيد فانها متمايزة اما
بحسب الوجود والوضع معا او بحسب احدهما فقط [illegible]
الزيادة [illegible] بعض الكم ثم مجرد اختلاف الافراد بحسب
الشدة والضعف والزيادة والنقصان [illegible]
[illegible] من موجبات الاختلاف في مصدقات [illegible]
الكلام [illegible] بالتشكيك [illegible] التشكيك [illegible]

معان متعددة ملحوظة بأن يرى الآن لصيغ على أن أعتبر
في الوضع إن كان أمرًا ما محسوسًا كان له آلة ملاحظة
أمرًا آخر أو ملحوظًا بنفسه ثم الوضع فيه قد يكون نوعيًا كان
يعتبر العموم في جانب اللفظ وهو نوعي [illegible] الوضع [illegible] كل
لفظ يكون على لفظ [illegible] فاعل فهو لذات [illegible]
الفعل وهو مختص بالحقائق وإما مختص بالمجاز [illegible]
الوضع بأن كل لفظ دال [illegible] موضوع القرينة
يدل على ما يتعلق به وهذا الوضع نوعي واحد في جملة المعاني ذات
[illegible] به تحصيل الدلالة وقد [illegible] نوع العلاقة فهو متعدد
بحسب تعدد العلاقة [illegible] صحة الاستعمال [illegible]
فالوضع النوعي في المجاز [illegible]
والموضوع [illegible] الوضع كل فاعل موضوع لذات من قام
بالفعل [illegible] مبني على عدم الفرق بين الوضع النوعي
المطلق المحقق [illegible] الوضع [illegible] الذي [illegible]
من جهة المعنى [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] ما نبه عليه من ان يلاحظ جزئيات لها ملاحظة ثم يوضع
اللفظ لكل من تلك الجزئيات المندرجة تحته وقد يكون
الوضع خاصا والموضوع له عاما كوضع الالفاظ للمفهوم
الكلي كالانسان والحيوان وهذا ليس في القسم الاول انتهى كلامه
وتحقيقه ان الواضع اعتبر في الوضع معنى ما ثابتا بحيث
يكون مرآة لملاحظة معان كثيرة فالوضع عام والا فخاص
ثم الموضوع له ان كان ذلك الجزء او احد الكليات او جزئيا
فخاص [illegible] عموم الموضوع له لا يمنع كونه كليا اذ هو
خاص ولا يمنع كونه [illegible] مركبا كان او بسيطا [illegible]
[illegible] فان [illegible] لكل واحد [illegible] وضع الاسم كان
[illegible] مطابع متعددة لكل منها خاصة للخاص فيكون الوضع
خاصا والموضوع له عاما [illegible] معقول ولا يصح تقسيم
[illegible] كما ذهب اليه بعض المحققين [illegible]
[illegible] متعدد [illegible] وضع اللفظ
[illegible] كالتقويم والعلل وغير ذلك [illegible]
[illegible]
[illegible] بعض المحققين [illegible]
[illegible] يكون كل من [illegible]
والموضوع له [illegible] الوضع [illegible]

شرح [illegible] اعتبار المعهود الذهني كما هو للحق فهذا [illegible] [illegible]

العلم عليه في الاحكام اللفظية كونه مبتدا وذا على وموصوفا

بالمعرفة والفارق بينه وبين اسم الجنس النكرة [illegible]

الذهن في العلم دون الاسم وبين التعريف باللام [illegible]

مع التعيين بلا واسطة اللام بخلاف اسم [illegible] [illegible]

المعارف وفيه ان ضمير الغائب قد يرجع الى المبهم [illegible]

[illegible] قد يكون اليه واجيب بان مرجعه هو المذكور [illegible]

[illegible] وهو من حيث المذكور ذلك انما يرجع [illegible]

المشتركة وهو اهل [illegible] [illegible] بالقياس الى المعنى

[illegible] [illegible] استعمال [illegible] فيه [illegible] [illegible]

[illegible] وهو ان اسماء الاشارة اذا [illegible] [illegible]

[illegible] الكثرة يلزم [illegible] من هذا التقسيم فانه [illegible]

[illegible] من حيث الا [illegible] واحد [illegible] [illegible]

الا [illegible] الوضع في الاشتراك [illegible] [illegible]

[illegible] الوضع [illegible] [illegible] [illegible]

الوضع [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] الواضع [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] الوضع [illegible] الوضع [illegible] [illegible]

[illegible] الوضع [illegible] الامر [illegible] [illegible]

[illegible]
[illegible] الصريح [illegible]
[illegible] عن المنقول اليه ولا اشكال في [illegible]
[illegible] المفرد [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] الا [illegible]
[illegible] كما هو المشهور لان [illegible]
[illegible] كما هو المشهور [illegible]
[illegible]
[illegible] معنى [illegible]
[illegible] الا ان يكون له معان متعددة [illegible]
[illegible] المشترك [illegible]
[illegible]
[illegible] الى المعنى الواحد كما ان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

امور [illegible] الفهم المفهوم [illegible] الى آخرها [illegible]

بهذا المرام ان الفاعل جزء المفهوم الذي هو المتكلم فعل

معه التاء والهمزة والنون والياء [illegible] استتاره [illegible]

تاكيد الخلاف الغائب ولما كان نظرا [illegible]

في الالفاظ على خلاف مصطلحات اهل العربية [illegible]

الكلمات فقال قوله ومن قواعد [illegible]

[illegible] والا فقد [illegible] المراد في الشرط [illegible]

[illegible] كقولنا زيد عالم بالفضة ليس [illegible]

فهم من حرف جر [illegible] والا ما [illegible]

بان كلمة من وضرب [illegible] من حرف جر وضرب فعل

ما من حرف وفعل مع كونهما [illegible] منه بان

الكلم [illegible] ومن [illegible]

الاسم [illegible] والتفصيل ان [illegible]

من لفظه [illegible]

[illegible] من الحرف غير مستقل [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] مطابقة [illegible] بحكم كل الوضع [illegible] المعنى
قوله والحق ان [illegible] التي نقل [illegible]
[illegible] انتزاعها [illegible] ولهذا [illegible] من
[illegible] ان كان مثلا لا [illegible]
[illegible] الشيء [illegible] لم [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] لا [illegible] مع [illegible]
[illegible] اذا [illegible] كان [illegible]
لم [illegible] الذهن [illegible] تمام [illegible] بالانقسام [illegible]
[illegible] الانفراد [illegible]
[illegible] الحكم [illegible]
[illegible] انها [illegible]
[illegible] الزمان والنسبة [illegible]
والمعترض عليه [illegible] النسبة [illegible]
[illegible] نفس الزمان [illegible]
[illegible] الا ان [illegible] الزمان [illegible]
[illegible] العقل
[illegible] على [illegible]
[illegible]
[illegible] الله [illegible]

المعنى اذ الذهول عنه [illegible] فحينئذ الالتزام اصلا [illegible]
مقطع مهجور ونقض بالتضمن اما [illegible] باعتبار ان الدليل يجري في
التضمن مع التخلف مدلوله ذاما تفصيلا فنا نه ان اريد
بالعقل العقل الصرف بلا مدخلية الوضع فيه اصلا [illegible]
[illegible] وان اريد به العقل في الجملة فالكبرى [illegible] فان التضمن
معتبر عندهم نعم انه يجوز في [illegible] اصطلاحهم [illegible] اذ لا
يجوز ان يذكر فيه [illegible] عنه تضمنا والتزاما
فكيف التضمن لاحتمال [illegible] المطابقي [illegible] الواجب
ذكر [illegible] مطابقة [illegible] التضمن فالالتزام مهجور
[illegible] التضمن [illegible] اراد من [illegible] ان الغرض
الاصلي في العلوم [illegible] من العرف [illegible] والالتزام [illegible]
معتبر في شيء منها [illegible] المقصد فتدبر [illegible]
المطابقة [illegible] علم ان اهل العربية زعموا ان الدلالة [illegible]
تابعة للقصد والاستعمال [illegible]
اعتبارا [illegible] المنطقيون لما كانت المطابقة [illegible]
عندهم تابعة للقصد [illegible]
ويرد على اهل العربية النقض بالتضمن [illegible]
عند اهل المنطق [illegible] الا ان القصد [illegible]
[illegible] المنطقيين [illegible] المعنى [illegible] عند اهل العربية

بينا مطلقة في الكنه وذي الوجه وانما ذلك في علم الشيء بالكنه
وعلمه بالوجه فالصورة العلمية مرآة لمشاهدة المعلوم اعني
الشيء من حيث هو هو في جميع انحاء العلوم والمعتبر عندنا
في علم الكنه بالوجه وجه وانه في علم الشيء بالكنه او بالوجه
هي المرآتية بالنسبة الى ذي الوجه وذي الكنه فالحق
اين انه [illegible] لنفس الشيء من حيث هو هو بينا كان او نظريا.
سواء كان حاصلا في الذهن بنفسه او بوجه ما لا الشيء
من حيث الاكتناف بالعوارض الذهنية او الخارجية
فلك كثيرا من معاني الالفاظ ليست بموجودة في الخارج
كثيرا منها ليست في الاذهان كالفاظ الاولى ليست في وضع
الالفاظ تفاوت وعليك بالتأمل فيها الى ما قلنا السبيل [illegible]
وعلى التخارج او المعتبر في صدقه الحيثية العينية والجزئية لا حيثية
عدم العينية والجزئية بدون اعتبار اللزوم وهو [illegible]
في نفس المفهوم للشمول ولا لتحقق الحصر والتقابل [illegible]
بين النفي والاثبات وان لم يذكر النفي في العنوان
قوله او عرضية اي يمتنع لصورة المعنى بدونه في مجرى العادة
فيشمل اللزوم ما ليس بمعنى امتناع الانفكاك عقلا بل هو
[illegible] يحصل الذهن بسببه من المسمى الى اللازم
[illegible] مذهب اهل العربية حيث اعتبروا اللزوم [illegible]

التمدن وهو احتياجه مع بني نوعه ليتعاونوا [illegible] لون

في تحصيل الغذاء واللباس والمسكن وغيرها [illegible] اليه

في التعيين وذلك موقوف على ان يعرف كل واحد صاحبه

ما في ضميره والاشارة لا تفي في المعقولات الصرفة فالهم الله

سبحانه الكلام فيفتقرون في التعليم والتعلم الى الالفاظ الموضوعة

بازاء ما في الضمير [illegible] ان الالفاظ [illegible] [illegible]

فلها الاعتبار [illegible] [illegible] فان هنا [illegible] [illegible]

يحتاجون اليها في التمدن [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] هذا هو الا [illegible] المصنف [illegible] [illegible]

[illegible] او [illegible] ثم [illegible] الالفاظ [illegible]

[illegible] الامر النهي من حيث هو [illegible] [illegible]

[illegible] الامر [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] ان [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] الوضع [illegible] [illegible]

حصوله [illegible] الوضع العالم والموضوع [illegible]

وان [illegible] [illegible] [illegible] ان [illegible]

[illegible] [illegible] الامر [illegible] [illegible]

[illegible] ضروريات الموضوع [illegible] الامر [illegible]

فانه [illegible] [illegible] [illegible] الصور [illegible] [illegible]

[illegible] و قلیلا ما [illegible] السؤال [illegible] الحکم الذی [illegible] بطلب [illegible]

المقید [illegible] الذی یطلب [illegible]

الکیفیة [illegible] تعیین حصول الشیء فی المکان و ان [illegible]

[illegible] ان کان المطلوب [illegible]

[illegible] ان کان المطلوب [illegible]

[illegible] الاحوال [illegible] حکم [illegible]

[illegible] الحکم [illegible] تصور [illegible]

مجهول مطلق یمتنع [illegible] المحکوم [illegible]

[illegible] الحکم علیه [illegible] الامتناع و مجهول مطلقا [illegible]

المجهول المطلق لا یمتنع علیه الحکم [illegible] الکلیة [illegible]

[illegible] فان [illegible] ثبوت

[illegible] مجهول مطلق [illegible]

[illegible] و صحة الحکم [illegible]

[illegible] الصحة

[illegible] الحکم [illegible] مجهول مطلق

[illegible] من [illegible]

مطلق [illegible] الحکم [illegible]

[illegible]

[illegible] ان [illegible]

لوجود الاعراض لمحالها حتى يلزم ذلك بل انما هو لمصادف
موضوعه به وهو الوجود الرابطي وهو كالنسبة بين المعنيين الى ثبوت
احدهما ثبوت المحمول للموضوع اي النسبة الحكمية [illegible] الوجود
بانه رابط بحسب المكانة وثانيهما ثبوت الشيء لغيره [illegible]
هذا النحو من الثبوت وجوده في نفسه لغيره [illegible]
للاعراض بحسب [illegible] يقع على مطلق النعت [illegible]
للمحمول وهو من خواص المعاني الركنية بحسب الحكم [illegible] على
الاطلاق وسيجيء تحقيقه ان شاء الله تعالى وقد قال المعلم الاول
للحكمة اليمانية ان الوجود الرابطي انما يختص بالهليات المركبة
هو احد الرابطين في [illegible] النسبة الحكمية وجود
الشيء للشيء [illegible]
[illegible] اعني الوجود وذلك الشيء الذي هو موضوع [illegible]
ذلك الشيء بالنسبة الحكمية سواء كان موضوعا له ومحمولا عليه
[illegible] وجود البياض للجسم او وجود الجسم [illegible] البياض فالنسبة
الاولى منهما يقال له الوجود الرابطي [illegible]
فتفكر فيه ولم يطلب [illegible]
[illegible] والاول [illegible]
من الذي هو مطلب الهوية البسيطة [illegible]
الذي للعقل والنفس من [illegible]

يعني بالنفس نفسه من حيث انها في نفسها بل بالسببية الاتّ ان تجويز

حيثية ثبوت الشيء لنفسه كما في القضية المعطاة التصديق بعينه

تجويز السلب بعينه المحمول الا ان هو الضرورة العقد فاعتبار

المحمول في نفسه بنفسه الاول في نفسه والسببية مطلقا من حيث

انه حيثية العقد ولسلبها فقصد [illegible] الا ذلك الا اعتبار

تقييد بحيثية الوجود فبذلك الجعل البسيط يمكن ان يتعلق

بالمحمول على غير المجعول اليه و[illegible] بل فلا يصح ان

يكون الشيء وجودا منها منتزعا فثبت بذلك ان مفاد

الهليات البسيطة ثبوت الموضوع او لا تجويز ثبوته و

صيرورته في نفسه بخلاف الهليات المركبة فان مفادها

ثبوت شيء لشيء سواء كان بنفسه او بغيره او من هو انحاء

هذا شيء او انتفاء [illegible] اعتبار التقرر والموجودية

مثلا فمن هنا لا حاجة الى اعتبار الماهية مع اعتبار الموجودية

ثم نقول ان كون ذلك كذلك ينبغي ان لا يحصل بعد الترتيب

عن الاخر مع انه احق بالاعتبار الاتية لو رجع معا [illegible]

بسيطة المركبة لثبوت المحمول للموضوع عند من ان يكون

المحمول موضوعا في نفسه اذ الوجود للغير لا ينفصل عن وجوده فلا

يصح اثبات الصفات للموضوعات لانا نقول ثبوت

المحمول للموضوع [illegible] هو وجوده في نفسه لكن الموضوع

ينحو الى حقيقة الموضوع كما هو شأن مطالب [illegible] فنقسمه
السؤال عن منتج الجوهر واصل القوام ومبدء الحل هو [illegible]
فيندفع عنه ما اورده بعض الاجلة من المحققين من [illegible]
هذه المهية التي اخترعها الا التصديق متعلق بقوام المهية [illegible]
فكيف هي هي ولا ريب في ان هنا التصديق لا يتعلق لانه
طلب صروبه ان حمل الشيء بالفعل اما بعينه او [illegible]
واما التصور متعلق بمفهوم اقسام مطلب ما الشارحة
فتحقيق المقام ان المهية الممكنة قبل التقرر والفعلية اي في
حد الامكان مهية بتقدير سنخه كلية حتى اذا تقررت بما في صقع
الفاعل اياها كان ذلك التحقق مطابقا لذلك التحقيق والفرق
بينها وبين المستحيلات ان المفهومات الممكنة اذا [illegible]
حكم المهية بصحة تقررها وتقومها بخلاف المقدرات المستحيلة
العقلية فاذا قيل هل للمهية المفروضة التي هي العقد [illegible]
التقرر والتحقق متجوهرة ومتقومة في نفسها فالجواب نعم [illegible]
هل هي اجتماع النقيضين فالجواب لا فالمطلوب في [illegible]
البسيطة هو التصديق بقوامها وتقررها [illegible]
الشيء الذي علم تقومه وفعليته بمطلب [illegible]
ما الشيء فهو تصور الشيء بحسب مفهومها [illegible]
بحسب التحقق فالفرق بين هذه المطالب [illegible]

[illegible] التعريفات اللفظية في الجواب انتهى قال الاستاد دام ظله
[illegible] فقد تبين ان [illegible] ما في اللغة سؤال عن الماهية وما في
الاصطلاح عن [illegible] في تلك الثلثة ولما سبق
من التفصيل [illegible] اصطلاح [illegible] البرهان والي ان المطالب المعتبرة
للماهية [illegible] تفصيل [illegible] كالفصل والحد مرتبة
متاخرة عنهما [illegible] ما بين البسيط المطلب التصديقي
لوجود الشيء في نفسه او عدمه [illegible] المطلب التصديقي
لوجود الشيء [illegible] وعدمه في المعلم [illegible]
[illegible] وجعل البسيط على [illegible] مشهور [illegible]
وحقيقة البسيط منه مطلب [illegible] التصديق [illegible] الحقيقة و
[illegible] من [illegible] الماهية على [illegible]
البسيط [illegible] ان مرتبة التقرر التي هي متقدمة على
الوجود [illegible] قد يكون مجهولة لقوام ماهية العنقاء مثلا وقد
يكون معلومة الامتناع كامتناع النقيضين وشريك الباري
[illegible] قد يكون معلومة التحقق [illegible] في الماهية الموجودة
[illegible] الماهية مجهولة القوام يصح السؤال عن [illegible]
[illegible] اي هل ماهية متقررة هي العنقاء
[illegible] والايجاب [illegible] امتناع النقيضين مثلا
[illegible] ان [illegible] امتناع النقيضين [illegible]

مشترك اما غفلة او خطاء عند اولى الالباب وان لا يتصور [illegible]
من هاتين المطلبين وان كان بعد [illegible] الشيخ الذى علم [illegible]
لكنه يلتبس ما صلاحية العلم بوجوده وهو المطلوب من ما الحقيقة
للتكميل وزيادة التوضيح وان كان بالوجه المخصوص [illegible]
واما غير حقيقي وهو تصور الشيء باعتبار بعض [illegible] معلوم [illegible]
النظر من العوارض الوجه سواء كان بالوجود او بالذات والثاني
لها الشارحة للاسم وهو مقدم على التصديق بقوام الشيء
كما ان الاول متاخر عنه فيهما التصور اما التصور تحصيل [illegible]
والثاني تحصيل ثانيا والاول مفاد الاسم والثاني معنى و
اللفظ قال المعلم الاول [illegible]
اسم و حقيقة وكلاهما لا يطلب [illegible] سواء الا وجود [illegible]
الحقيقة [illegible] الا اسم [illegible]
فالامور [illegible] لا غفلة [illegible] وكلا من [illegible]
اما [illegible] على التجوز او حقيقة على الحقيقة [illegible]
[illegible] لا يعطى الا العوارض ولا علم بالحقيقة [illegible]
لما [illegible] منها [illegible] بكلام [illegible]
قال فان قلت جواب ما [illegible]
[illegible] هذا المقام [illegible]
[illegible] حقيقة الامر [illegible]

بالمعقولات اعم من ان يكون اوليا او ثانويا او ثالثا او
لا مبدء هي المعلومات التصورية والتصديقية فان الغرض
انما بحث في الصناعة من نفس المعقولات الثانية كالذاتية
والعرضية والمبحوث عنه في العلم احوال الموضوع لا نفسه
فوجب عنوان البحث عنها من حيث انها معقولات
ثانية بل ما يعرضها حال المعقول بان اخر كالكلية والجزئية مثلا
ثم المعلوم التصوري او التصديقي لا يبحث عنه لان بحث
عنها ليس من حيث هو هو بل ما يصدق عليه من المعقولات الاولى
من حيث الايصال فلما هو العموم فيجب الرجوع الى المعقولات
الثانية ومن ههنا [illegible] ان موضوعه الالفاظ من حيث دلالتها
على المعاني المخصوصة [illegible] قوله واعلم
ان المطالب [illegible] ان اصول المطالب اربع ما واي و
هل ولم فما لطلب التصور وهو اما حقيقي بحسب [illegible] العلم بقوام
الشيء في الواقع سواء كان بالوجه او بالكنه والطالب
[illegible] الحقيقية [illegible] التفتين حيث قال المطلوب
[illegible] الحقيقة لتحصيل كنه الموجودات [illegible] والاسم [illegible]
[illegible] لتحصيل مطلب ما الشارح
[illegible] الى المطلب [illegible] اخرى وانت تعلم
[illegible] المطلب [illegible]

كسائر الاضافات الاعتبارية ولا يكون من قضاء [illegible] الموصوف
بها انتفاء علته كما في لوازم الماهية وهي كما يجب في الوجود
والشيئية والامكان والقضايا المقصودة بالاطلاق ان
لا يكون ذهنيات بل قد يكون حقيقية في الامور المذكورة
فان مصداق حمل المحمول في القضية المقصودة من حيث هي هي لانه
يحاذيها خصوص في العين او الذهن واي كلا منهما [illegible]
الاتصاف بما هو الذهن فقط فالانسان موجود [illegible]
قضية حقيقية لا ذهنية كما قيل وانما يكون المحكي عنه بها هي
الماهية المتقررة في العين او في لحاظ العقل [illegible]
[illegible] في الخارج كالوضع المعين او [illegible] حقيقية والموصوف
لم يكن المقصود بها خارجية بل حقيقية كالموجودة [illegible]
واحكامها [illegible] او مصداق الحمل في [illegible]
الحقيقية المتقررة في العين من الجاعل [illegible]
او [illegible] من حيث [illegible] الجاعل [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
من [illegible]

وتفصيل المقام ان المعقولات الثانية على نوعين نوع
يجعل موضوع الحكم [illegible] فيها للحيثية وهي التي يكون
مطابق الحكم باتصافها [illegible] الموضوع بها في الذهن وخصوص
نحو وجوده الذهني بحيث يكون [illegible] بالمقصود منها ذاتيات
كالكليات والجزئية والذاتية والعرضية والموضوعية
والمحمولية [illegible] او عكس [illegible] والعرضية والجزئية
[illegible] المفهومات ونحو وجودها المنفرد المتميز الملحوظة
بالاستقلال [illegible] وهو ظرف [illegible] التعريفية و
[illegible] عن احوال [illegible] انما هو الوجود
المتميز [illegible] بالقياس اليه فالموصوف بالوضوح
[illegible] المفهوم بنحو وجوده المتميز الغير المخلوط بما يخرج
[illegible] ما [illegible] ذلك [illegible] الذهن المخصوص فان
اما المفهومين لا تميز بحسب العين من الاخر ثم يحصل
المفهومات [illegible] من ان [illegible]
[illegible] ولكن فيه [illegible] ولكن [illegible]
[illegible] كالكلية والجزئية [illegible] والعرضية والعرضية
[illegible]
[illegible] الا [illegible]
[illegible]

بالنتيجة بل عرض على خلاف امر القصد والالتفات فغرض ان
الطلب امر ثالث سوى الوجهين وانما قيدنا المطلوب بكونه
لان هذا الايراد لا يجري في المطلوب التصديقي فان
المقصود منه الاذعان بالنسبة لا تصورها اصلا فتأمل فيها
عند الشك فيه ... وموضوع المنطق المعقولات اه موضوع
العلم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية اي الامور اللاحقة
العارضة للشيء من حيث هي فيجوز ان لا يحتاج [illegible]
او من حيث انها سارية في الاجزاء كلا او بعضا بواسطة
في العروض او احدهما [illegible] النسبة [illegible]
عليه ثم كل منهما عروضا حقيقيا [illegible] فيكون ايضا
منتهية [illegible] بالذات او بالعرض وان لا يكون الامر مختلفا
العلم او بالواسطة [illegible] وان كان بينهما واسطة في الثبوت
فلان يكون في العروض هو ذو الواسطة دون الواسطة
فيكون لهما من السعة فقط فيجوز ان يكون العارض
اعم او اخص او مباينا ومن حيث [illegible] ان
محمولات المسائل ربما يكون عوارض لنوع موضوع العلم
عرضه مع كونه عرضا غريبا للموضوع [illegible]
الذاتية كما حققه المحققون وموضوع المنطق عند القدماء هي
المعقولات الثانية باعتبار صحة الايصال [illegible]

بواسطة اجزائها علم نظري من هنا علم ان العلم بالكنه
مختص بالنظريات كذا حقق المحققون قوله وهو ان المطلوب
[illegible] فيها نقل عنه بانه شك صعب [illegible] وهو من
تلامذة [illegible] افلاطون تحريره
ان المطلوب التصوري [illegible] معلوم مطلقا فالطلب لتحصيل
الحاصل او مجهول مطلقا فالطلب للمجهول المطلق و[illegible]
[illegible] بديهية التصورات كلها واجيب عنه بمنع الحصر
لجواز ان يكون معلوما من وجه ومجهولا من وجه فعاد وقال
ما ثبت بالوجه المعلوم معلوم والوجه المجهول مجهول كيف الطلب
واجيب عنه [illegible] المصرح بان الوجه المجهول المعلوم
بوجه المعلوم [illegible] واجاب [illegible] المصنف باثبات
الامر الثالث الامر الثالث غير الوجهين [illegible] والوجهين
[illegible] لا يلزم [illegible] امتناع الطلب في الوجهين امتناع بالثالث
كما ان [illegible] آلة [illegible] ذلك
[illegible] بان [illegible] مستلزم
لحصول [illegible] الشيء المعرّف بالفتح وانت خبير
بان [illegible] بتصور المعرف بالفتح اعني تصور
المعرف بالكسر [illegible] المعرف فان
في التعريفات تصورا واحدا [illegible] بالكسر بالذات [illegible]

اذا انتفت الثانية مع تحقق الاولى الا ان يتكلف ويجعل
الحركة من مقابلها فالاولى مقابلة لتشبيه مقابلة المساعدة والناظر
اذا فقدت المقابلة فيها هي الضرورة مع انها معتبرة
اتفاقا وتقسيم الحدس بانه طفر من المبادي الى المطالب
فقط سواء كان مع الاولى او بدونها لكن الحق ان الحركة
فسرها لمجموع الانتقالتين الدفعتين فلا يمكن ...
لزم منهم كون الشيء الواحد بالنسبة الى شخص واحد بديهيا
ونظريا معا اذا انتفت الحركة الاولى مع تحقق الثانية
الا ان يقال انه نوع من الضروري اشتداده ولم يعدوه
من اقسام محض البداهة بالمشقة فنقول [illegible] احد
الحركتين ومناط النظرية تحقق مجموعهما الاولى والاخير
مناط البداهة انتفاء الحركتين مقابل انتفاء الانتقالين معا
ومدار النظرية على تحقق احدهما سواء تحقق المبدئي او تحقق عدمها
القسم من انواع الضروري فخالف النظر والبرهان
لان الانتقال من المبادي الى المطالب [illegible] من خواص الفكر
التي لا بد فيها من واسطة في العلم على خلاف المقولات
فان الفارق بين البديهي والنظري تحقق الواسطة
وعدمها اذ النتيجة تحتاج الى الواسطة وجودا الالتفات
[illegible]

معنى يصح تعلق الاذعان به فلا ننسب الى التصور الذي
يفيد مجرد تمثيل نفس الشيء في الذهن ولهذا قيل ان
التصديق لا يقع بمعنى المؤدى ضرورة ان الذي يوهم
يجب ان يكون [illegible] قائمة [illegible] او عند العقل فلم يكن
معقولا لخلاف التصور فانه لما لم يكن معتبرا فيه حقيقة
المطابقة وعدمها لا في حد نفسه ولا عند العقل لم يلزم
ان يكون ما يفيده مطابقا فتفكر فانه دقيق وبهذا التنبيه
دليل على امتناع اكتساب التصور من التصديق قوله
والبسيط لا يكون كاسبا اذ لا بحث بتقييد الفصل والتركيب
بالمركب كذا قال الشيخ [illegible] اي قليل النقل او
[illegible] بحيث لا [illegible] على انه المصنف ويمكن ان يقال ان
الكسب فعل يحصل بالمشقة وقد يكون للصناعة والاختيار
فيه مدخل وهو انما يتحقق في المركب فالمعرف ايضا
من الكاسب قوله فلا بد من ترتيب او هذا تعريف
المتاخرين للفكر [illegible] انه عبارة عن حركة النفس من المطالب
الى المبادي ومنها بالعكس والضرورة تقابل الحركة الاولى
[illegible] [illegible] المعلومات [illegible]
[illegible] الترتيب من [illegible] الثانية [illegible]
[illegible] [illegible]

هذا الحكم استغراقا فقد صح ان تمّ السلسلة بكليتها متناهية
وفيه نظر فان حكم كل واحد قد ينافي الحكم المجموع من حيث
المجموع بما هو مجموع كغير متناه وقد يبرهن على ابطال الدور
والتسلسل جميعا بانه اذ لو كان كل واحد من الآحاد والذاتية
الى عديم النهاية او العائدة كالدور [illegible] انه لا تقرر
الا بعد تقرر شيء آخر كانت الآحاد بأسرها [illegible]
عالم اسره بضرورة امتناع تحقق ما بالعرض بدون ما بالذات
قوله لان المعرف معقول اه هذا صغرى القياس واما الكبرى
اعني لا شيء من المعقول مصدّق او لا شيء من المصدق معقول
مستغن عن الذكر والبيان [illegible]
[illegible] ان المقصود من الكاسب [illegible] المقصود
تصوره بالكنه او بالوجه انما هو الذات ولم يعرض [illegible]
فادرا المعرف منحصرا فيهما وكل منهما معقول فتفكر
والتصور مساوي [illegible] اه اي الى وجود [illegible]
وعدمه لان [illegible] التصور [illegible]
مع قطع النظر عن كونه صادقا او باطلا [illegible]
نفس الامر [illegible]
فان [illegible]
[illegible] والمقصود [illegible]

متناهية كانت المعلولات اكثر من العلل بواحد لان المعلول

الاخير ومن المعلوم ان المتضايفين متكافيان الى انهما معا

بالفعل ازم منه التحقيق وبالبينة في التعقل وذلك من غير

اسناد وههنا المراد [illegible] بعدة مرتبة فيما اذا نظرنا [illegible]

بكثرة من الجنبين [illegible] الوجه الوارد فيه نظر فان ما

يقتضيه طباع التضايف هو ان يكون بازاء كل واحد منها

واحد من الاخر في التعقل والتحقق بحسب [illegible] وذلك

متحقق في صورة التخلف فان ما يحاذي معلولية المعلول

الاخير وهو ايضا انما هي علية علته وما يحاذي معلولية هذه العلة

هي علية علته وهكذا الى غير النهاية فلا يلزم تحقق المعلولية

بلا علية تضايفها كما يتوهم منه بادي الراي من ان علية

المرتبة الفوقانية المتضايفة لمعلولية المعلول الاخير

مع معلولية تلك المرتبة المتضايفة لعلية ما فوقها الى غير

الى ان يقع في المرتبة الثالثة وهكذا فيتضايف [illegible] فلا يتم البرهان

فتفكر فانه دقيق وقد استبدل برهان الحيثيات ههنا

بانه حيث [illegible] الى الغاية فحكم العقل بالامتناع

[illegible] بين هذه المتناهية و[illegible] كما [illegible]

من تلك الحيثيات [illegible] لامتناع [illegible]

[illegible] التعاقب الترتيب السلسلة [illegible]

في نظر

٩٥

برهان التطبيق

من هو من الكم من حيث التناهي واللاتناهي بحسب العدد
وتناهي العدد يستلزم تناهي المعدود وهذا تقرير دافع
للغلط قال في الحاشية لا شك ان الامور الغير المتناهية
سواء كان مرتبة او لا مجتمعة في الوجود او متعاقبة تكون
معروضا للعدد بالضرورة فاذا اضعف ذلك العدد او نقص
[illegible] لما ينبغي التضعيف ازيد بالضرورة من العدد [illegible]
[illegible] ومن هنا يتفرع ان الدليل يجري في الامور
الغير المتناهية مطلقا ولكن بعد كونها موجودة في نفس الامر
اما بنفسها او بمنشأ انتزاعها كما في الاجزاء المقدارية
[illegible] والغير المتناهية في المقدار [illegible] الاعداد
التي هي المعدودات [illegible] تناهيها [illegible]
[illegible] من الامور الانتزاعية [illegible] بالموجود
بل [illegible] الاشياء والصفات [illegible]
بعض المتأخرين [illegible] ان البرهان [illegible]
[illegible] الامور المادية فان المجرد [illegible]
او [illegible] بالحقيقة هي الطبيعة المشتركة بين [illegible]
[illegible] طبيعة [illegible]
[illegible] الاستدلال [illegible]
[illegible] المفروضات [illegible]

لزوم كون الشيء مقدما على الف بمراتب غير متناهية وهو
في نفسه محال وفيه ان جهة توقف الطالب اما بعينها
جهة كون ا موقوفا عليه لب فالتسلسل والا فلا دور ولا تسلسل
وانا لا نفع بالجنايات الذاهبة الى عدم النهاية بجهات
متعددة على كون ا موقوفا عليه لب وكون ب موقوفا
[illegible] موقوفا عليه له حتى ينافي الدور على التقدير والتسلسل
على تقدير اخر بل انا نقول هاهنا ان الدور يستلزم الاعتبارات
لا متناهية متغايرة بحسب العنوان والاعتبار بحسب كون
الطرف علية وبالعكس وبحسب المسابق [illegible]
الا متناهية مع [illegible] الدور وقولنا لان عدد التضعيف
[illegible] اذا [illegible] الاعداد [illegible] الوجود الى عدم
النهاية [illegible] جملة انسان غير متناهية [illegible] الوجود
[illegible] ان يكون احد احد الجملتين
اضعف من الاخرى فنقول عدد التضعيف ازيد من
عدد الاصل وزيادة الزائد [illegible] جميع احاد المرتبة
[illegible] الزيادة [illegible] عدد [illegible]
[illegible]
[illegible] غير متناهية [illegible]
[illegible] عدم التناهي [illegible] ان الزيادة والنقصان

فيلزم ترجيح المرجوح وهكذا اذا تقدم او يلزم اجتماع النقيضين
والحق ان الخصوصيات ملغاة والعلة هي القدر المشترك
حينئذ وهذا يبطل التوارد وجميع الامثلة كالتعاقب والاحتياج
وانت تعلم ان اتمام الدليل يتوقف على اخذ التعريف
بمعنى ما لولاه لامتنع واما بالمعنى المتعارف ايضا اذ كل واحد
من تلك الخصوصيات له دخل في هذا المعنى ولا يلزم المحذور فيه
[illegible] والصواب في الجواب انه لا يلزم من حصول الشيء بالنظر
بداهته فان البديهي ما لا يتوقف حصوله على النظر
والنظري ما يتوقف [illegible] على حصوله [illegible] تعريف [illegible]
بمعنى انه [illegible] لا تقبل [illegible] هذا لا يتم [illegible] ان القوم
يجوزون الدور والتسلسل [illegible] ابطال النظر [illegible]
الى النظري بالحدس لانا نقول [illegible] الزام [illegible]
هذا الدليل لا يتم عندي [illegible] القياس [illegible]
القوة القدسية [illegible] فان الدور مستلزم [illegible]
آ مثلا اذا توقف على ب و ب على آ كان نفس آ
[illegible] ذاته موقوف عليه [illegible]
الموقوف [illegible] فكان [illegible]
[illegible] فكان نفس موقوفا [illegible]
[illegible] يلزم التسلسل [illegible]

بان الطلع تابع دون الاصابة وهو الصحيح للمعلولية بالذات
قلت هذا انما بالنظر الجلي واما بالنظر الدقيق فيحكم بان البداهة
هي الاحلائية المغنية عن النظر والنظرية هي الاحتياج
المحوج الى النظر في المجهولية هما حالتان للشيء في نفسه قبل
ان يقوم بالذهن ويصير نعتا له مكتنفا بالعوارض الذهنية او
مدار النظرية على تحقق الواسطة في الحصول الذهني كالعرض
في الحجة ومدار البداهة على عدمها وان كانت هناك واسطة
في مجرد الالتفات كالتنبيه فالشيء اذا كانت لمباديه ترتب
حصوله على تحصيل تلك المبادي يكون نظريا كالحقايق المركبة
فيما حقيقة (؟) الاوقة القدسية للبعض لا يعتبر كونه بديهيا في نفسه
بحسب عدم حصوله في الذهن في المقصد (؟) بالنظر ولا بالبداهة
معلومية للحقايق والعقود النفس الا مرتبة الاتحصيل حقايق
علومها اجمالا وتفصيلا الا بالتبع واما التعرف في معنى الكو
بالتحصيل [illegible] من العلاقة فيما يصح لتوسطه الفاء [illegible] على
[illegible] المستفاد [illegible] الموقوف عليه العام
[illegible] على [illegible] فان الحكم [illegible]
[illegible] فلو عرض [illegible]
[illegible] فان لم يعدم المعلول [illegible]
[illegible] ولا لم [illegible]

القدسية ان النظر بابت باسرها بصير [illegible] فلا يرد
رب شئ يكون نظريا عند شخص و بديهيا عند شخص آخر فلا معنى
للتوقف ووجه الدفع ان [illegible] يا لشخص
فيجوز ان يتوقف احدهما دون الآخر وقد يجاب بالتعريف
في معنى التوقف انتهى وفيه بحث [illegible] والنظر
صفتان للعلوم فان ما يترتب على النظر و يحصل بتوسطه
[illegible] نفس [illegible] من حيث هو الا الصورة العلمية
فان قلت يمكن ان يقال ان المقصود بالنظر وما يكون انما هو [illegible]
المعلومات لا [illegible] من حيث هي هي وانما المترتب على النظر
ويحصل بتوسطه هو المقصود منه والعلم المقيد [illegible]
[illegible] الطرف لكن انما [illegible] الاستدلال [illegible]
[illegible] نفس موجودة وحصول وانما التوقف [illegible]
[illegible] ما يتوقف عليه الوجود
مع الاستعداد [illegible] الفاعل [illegible]
حصول الوجود [illegible] للامور المعلومة المترتبة لتحصيل المجهول [illegible]
بحسب حصولها الذهني [illegible]
[illegible] فالمترتب على النظر وما يحصل [illegible]
من حيث الحصول الذهني اعني العلم [illegible]
[illegible] الذي هو العلوم لا الامر الذي هو [illegible]

على الفكر الذي هي حركة اختيارية ويستوجب الحصول واللازم

وهو ظاهر الاول لصيادهم القدم والثاني المصور في الشرح

وفي دواير لم يضعف اما بالنظرية لم يضعف بالبديهة

اما بناء على انها عدم النظرية كما من شأنه النظرية

او على انها نقصان اذ الاتصاف باحد الضدين

مشتبه ولما بامكان الاتصاف بالآخر او من شرط التقدم

ولكان التوارد والتعاقب فيه نظر فانا نقطع [illegible]

التوارد والتعاقب ان شيئا كان موضوع بعينه لجميع

الانواع كل منها بطبعه ان يتعاقب الآخر واستعقبه عليه

[illegible] الحالة يصح للموضوع بالنظر اليها ويجب ما يقتضي

[illegible] مع [illegible] الى الامر بخصوصه [illegible] ذاته ان ينتقل من كل

منها الى الآخر وان كان بعض الموضوعات بخصوصية ذاته

[illegible] مزية ما لاجلها بخصوصه ولذا اذا [illegible]

[illegible] ما هو شرط فيتحقق ههنا فهو امكان التعاقب

بالنظر الى الطبايع المندرجة بخصوصية طبايع الموضوع [illegible]

[illegible] ان البديهية نظر الى خصوص [illegible]

[illegible] النظرية تبعا بل التعاقب ههنا فكر قوله

[illegible] على النظر [illegible] في حاشية ان البديهية النظرية

[illegible] العلم الى [illegible] دون [illegible]

ولا تغيرها فينهدم أساس العلم من الهيولى والهيولانية والنفس
الناطقة مع تجردها عن ذواتها بالذات للمقارنة بها [illegible]
عنها ما سوى ذاتها وصفاتها وليس له وجود لذاتها
ليس هو نفسها منها ولا معلولا لها بل هو مناط المعلومية
والمقارنات كالنفوس بخلاف المفتقر الى العلم الا انها
متعلقة بالمادة اصلا فعلمها بغير سبق الجهل وأما علمه سبحانه
تعالى فكان نفسها هو النور المطلق والقائم بذاته
وما سوى ذلك موجود لفيضه [illegible] العلوية اذ هو خالق
كل شيء فكان الانكشاف ذاتيا وبالذات لا ينفك عنه تعالى
وان كان من ذاته فاستقر الرأي على ان حقيقة [illegible]
وجود العالم مجردا بوجود الشيء المعلوم بشرط لا لا يمكن عنه
عنده وهو ميزان المعقولية ثم قد يطلق عليه العلم [illegible]
هكذا ينبغي تحقيق المقام وتوضيح المرام فتدبر. ولتبيين الكل من
كل منهما او للتفصيل الموكول الى البرهان حق تحرير المطلب
وهذا قال ليس كل واحد من [illegible] التصور والتصديق
بديهيا فنفس مطلوبان يجمع منهما [illegible]
وكذا قوله في العبد ولا نظريا [illegible]
العلم المقدم [illegible] بالبداهة [illegible]
[illegible] ان النظر [illegible]

واما معلوم الصورة فمعلوم بالتبع ولما فرغ من تحقيق العلم
المطلق [illegible] العلم الحضوري والحصولي فمحصله ان المعلوم
معلوم بالذات بمعنى انه بنفسه منكشف بخلاف المعلوم
الحصولي [illegible] العلم [illegible] الا [illegible] ولكن
[illegible] ان العلم حقيقة هو وجود الشيء لنفسه بالفعل وليس
الصور امرا زائدا عليه كما قال ارباب التحقيق الوجود نور
والعدم ظلمة فالعلم نور من النور وهو وجوده [illegible]
بالشيء الحضوري [illegible] ولما [illegible] العلم [illegible]
الحضوري [illegible]
[illegible] الاشياء [illegible] العالم [illegible]
حقيقة ان الشيء اذا كان [illegible] كان
[illegible] الوجود [illegible] اذا كان موجودا
لنفسه [illegible]
مع التجرد [illegible] وذلك ان الشيء اذا كان [illegible]
في [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

بامر واحد في زمان واحد كالنوم واليقظة وعليه بنا قوله

تقريبت اولم يذهب اليه احد ولم يلتفت اليه احد

فيما سبق والمتاخرون جعلوا الشك نوعا من الادراك [illegible]

الصورة العلمية دون الحالة الادراكية مع انهم صرحوا

بالمجاوزة مع التصور نوعا واثرا لم يجعلوه من الحالات

الادراكية مع انهم صرحوا بالمجاوزة مع كل من نوعيه

مع ما عرفنا وكذلك الشك فالقول بالحالة الادراكية المتعلقة

حقيقة الى [illegible] الراجح والاعتقاد والتحير الى مع وحدة

زمان واحد [illegible] متعلق بامر واحد بناء على كون الشك تصورا

مما يتفرد به المصنف فتفكر [illegible] العارضين لذات [illegible]

[illegible] الحالتين [illegible] بالنظر الى الشك والاذعان [illegible]

من جنس الادراك [illegible] فالادراك التصوري [illegible] مع

الاذعان [illegible] حقيقة [illegible] تصور كنه التصديق

فانما جعل التصديق [illegible] المقسم [illegible]

المتنوعة [illegible] تصور كنه مفهوم الطبائع [illegible] الصورة

[illegible] المعلومة فهي [illegible]

ولما [illegible] الحصول صورة اخرى [illegible]

الحالة [illegible] الصورة [illegible]

المعلوم بالذات [illegible] المعلوم [illegible]

لامتناع اجتماع المتقابلين على امر واحد

من حيث الانكشاف بالعوارض الذهنية ماهية مع
قطع النظر عنه فهو موجود في نفسه قوله ثم لما كان يشتبس
[illegible] قيل عليه بانه ينبغي ان يعلل بتغاير العلم والمعلوم بالذات
وذلك لانه يدل على الاتحاد بينهما بالذات وهاهنا قد اطلع على
من قبل هو لا يندرج فيه ويمكن الجواب من قبلهم ان [illegible]
ليس على ما ذكر ان يكون عين المعلوم ولو سلم فانما هو
مخصوص ... النفس ... في نقل عنه
بقوله ... فلك بعد ... المقصود
التصديق هو الصورة الحاصلة ... فالتصور
... المشهور ... التقسيم ...
قوله ... او ... المعلوم الذي هو العقل
الفعال او غيره اذا ... التعقل ... لنور انية
هي الحاصل بالنفس ... اذا ... الصفة
... صفة ... الايجاد ... التي ... وهو
وقيل ... الحكم هو المقسم للتصور والتصديق
... مختلفان بالذات ...
... التحقيق ... الكلام ...
بينهما ... الشك والوهم كيفية النفس ...
... الا ... بالنفس ... ٦١

بالحصول الذهني معلوم بالعلم ... وقد يمنع الحصول في الذهن
حيث هنا من جهة الحلول فيه [illegible] ليس في جهة التحيز
في الزمان والمكان الا ترى انه استوى على كل جهة
النفس بالجملة هو حاصل فيها قبل ذلك انتهى بالحصول [illegible]
بالوجود الظلي الذي لا يترتب عليه الآثار وهو غير القيام
الذي هو الوجود الاصيل مبدء الآثار وتحقيقه ان يكون
حيثية تعليلية لا تقييدية كما في العلم فان قلت يلزم حينئذ
كون الصورة العلمية عرضا مع انها قد يكون جوهرا وقت
عرضيتها بالهوية الشخصية الذهنية لانها في جوهريتها
المرسلة دائما الحصر في المقولات التسع [illegible] من جهة
من حيث هي هي لا شخصيتها كالصورة الجزئية والنوعية
قيل ان الحصر المذكور في الموجود في نفس الامر والصورة
العلمية ليست من الموجودات في نفس الامر [illegible]
باعتبار الحيثية فقد حصل هذا التحديد لان حقيقة الانكشاف
وبقيام معتبر في مفهوم العلم [illegible]
فهنا سقط الايراد والمقصود [illegible]
وما رواه جميع ان [illegible] بالهوية [illegible]
[illegible] الهوية فان [illegible]
[illegible]

بنفسه وبحضوره الحسي معلوما بالعلم الحضوري هو حمل
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] المنفصل [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] الانفصالية يجوز تعلق المقصود
بحده التام [illegible] [illegible] [illegible] قوله هو ان العلم
والمعلوم اه هذه المسألة مبنية على حصول الاشياء بانفسها
لا باشباحها فان الماهية في الذهن من حيث انكشافها
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] هو معلوم وعلى القول
بالاشباح انما المعلوم هي الاشباح والمعلومات هي الماهيات
والحق ان الشبح [illegible] [illegible] [illegible] الخصوصية للاصل الاول
[illegible] [illegible] بمعنى ما قصد تصوره فقد يتأتى العلم على كلا الاقوال
اما على تقدير حصول الشبح فظ واما تقدير حصول الاشياء بانفسها
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] بالذات لا هو المقصود [illegible]
[illegible] فان الوجه وذو الوجه مختلفان ذاتا فافهم
قوله فاذا تصورنا المستطيل [illegible] [illegible] [illegible] الى [illegible]
[illegible] صورة [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] المذكور [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] صورة [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

ان العلم والمعلوم متحدان بالذات الثانية ان التصور
والتصديق حقيقتان مختلفان الثالثة ان التصور يتعلق
بكل شيء ثم اعلم انه قد تقرر الشبهة باختيار في التصديق [illegible]
[illegible] فالجواب ان التعلق بكل شيء لا يستلزم التعلق بكل وجه
فيجوز ان يمتنع التعلق بحقيقته التصديق وان لم يجوز التعلق
به باعتبار وجه ورسمه الا ترى ان حقيقة الواجب يمتنع
تصورها بالكنه وانما يجوز بالوجه وان حقائق الحروف
يمتنع تصورها وحدها وانما يجوز تصورها بضميمة اليها فتدبر
اقول يرد عليه انه قيل انه لو فرض تعلق التصور بكنه التصديق
وجب اتحادهما بناء على المقدمة الاولى [illegible] التباين
النوعي وجب تغايرهما وبالجملة يلزم صدق [illegible]
المتنافيين ولا يجب [illegible]
ان المنافات بين الشرطيتين نعم وان نشأ [illegible]
ذلك الا ترى انهم يجوزون [illegible]
ونقيضه [illegible] وقد يقال ان التصور [illegible]
بحقيقة التصديق [illegible] التصور [illegible]
[illegible]
اقول ان [illegible] المعلوم [illegible]
[illegible]

واختلاف المشتق لامرانها قالوا الخ والعلم يوجب
الحق والمعلوم بالعكس بنا على الخ وهما الا انه مبني
على حصول الاشتقاق مات جنس باختلاف المشتق
هو ان الهيئة [illegible] ما قالوا في حقيقتها فان معيونها
من اقسام التصور مغترضنا عليه انها هو الامر الآخر
لا يظهر من كلامهم قوله من الادراك او يظهر منه ان
الادراك جنس لها متنا ددا التصور الساذج نوعان منه
حقيقة [illegible] عنها المعرج لا يدل عليه التحقيق الا انه
لدفع الشك فلا حاصل منه التصديق من العلم وما
معناه [illegible] مختار والمحققين قوله لا يجوز التصور
[illegible] في مطلق التصور لا كان منه صرافة العموم
ومعروضا للاطلاق يصدق على النفس ونقيضه لكونهما من
المنهيات في المعقب بالحمل العرضي اذا ما المعتبر بعدم الحكم
[illegible] لا يكتفي على النفس ونقيضه بذلك الحكم
[illegible] يكون نفس ونقيضه مقيدا بالحكم [illegible]
[illegible] العلم [illegible] الاولى [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible] في الاشتقاق [illegible]
[illegible]

استناد الكثير الى الواحد من حيث هو واحد وبالعكس

فالحفاظ اصل الوحدة لازم الى تبين منه مطلق العلة

جاعلة كانت او غيرها واما الحفاظ نحو الوحدة [illegible]

بالعدد او بالطبيعة فغير لازم بالنظر الى طبايع المعلولات

من المحقق لذلك جواز تعدد العلل على التعاقب او انتفا[illegible]

من عدد الامثلة بادى اللحاظ ثم الحق بان العلة اذا هي

لامر مشترك بينها والخصوصيات [illegible] ملغاة عنها فوحدة

العلة نوعا العلة بالطبيعة ستوجب وحدة المعلول كذلك

واما وحدة المعلول بالشخص او بالطبيعة فلا تستوجب وحدة

العلة كذلك لجواز ان يكون العلة طبيعة نوعية [illegible]

مشتركة بين الاشخاص او الانواع التي هي علل [illegible]

[illegible] فوحدة اللوازم بالنوع لا تستلزم وحدة الملزومات

كذلك الا على مختار الشيخ حيث اختار الحفاظ نحو الوحدة

بعينه ولعل هذا عنده من الفطريات حيث قال الشيخ [illegible]

الفطرية [illegible] العلة مع تخصيص المعلول [illegible] كانت

جاعلة واما اختلاف اللوازم [illegible]

الملزومات [illegible]

من المحققين واما المتأخرون [illegible]

[illegible]

[illegible] في عدة من العلم [illegible]

[illegible] بين افواه العوام من [illegible]

[illegible] كون [illegible] منها كما [illegible]

[illegible] ادراك [illegible] التصديق عند المتأخرين

وشطره عند الامام [illegible] المتكلمين [illegible]

[illegible] المحققين منهم [illegible] جزء [illegible]

[illegible] مركبة من جزئين [illegible]

الذي هو من افعال النفس [illegible]

[illegible] من المتقدمين [illegible]

[illegible] هذا [illegible]

[illegible] سلطان العقل قوله

[illegible] مع الاذعان [illegible]

[illegible]

الا الاشياء وظهورها بان يكون هو بنفسه مطابق لمعنى الظهور
ومصداق حمله والممكن لما كان بحسب ذاته [illegible] القوة
وحيز الليسية امر ظلي تبعا ظاهرا ولا مظهرا فلا يكون [illegible]
ولا في حد ذاته تعالى ذلك لان قوامه ووجوده انما هو بالعرض
من تلقاء وافاضة الجاعل الحق كذلك عالميته انما هو بالعرض
من تلقاء وافاضة العالم الحق فمصداق حمل الوجود والعلم
على الواجب تعالى نفس ذاته وعلى الممكن هو من حيث
استناده اليه تعالى فكما ان وجود الممكن هو الواجب
كذلك علمه هو الواجب بل العلم هو الوجود والموجود كما سيأتي
فالواجب سبحانه بجعل العقل امرا نورانيا منكشفا بذاته
منكشفا به وليس العلم امرا زائدا على وجوده الخاص
المجرد وبهذا ادرك ذاته بذاته ثم قد يفتقر الى وجود المعلوم
بحسب تحققه عنده اذا كانت هي غير ذاته وصفاته
وذلك بجعل العلم وافاضة وجوده اليه [illegible]
العلوية والاشياء وان صارت كلها [illegible] بالكلية [illegible]
العقول الكلية بالقياس الى [illegible]
قوله فان كان المعقول [illegible]
[illegible]
[illegible]

في تعيين ماهيته وتفصيله ان النفوس لما كانت في بعضه
[illegible] كالمستعدة لبلوغ الامكان [illegible] بالنسبة الى ما هو
خير ذاتها وصفاتها فانه ليس معلولا لها كما يقتضي
منها فاحتاجت الى اعلام للعلم وهو المبدا الفياض فاذا
حصلت فاما بالاضافة فقط وهو مختار جمهور المتكلمين
او لا فاضافة لا غير فقط وهو وصف ذو اضافة يعبر عنه
عنه في الفارسية بدانش وهو مسلك المصنفين منهم او
صورة فقط او هي مع ذلك الصور فيها ثلثة امور ذلك
الصور وتلك الصورة والتاثير فافترقت الفرق بما
[illegible] الى الكل واحد منها فعلى الاول من مقولة الكيف وعلى الثاني
[illegible] منها عند الزاعمين بالشبح والمثال وتابعه المعلوم
عند الله بعين الحصول للاشياء بانفسها الا ان تركيب
التجويز [illegible] الثالث اي قبول الصورة من
مقولة الانفعال [illegible] عند المحققين هو الاول ويعبر عن
[illegible] في تعريف العلم [illegible]
[illegible] الصورة [illegible] وهو الفعل [illegible]
[illegible] المسامحة كما [illegible]
[illegible]
[illegible]

المحاورين لا يرتضى به لذكره اسمه ولعل ذلك الطريق [illegible]
الخاص مقيدا والاطلاق [illegible] المفيد [illegible]
المطلق الا [illegible] جزء خارجي لمفهوم المقيد فتصوره [illegible]
يتصور [illegible] فيه نظر فان العلم الضروري هو العلم الجزمي الحاصل
في المنطق [illegible] مخصوص فهو غير تصوره ولا يستلزم
اذ كثيرا ما يحصل لنا علوم جزئية بمعلومات مخصوصة ولا يتصور
شيئا من تلك العلوم ونقتصر في تصورها على ملاحظة [illegible]
فلا يلزم من تصور العلم المطلق [illegible] من بداهته [illegible] جزئي
من حصول العلم في [illegible] بين تصوره [illegible] الاول [illegible]
والاول [illegible] دون الثاني لحصول الشيء [illegible] نفسه
الموجبة للاتصاف بها وتصورها الذي هو [illegible] ذلك [illegible]
بان الكلام في مفهوم المقيد [illegible] بالضرورة [illegible]
[illegible] العلم [illegible]
تصوره [illegible] الذهن [illegible] المقيد قوله
[illegible]
[illegible] من الموجودات [illegible]
بين الذاتي والعرضي [illegible] المركبة [illegible]
[illegible] الوضعي [illegible]
[illegible]

لهما لازم بين الثبوت يعني يعرف به سابقًا لما هو المشهور
من ان النسبة الحقيقية لا تكون الا بعد العلم بالطرفين و التمييز
بينهما بعد ان يتحقق اقسامها وقد ذكره الشارح [illegible]
وذهب طائفة الى انه لا يتيسر فقد ذكر واحد منها
جنبة في الكتب الكلامية و المقاييل النظرية والبداهة
من خواص العلم الحصولي و العلم الحضوري لان العلم
المتعلق بالماهية الكلية علم حصولي فكذا الشيء والسرور
اعلم ان التصديق اذا حدثها بصورة الاجمالية التي هي
المحدود و الاتفصيلية التي هي متقدمة على الحد فيجوز ان يكون
نظريا بالصورة التفصيلية وهكذا حال كل حقيقة مركبة
اقول بهذا يظهر ان النزاع هنا لفظي فان من قال
نظرية اراد صورته التفصيلية ومن ذهب الى البداهة
اراد صورته الاجمالية قال في الحاشية الاولى من بحث
و الثاني من الوجدانيات والعلم التعليقي ويمكن ان يكون
بحث به الاداة هو المشهور في هذا المقام ويقال العلم
بالشيء هو العلم بالسرور وهذا العلم [illegible] بديهي وبداهته
يستلزم بداهة المعلوم [illegible] وعليه الشان المشهور ان
الشيخ كون العلم [illegible] ومنع كون [illegible] لما ملكه هو
[illegible]

نور بنفسه وظاهر الذات لا بغيره والا فهو نور وظهور بالغير
نوريته والظهورية مستفادا من الغير فذلك الغير اولى
بالنورية ومصدر الظهورية فهو العلم حقيقة او هو النورية الا
ان نور العلم قيد [illegible] فيتحقق ما بالعرض بدون ما بالذات
وهكذا على تقدير التسلسل وانما خص الدور بالذكر دون التسلسل
لسقوط احتماله هنا ولانه اظهر في لزوم تحقق ما بالعرض
دون ما بالذات هنا قيل يجوز ان لا يتوقف تصور الغير
على تصور حقيقة العلم بل مطلقا وقيل نظري لتحديده بما اتى
بحقيقيتها [illegible] للاثبات [illegible] فلا يحتاج [illegible]
التحديد تحقيق لا كثر الحسابات كرائحة المسك [illegible] تحديد
الا ادراك العجز ولهذا قد استنتج بتقسيم [illegible]
اما جازم او غيره والجازم اما مطابق اولا والمطابق ثابت
اولا فقد خرج عنه ان العلم اعتقاد جازم مطابق ثابت
او غير جبري كالعلم [illegible]
الاثنين واما [illegible] فلا [illegible] حقيقة [illegible] مستبعد
العشرة والمثال ان افاد التمييز [illegible]
فكانه بعيد نعم لو كان المطلوب [illegible]
لمعرفته طريق [illegible] والمثال كان [illegible]
التمييز ويستلزم كونه [illegible]

الحق جوهرانية بشرط حضورها كان من المحسوسات
[illegible] في الطبيعة [illegible] من [illegible] الابصار [illegible]
من المعقولات [illegible] المنطق [illegible]
[illegible] لا يعلم [illegible] مبدا الطبيعة الاشياء فيجب ان يكون
في [illegible] السير [illegible] العلة ولهذا الفقير الى التنبيه
[illegible] فالملابس [illegible] الا ان [illegible]
الموضوع [illegible] هنا التنبيه [illegible] الا الموضوع [illegible]
[illegible] الشمس [illegible] لان العلم من مقولة الكيف
[illegible] او من مقولة الكيف [illegible] الا [illegible] من مقولة [illegible]
او من مقولة الانفعال فيجب ان [illegible] ماهية [illegible]
[illegible] الى المتصورة بالكنه وهو مختص بالنظر [illegible]
الا ان [illegible] كونه كيفا من قبيل كون معقول الحقائق
[illegible] المعقولات [illegible] الى المركبات
التي [illegible] المطلوب [illegible] بالصورة الاجمالية
[illegible] بالصورة التفصيلية [illegible]
[illegible] الاجمالي والتفصيلي والمعنى [illegible]
[illegible] من [illegible] كما [illegible]
[illegible] الامر [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] يكون

للاعقل فشأنها بالنسبة الى الكواذب مجرد الارتسام [illegible]
وعدم الميل للاعتراف وبالنسبة الى الصوادق هو الاذعان
والتصديق جميعا وذلك يسير بامن الشهود التي هي من
عويصات الوهم بل لا يبعد ان لا يكون للكواذب فيها
ارتسام فانها خزانة المعقولات الصرفة دون المشوبة
بالوهم فتكون مخزونة في الحافظة التي هي خزانة الموهومات
وهو الحاضر عند المدرك سواء كان نفس المعلوم
كما في العلم [illegible] او غيره ولو بالاعتبار كما في الحصولي [illegible]
كان ظهر انه للاحقة ما [illegible] تصوره كما في العلم بالكنه والعلم
بالوجه او [illegible] العلم بكنه الشيء والعلم بوجه الشيء فيقبل المقسم
مطلق العلم الحصولي او الحادث [illegible]
السابقة [illegible] فان قلت كيف يصح ذلك فان المعتبر
في صور التقاسيم [illegible] المطلق [illegible] موضوع [illegible]
ان موضوع [illegible] فان المقسم [illegible]
العلم [illegible]
المقسم [illegible]
يصح [illegible] احكام [illegible]
فهو [illegible] من حيث الاطلاق والتقييد [illegible]
من [illegible]

في الالفاظ موضوعة للمعاني كما اشتهر [illegible] اللفظي و[illegible]

[illegible] الانتفاع انما هو بالمعنى فتعلق [illegible]

بحسب المفهوم فقد قطع الاحتمال الثاني [illegible]

العلم والمعلوم بالذات الا اذا كان المراد بالتعدد في

المتبوعية الموضوع والغاية والاذعان بحسب الذات

[illegible] الاحتمالين السابقين و الاولى ان يعبر [illegible]

الالفاظ [illegible] بان تعريف العلم ومرتبته [illegible]

العلم التصور [illegible] التصور [illegible]

او [illegible] ان المقسم بالحقيقة هو الحصولي المطلق للعلم الشامل

الحصولي كعلم المجردات لانفسها وعلم الواجب تعالى

[illegible] المقسم هو العلم الحصولي الحادث نظرا الى انحصار

[illegible] التصور والتصديق بالبديهي والنظري والحق ان علم المجردات

[illegible] حصولي ينقسم الى التصور والتصديق

[illegible] المعلومية [illegible] الشيخ في العلوم

[illegible] ان يكون نفسه [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاول الذي [illegible]

[illegible]

الى المؤثر والجواب ان التأثير في الماهية والوجود [illegible]

لما يعلم انه لا يلزم ان يكون الانسان [illegible]

بل بسببه نفس الانسان كما لا يكون [illegible]

بل انما يكون منه نفس الانسان وفرقته يكون الغاية

المقصودة فقط فان عنوانها العلة الغائية والغرض

فهو حق والاكثرى والحق ان الاشياء قد لا يكون منتفعة

بالقياس الى شئ لكونها غير واجبة الحصول معه وان كانت

الى شئ بها واجبة الحصول والتحقق فيقال لها بالقياس الى

ذلك الشئ اذا حصلت معها انها كائنة بالبحث والاتفاق

كوجدان الخزينة من حفر البير [illegible] مقدمة وهي ما يتوقف

عليه الشروع على وجه البصيرة الكاملة [illegible]

ما والتصديق بموضوعه بما سيجيء هي مقدمة العلم واما

مقدمة الكتاب فما يذكر من الكلام قبل المقاصد لارتباطها

بها ونفعه فيها وهي مختصة للكتاب من الالفاظ

والمعاني فقط ومجموعها واختلاف الموضوع منفردا [illegible]

[illegible] لاعتبار [illegible]

وتخصيص مقدمة الكتاب من [illegible]

نظرا الى قوله ما يذكر من الكلام وتخصيص [illegible]

وعدم اعتبار [illegible]

[illegible] بلا مرجح ومنقوض بما [illegible] وجوده ابدا
[illegible] عليه الوجود منها انه لو كان للكلي حاجة الى المؤثر
لكان منه [illegible] غير بعض المؤثر مؤثرية وهي صفة ثبوتية فثبوتها
[illegible] الذهن فقط فيكون الحكم بها في الخارج جهلا او في
الخارج ايضا بان يكون قائمة بالمؤثر فكانت من الكائنات
المحتاجة الى المؤثر فهناك مؤثرية اخرى والنظر فيها كما
[illegible] والجواب ان المؤثرية امر اضافية حاصلة في
الذهن عند تعقل صدور الاثر من المؤثر وليس في الخارج
شيء بها قائمة بالمؤثر ولا يلزم الجهل اذ هي ثابتة في
نفس الامر لا من حيث خصوص لحاظ العقل فقط ومنها ان
[illegible] حال الوجود وهو تحصيل الحاصل او في حال العدم
وهو جمع النقيضين والجواب انه فرق ما بين اخذ الاثر
[illegible] حصوله وبين اخذه بشرط حصوله وتأثير المؤثر
[illegible] ان الحصول الحاصل بذلك التأثير ولا استحالة فيه
ومنها ان التأثير لو كان ثابتا للماهية فيلزم عدمها عند عدم
المؤثر [illegible] ليس [illegible]
[illegible] لوجوده الوجود والكلام فيه الكلام
[illegible] من المؤثر او التأثير
[illegible]

بين ماهيته اي معلوليته باعتبار كونه ثابت هو الوجود
والاتصاف لامن هذه الحيثية اذ هي في ضمن الاثر بالذات
وقد استدل عليه بقوله تعالى وجعل الظلمات والنور [illegible]
الوجود نفس صيرورة الذات ووقوعها منه واما من حيث
انه الواجب تعالى الفرد شيء في الكل حيثية الاستناد
الى الفاعل فاذا كانت الماهية في نفسها متقررة ومستغنية
بصدق حمل الوجود عليها في مرتبة ذاتها فلا يكون ممكنا بل
واجبا لذاته واعترض عليه بانه لم لا يجوز ان يصدق الوجود
بحسب نفسها [illegible] الى الفاعل من حيث الوجود فقط فلا يلزم
كونه واجبا وانت خبير بان مرتبة التقرر ونفسه الذات
خرجت عن الوجود في ذاته الصيرورة [illegible] كما هو
المسلم الذي الغير يقين فلو كانت مستغنية في قوامها واصل
تقررها كانت مستغنية الغير في صدق الوجود وصيرورتها الذات
بالضرورة كما يشهد به الوجدان المستقيم قوله الايمان بهذا
اي بطلان السبيل المشار اليه بقوله جعل الكائنات [illegible]
سبحانه وبادها ذه المذكورة ويحتمل ان يرجع الضمير الى
المصدر اي الجعل مطلقا فيه اشارة الى رد القول بالجعل
والاتفاق فان [illegible] فقد ذكروا ان وجوده حاصل من غير
سبب موجد غايته معقود وهو [illegible]

[illegible] الوجود [illegible] واحد [illegible] للمعلق الى ما بينه [illegible]
[illegible] بالوجود وذات [illegible] [illegible] العقلية
[illegible] الطبائع المرسلة [illegible] هوية الوجود بجواز [illegible]
[illegible] الاستعدادى [illegible] [illegible] [illegible]
المجردة [illegible] [illegible] [illegible] نبات [illegible]
[illegible] بحسب الامتداد الزمانى [illegible] علاقة امكان
الاستعدادى [illegible] المادة [illegible] الاستعدادات [illegible]
[illegible] الوجود عن [illegible] العالم
[illegible] تلك الجنبات ومن هاهنا [illegible]
[illegible] الطبائع المرسلة [illegible] موجودة بوجود [illegible]
[illegible] [illegible] تعالى [illegible]
الوجود بالامكان الاستعدادى [illegible] الطبيعي [illegible]
[illegible] المادة قال [illegible] الى ما هو [illegible]
من [illegible] السبيل [illegible] الى [illegible]
من [illegible] [illegible] الاشراقيين [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] بالذات [illegible] القول الاول [illegible]
[illegible] [illegible] القول [illegible]
[illegible]

في وجوده الى جاعل موجب غير مجرده فان ما لم يمتنع الغاء العدم
الممكن لم يمتنع الوجود وهذا الترجيح هو وجوبه السابق
على الوجود من علته اذ عدم المعلول عدم علته الموجبة فتكون
ممكنيته اذ هي متساوية الطرفين كالمعلول فلا يمتنع بعدمه
وبالجملة لا وجود الا بالوجوب وهو امتناع جميع انحاء العدم
ولا امتناعها الا من تلقاء الواجب بالذات فكل ما
هو حق هو بهر فانه طور لا يستطيع ان يكون ... [illegible]
الا اعتبارات اى اعتبار كان فانه عالم بكل من الكليات
والجزئيات ... انه تعالى ... الصرف [illegible]
الذات الى الاس ونفس حقيقته وهي كما انها مفتقرة ...
تعالى في الوجود كذلك مفتقرة اليه في ... حقيقته
بل الافتقار في الوجود لا يرجع الى معنى محصل سوى الافتقار
بحسب اصل الماهية ... المجعولية فان الوجود نفس ...
الذات وليس هناك شئ يؤخذ منه وكذلك المعدوم غير الذات
الماهية ... الافتقار في الوجود هو الافتقار في ... النفس
فالامكان هو السبب المحوج الى مجعولية الذات بالجعل
البسيط الا ان الطبايع المرسلة منقطعة في ... 
الوجود ... الى الجزئيات فان جعل ... 
المعينة جعل ... فان المفتقر ... الموجود ... [illegible]

موجودة بذاتها لا بغيرها فمصداق الحكم فيها نفس [illegible]

الحقيقة المتقررة بالذات فيكون الوجود نفس ذاتها

وهي مستغنية في نفس الحقيقة وموجود بقياس الغير فوجود

الذات هي الواجب بالذات والاولى الممكن بالذات

فالوجود في الواجب عين ذاته اذ هو منشأ انتزاعه بلا

لا انضمام ومصداق الحمل بخلاف الممكن اذ [illegible] الذات

مستحيل لان يتعلق بعلته ومترتبا عليه فلا يصح لان يكون

وجوده ووجوده من تلقاء ذاته بل بالعلة كما هو سنة اللازم

والمعلول لنفس الماهية والا فيقع الترجيح بلا مرجح وهو [illegible]

وبين الوجود متقدم عليه بحسب الوجود كما هو مقتضى الترجيح

متعدد فلو كان يلزم تقدم الشيء على نفسه او وجوده بالوجود

قبل الوجود واستحالته [illegible] ومجموع الوجودات

كالوجود الاول فما يتقدم عليه [illegible] كان [illegible]

موجوده وتقرره ووجوده نفس ذاته تعالى [illegible]

وليس لها ماهية وراء الوجود وليس [illegible] التقدم

اصلا فهو موجود بذاته منفرد بنفسه فوجود موجود [illegible]

واجب وكذا سائر الصفات [illegible] الامكان [illegible]

[illegible] والوجود [illegible]

[illegible] الممكن بحسب [illegible]

لذاته مستفادا من الغير فتفكر فيه . قوله لا تغير اي لا يجب الذات
وهو ظاهر ولا يجب الصفات الحقيقية والاضافية التي
بازائها مبادٍ متقررة في ذاته تعالى فان تغيرها يستوجب
تغيرا في ذاته تعالى لانها مترتبة عليها كالارادة وتغير معلولها
فهو سبحانه الان كما كان واما الاضافة المحضة فتغيرها لا يستوجب
تغير الموصوف فان التعاقب والتجدد فيها يرجع بالحقيقة الى
التعاقب والتجدد في الامور المتباينة عن الذات كما اذا
تبدل المكتنف [illegible] انت مستقر على ذاتك ومكانك [illegible]
قوله تعالى عن الحس والجهات هذا تصريح لما علم ضمنا من قوله
لا تحده [illegible] المثل [illegible] وهو خلاف قانون
البراعة والمراد بالجهات اما الجهات الست او [illegible]
الثلثة وهي كلها من خواص الاجسام وهو تعالى بريء من الجسمية
التي [illegible] لوقع فيه
قبل الكليات والجزئيات له تفصيل المقام وتحقيقه ان حقيقة
الوجود ليس الا نفس صيرورة الذات [illegible]
ما ومطابق الحكم [illegible] وتعلقها
فما هي متقررة بافاضة الغير بنفسها كانت حقيقية التي هي
مصداق [illegible] راجعة الى حيثية تعليلية [illegible]
من الجاعل وما هي متقررة بنفسها [illegible] موجودة

الجوهرية او الموجود بها هو وجود ما فلا يتعين الامتياز
بينهما بحسبها بل بحسب توافق الكل فيهما الا بلواحق مستندة
الى اسباب خارجة عنهما فلولا ذلك الاسباب كانت
الذات واحدة او لم يكن ذات فعند انتفائها لا يكون كل منهما
واجب التقرر والوجود فيكون وجوب كل واحد منهما وجوده
مستفادا من الغير ومن المعلوم ان الواجب بالذات
لا يكون ... بالغير اذ لو كان له علة بها تقرره ووجوده
فاذا اعتبر بذاته لم يجب له تجوهره ووجوده فلا يكون
ثبوتا له واجبا اذ لو وجب ووجد فلا تأثير للاكتساب الغير
في تقرره ووجوده ووجوب التقرر والوجود لا يكون الا بنحو
بانما يتعين ... النوع من قول الجنس والا
لا ينقسم بالفصول الغير الداخلة في جنس قوام الجنس وانما
هي رافعة لابهامه ومحصلة لوجوده بالفعل فتلك الفصول
تحصل الجنس شيئا بالفعل فانما متعينة موجودة كما سيأتي
فحقيقة نفس ... التقرر ووجوب الوجود له حقيقة
... التي هي غير معنى الوجوب ... تأكد التقرر والموجودية
امر خارج عنها لا ينقسم بها والا فما ... الموجود بالفعل
بوجه ... التقرر هي افادة في حقيقتها منزلة الفصل في
في حقيقة الجنس هو باطل ويلزم ان يكون وجوب التقرر

وهو العلم الفعلي الذي ينبني عليه أمر الجبل ووجود تفصيلا بحيث انه

يكون كل واحد منها عين الآخر وهي بهذا الوجود معلولة له تعالى

حاضرة عنده بذاتها لا بصورة هذا علم تفصيلي بما هي [illegible]

مع العلم الاول [illegible] وعلمه تعالى لسبقه ومن وجودها فعلمه بهذا

بالكل بعد ذاته وبعد علمه بذاته فكل واحد من النحوين من علمه

له تعالى [illegible] وما هو صفة كائنة له تعالى هو النحو الاول

فتفكر في هذا المقام فانه من مزلة الاقدام [illegible]

الى الان برهان عليه بل هو البرهان على كل شيء وهذا على السبيل

البينة لا بل كاشفة واضحة لا مفيدة علم [illegible] ولو [illegible] الافعال

[illegible] هذا ان الوالد والولد [illegible] فان

ذا الواجب [illegible] الخلق [illegible]

وبيان الاول ان [illegible] لا يتصور تحقق احدهما [illegible]

الا ان يتحقق [illegible] الآخر فلا يكون الا [illegible]

بينهما بالعلية والمعلولية او معلولين لا [illegible] يجمع بينهما

[illegible] وسيجيء [illegible] تعالى وهذه العلاقة

لا يمكن بين الغير من الواجبين الذاتيين [illegible]

نفي التماثل بينهما بان حقيقته [illegible] الوجوب [illegible]

والوجوب فلا يكتنف بكثرة النوع بالعوارض [illegible]

المتخالفة [illegible] ما يكون [illegible]

على ماهية التي هي الوجود وعلمه بالجزئيات بشيخه هيهنا
وموجودة فيها بالطبيعة الذات والوجود بالقياس الى غيرها
فهي معلومة له غير مجعولة فذاتها بالاضافة كالموجودات
بأسرها من حيث الوجود الرابطي معلومة وصورة علمية
له تعالى فعلمه الاجمالي هو ذلك الاشياء بنفس ذاته تعالى وعلمه
التفصيلي نفسها فهي معلومة له تعالى من جهتين فانها موجودة
[illegible] معه تعالى فينطوي علمها في علمه بذاته ولوجود
التفصيلي حاضرة عنده بلا حلول وقيام بذاته تعالى كحقيقة
من ذوات الجزئيات لعلمها بينها ووجودها ظلال [illegible]
لذاته ووجوده تعالى فهو كالحالة الاجمالية البسيطة الكائنة
لك عند سؤال من تخاصمك في المناظرة قبيل ان تفصيل
الجواب شيئا فشيئا فان هذا التفصيل منبعثة عنده
تلك الحالة الكلية فانها وجود بعين وجودها قبل التفصيل
من غير تكثر فيها اصلا فهي تعقل بسيط بالفعل وعلم فيه و
مبدأ لكل ما بعد من ذلك التفصيل كيف ينطوي علمه بها
[illegible] صفة تحصيل تلك علم اجمالي مع الاستغناء هو
علمه تعالى فالممكنات وجود اجمالي هو نفس ذاته ووجوده
تعالى [illegible] الوجود متحدة معه من غير تكثر في ذاته تعالى
[illegible] ذاته وعلم اجمالي بها ينطوي في علمه بذاته

لنفسها ثم اذا صادفت شيئا بصورة الهيولانية [illegible] مجرد
على اللون [illegible] الا لقبول ذلك المحل لتحصيل صورة اخرى مثلها
واما ذلك الموجود له فما ملكت [illegible]
وكان موجودا له فان قلت يجوز ان ينتقل تلك القوة بنفسها
تلك والصور القائمة بها بحالة ادراكية زائدة عليها فلا يلزم
كونها عقلا بل عاقلا ومعقولا فقط قلت لا يخلو اما ان يعلم
تلك الحالة بحالة اخرى فيلزم التسلسل بالعقول [illegible] واما
فمناط المعقولية في تعقلها لتلك الحالة نفس وجودها
للقوة العاقلة وكذا في تعقلها لنفسها وللصور [illegible]
محلها مجرد غاية ما يتراءى انه يصحح العاقلية كون الشيء قائما
بالذات لا بالمحل بعد تجرده في ذاته [illegible] عن المادة
[illegible]
[illegible] ان يصحح [illegible]
الشيء موجودا [illegible] فالشيء المقدس عن المادة
اذا كان موجودا لنفسه كان عقلا وعاقلا ومعقولا [illegible]
لذاته [illegible] موجود بل [illegible]
فالقدوس [illegible] في مراتب التجرد اذ هو [illegible]
قائم بذاته مقدس عن [illegible] عن المادة [illegible]
لذاته [illegible] فهو عقل وعاقل ومعقول [illegible]

وهي المسمى الاجمالي [illegible] تلك الصور الموجودة ولذا انها
اولاً لذاته تعالى اما واجبة لذاته تعالى وهو محال لانه
[illegible] الذات والوجود عنه تعالى فهي لا محالة مسبوقة
[illegible] مسبوقة [illegible] الانفكاك [illegible] الجليل [illegible]
فيه تعالى [illegible] بالنسبة [illegible] الصور تلك [illegible]
الامر لا الى نهاية بالفعل او هي منكشفة عنده تعالى
[illegible] نقلها الاجمالي البسيط [illegible]
هو ذاته تعالى وتعقلها التفصيلي هو وجودها له فهي تعقل
[illegible] تعلق الاشياء التي هي وجودات تلك الصور
[illegible] غير فرق فتلك الاشياء حاضرة عنده تعالى بذواتها
لا بتبعية الصور لانها معلولة له تعالى فحقيقة العلم هو
وجود الشيء بالفعل لشيء موجود يعقل بالمعقولية
[illegible] او بالنسبة [illegible] عليه ان لنا قوة
نعقل بها الاشياء فالقوة التي بها نعقل هذه القوة اما
ان يكون هي هذه فهي في نفسها عاقلة ومعقولة او قوة
[illegible] فلنا قوة بها نعقل الاشياء وقوة بها
نعقل هذه القوة ثم يتمادى الامر لا الى نهاية بالفعل
[illegible] ذلك بما تدرك الاشياء بالنسبة الى نفسها [illegible]
[illegible] النفس عند الاوجود ما

ولا ماهية فانه لما كان وجوده تعالى وسائر صفاته عين ذاته
[illegible] معقولة في الذهن اذ لو ارتسم لكان ما هو موجود
غير ما هو ظل الوجود العيني موجودا متاصلا موجودا
لامتناع الانسلاخ الذاتي والذاتيات من الموجود
فيكون كما هو حاصل في الذهن واقعا في الاعيان والى في
الاعيان معا وكذا لما هو حاصل في الاعيان وكان ما هو
في الذهن مع تقرره في الاعيان لماهية مشتركة
بين هذين الموجودين المتمايزين بحسب التشخص والوجود
فلما كان وجوده وتشخصه عين ماهيته يمتنع وجودها في الذهن
فتفكر وقد نقل عن ارسطو انه قال كما يعشى البصر عند ادراك
جرم الشمس ظلمة وكدورة يمنعها عن تمام الابصار كذلك
يعشى العقل عند ارادة اكتناهه تعالى حيرة ودهشة
يمنعانه عن [illegible] ذلك وهو كما ترى كلام متعالي هذا
اذ لما كان مبنى المعقول [illegible] ادنى الغاشي فكان علمه لا يكون
الا حضوريا والتصور علم حصولي [illegible]
مما كثرت فيه الافهام فذهب البعض الى ان علمه
تعالى بالاشياء بصور قائمة بذاته تعالى وعلى البعض الاخر
لما رأوا استحالة التكثر في ذاته بحسب الذات [illegible]
اعتقدوا ان علمه تعالى بها بصور مجردة قائمة بذاتها [illegible]

او علم للمصدر وهو تسبيح لعنّان للرجل قوله لا يحيط به
يحتمل ان يكون وصفا مبتنيا لكيفية اثبات الالهية فقط
فعل من حيث انه له ما في السموات والارض من
الاثار التي لا تعد ولا تحصى وكذا قوله لا يتصور ذلك
لخروجه عن احاطة الادراك والقياس [illegible] اى
برتر از خيال وقياس وگمان و وهم وز هر چه گفته اند
شنيديم و خوانده ايم قال في الحاشية لانه بسيط
ذهنا وخارجا اقول اذ لا يتصور له تعالى اجزاء حدية [illegible]
منها [illegible] لا بها اما واجبات فيلزم [illegible] الوجوبية [illegible]
بعضها من البعض مع [illegible] او ممكنات بالكلية
الذات باطلة [illegible] بالحق المحض [illegible]
لا يتصور له تعالى اجزاء [illegible] بها كالجسم فانها
من صرافة القوة ومحوضة الفعل [illegible]
[illegible] واحدة [illegible] هو مقدس عنها [illegible] تعالى
كما هو واحد الذات لا تكثر فيه بالفعل ولا بالقوة اصلا
كذلك [illegible] ان يتألف منه شيء ويحل اليه ليتقوم
ويحصل حقيقته وهذا [illegible] من الواجب بالذات والى [illegible]
[illegible] له ولا يوجد له بالذات و[illegible] العلة
[illegible] قوله لا يتصور اه اى بالكنه لامتناع التحديد

[illegible]

27

[illegible]

صحيفتنا صحيفة ملكوتية يجري منها انهار من العلوم اليقينية
لا مرية [illegible] مطلقة للانسان [illegible] والبيان
ومرآة للعيان [illegible] البرهان معتبرة عند الفضلاء [illegible]
ومتداولة بين [illegible] العقلية ودرايت الطالبين [illegible]
[illegible] والافضلين [illegible] ما تيسر الي وان كنت
[illegible] منفردا [illegible] وكشف معضلاتها
[illegible] رحله [illegible] استفهاما [illegible]
هذا الوادي واعدا سبيل [illegible] فقد سأل [illegible]
فشمرت ساق [illegible] كلماتها وفتح ابواب
[illegible] التقويم [illegible]
[illegible] السوداوية [illegible]
[illegible] القوة [illegible] يكون [illegible] مقصودا
[illegible] التوضيح وتقويم [illegible]
[illegible] الحقائق [illegible]
[illegible] بالطويل الممل ولا بالقصير المخل [illegible]
[illegible] الانعام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحانك اللهم وبحمدك ما [illegible] ونشكرك [illegible]
لك الحمد [illegible] انك فاطر الملك والملكوت بيدك
السبيل [illegible] الملكوت [illegible] ولك [illegible]
وانت بكل شيء عليم يسبح لك ما في السموات والارض
وانت العزيز الحكيم ومن يشكر فانما يشكر لنفسه ومن يكفر
فعليه فانك غني حميد لا اله الا انت الملك [illegible]
لك انت ربي انا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي
فاغفر لي ذنوبي جميعا انه لا يغفر الذنوب الا انت واهدني
لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت [illegible]

المقابل با الحكيم و[illegible] بمعنى ان قابل بها المبادئ [illegible]
[illegible] في اجزاء العلوم وهي موضوعات وقد عرفتها [illegible]
وهي حدود الموضوعات واجزائها واعراضها الذاتية و
المقدمات الغير البينة بنفسها الملحوظة على سبيل الوضع
كقولنا ان نصل بين كل نقطتين بخط مستقيم وان نعمل على كل بعد
على كل نقطة [illegible] دائرة والمقدمات الكلية [illegible] كونها
المقادير [illegible] [illegible] [illegible]
القضايا التي تطلب محمولاتها الى موضوعاتها في ذلك العلم
وموضوعاتها قد يكون موضوع العلم كقولنا كل مقدار [illegible]
الاعراض وما [illegible] قد يكون موضوع مع عرض ذاتي كقولنا كل مقدار
[illegible] [illegible] [illegible] قد يكون نوعه
كقولنا كل خط [illegible] قد يكون نوعه مع عرض ذاتي كقولنا
كل خط قائم على خط [illegible] [illegible]
لها وقد يكون عرضا ذاتيا كقولنا كل مثلث [illegible]
[illegible] واما محمولاتها فهي خارجة من موضوعاتها [illegible]
جزء الشيء معلوم بالضرورة [illegible]
ولكن هذا آخر الكلام
[illegible]
[illegible]

وهميات هي قضايا كاذبة يحكم بها في امور غير محسوسة

كقولنا كل موجود فهو مشار اليه ووراء العالم فضاء

لا يتناهى ولولا دفع العقل والشرايع لكانت من

الاوليات وعرف كذب الوهم بموافقته العقل في

مقدمات القياس الناتج لنقيض حكمه وانكاره نفسه عند

الوصول الى النتيجة والقياس المؤلف منها يسمى سفسطة

والغرض منها افحام الخصم وتغليطه والمغالطة قياس فاسد

صورة بان لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شرط معتبر

بسبب الكمية او الكيفية او الجهة او مادة بان يكون

المقدمة والمطلوب شيئا واحدا لكون الالفاظ مترادفة كقولنا

كل انسان بشر وكل بشر ضاحك فكل انسان ضاحك او كاذبة شبيهة

بالصادقة [illegible] من جهة اللفظ كقولنا [illegible] الفرس المنقوش

على الجدار فرس وكل فرس صهال ينتج ذلك الصورة صهالة

[illegible] بسبب عدم وجود الموضوع نحو الموجبة

كقولنا كل انسان وفرس فهو انسان فكل انسان وفرس فهو

[illegible] بعض الانسان فرس او وضع الطبيعية مقام

الكلية كقولنا كل انسان حيوان وكل حيوان جنس ينتج ان الانسان

جنس او اخذ الامور الذهنية مكان العينية وبالعكس

فكل ذلك انما يقع في الغلط والمستعمل للمغالطة سوفسطائي

او رأفة او حمية او انفعالات من عادات وشرائع
وآداب والفرق بينها وبين الاوليات ان الانسان
لو خلي نفسه وقطع النظر عما وراء عقله لم يحكم بها بخلاف الاوليات
كقولنا العدل حسن والظلم قبيح وكشف العورة مذموم
ومراعاة الضعفاء محمودة ومنها ما يكون صادقا
وكاذبا والكل قد يسمى مشهورات ولكل اهل صناعة مشهورات بحسبها
والمسلمات وهي قضايا تسلم من الخصم فيبنى عليها الكلام لدفعه
تسليم
كتسليم الفقهاء مسائل اصول الفقه والقياس المؤلف من
هذين يسمى جدلا والغرض منه اقناع القاصر عن درك البرهان
والزام الخصم والمقبولات وهي قضايا تؤخذ ممن يعتقد فيه
اما لامر سماوي او لمزيد عقل ودين كالمأخوذات من
اهل العلم والز[illegible] [illegible]ونات وهي قضايا يحكم بها اتباعا للظن
كقولنا فلان يطو[illegible] بالليل فهو سارق والقياس المؤلف
من هذين يسمى خطابة والغرض منه ترغيب الناس فيما ينفعهم
من تهذيب الاخلاق وامر الدين والمخيلات وهي قضايا اذا
وردت على النفس اثرت فيها تأثيرا عجيبا من قبض او بسط
كقولنا الخمر ياقوتة سيالة والعسل مرة مهوعة والقياس
المؤلف منها يسمى شعرا والغرض منه انفعال النفس بالترغيب
والترهيب [illegible] الوزن [illegible] الطيب

يحكم فيها مجربات مشهورة مفيدة لليقين كالحكم بان
شرب السقمونيا موجب للاسهال وحدسيات وهي قضايا
يحكم بها لحدس قوي من النفس مفيدة للعلم كالحكم بان نور
القمر مستفاد من الشمس والحدس هو سرعة الانتقال من
المبادي الى المطالب ومتواترات وهي قضايا يحكم بها
لكثرة الشهادات بامتناع تواطئهم [illegible] من
[illegible] عليها كالحكم بوجود مكة وبغداد ولا ينحصر مبلغ
الشهادات في عدد بل اليقين هو القاضي على كمال
العدد والعلم الحاصل من التجربة والحدس والتواتر ليس
بحجة على الغير وقضايا قياساتها معها وهي التي يحكم بها بواسطة
لا تغيب عن الذهن عند تصور حدودها كالحكم بان الاربعة
زوج لانقسامها بمتساويين وقال المولف
من هذه الستة [illegible] الا [illegible] كون
الحد الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن والخارج
كقولنا هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط فهو محموم
[illegible] الذي يكون الحد الاوسط فيه علة للنسبة
في الذهن فقط كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فهذا
متعفن الاخلاط [illegible] غير اليقينيات [illegible] مشهورات
وهي قضايا يحكم فيها لاعتراف جميع الناس بها لمصلحة

جزئياته كقولنا كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ لأن
الإنسان والبهائم والسباع والطيور كذلك وهو لا
يفيد اليقين لاحتمال أن يكون الكل بخلافه كالتمساح
الرابع التمثيل وهو إثبات حكم في جزئي لثبوته في جزئي آخر
لمعنى مشترك بينهما كقولهم العالم مؤلف فهو حادث كا
لبيت ويثبتون علية الجامع المشترك إما بالدوران أو
بالسبر والتقسيم المراد به الترديد والإثبات كقولهم علة
الحدوث إما التأليف أو كذا أو كذا والأخيران باطلان
بالتخلف فتعين الأول وهو ضعيف أما الدوران فلأن
الجزء الأخير من العلة التامة وسائر الشروط والمساوية
مدار مع انتفاء العلية [illegible] فالمعلوم [illegible] علية
غير المذكور [illegible] فيلزم علية المشترك في المقيس فلا يلزم
عليه في المقيس لما [illegible] لا يكون خصوصية المقيس عليه شرطا
للعلية وخصوصية المقيس مانعة منها [illegible] فقيل بخلاف
الأول فهو إما يقينيات وهي [illegible] وغير يقينيات أما
اليقينيات فمنها أوليات وهي قضايا يتصور طرفيها
مع الجزم بنسبتها كقولنا الكل أعظم من الجزء ومنها مشاهدات
وهي قضايا يحكم بها العقل بسبب الحس الظاهر أو الباطن كالحكم بأن الشمس
مضيئة وإن لنا خوفا وغضبا ومجربات وهي قضايا [illegible]

نقيض التالي نقيض المقدم والابطال الاعم [illegible] عكس

ينتج منها لاحتمال كون التالي اعم من المقدم [illegible] ثبت

منفصلة فان كانت حقيقية فاستثناء عين اي جزء كان

ينتج نقيض الاخر لاستحالة الجمع واستثناء نقيض اي جزء كان

ينتج عين الاخر لاستحالة الخلو وان كانت مانعة الجمع

ينتج القسم الاول فقط لامتناع الجمع دون الخلو وان كانت

مانعة الخلو ينتج القسم الثاني فقط لامتناع الخلو دون

الجمع الفصل الخامس في لواحق القياس وهي اربعة

الاول القياس المركب وهو ما يتركب من مقدمات ينتج

مقدمتان منها نتيجة تلزم منها ومن مقدمة اخرى نتيجة اخرى وهلم

جرا الى ان تحصل المطلوب [illegible] بالنتائج كقولنا كل

ج ب وكل ب د [illegible] وكل [illegible]

[illegible] وكل [illegible] كل [illegible] مفصول النتائج كقولنا

كل [illegible] وكل [illegible] وكل [illegible] فكل [illegible]

الثاني القياس الخلف وهو الذي يثبت المطلوب بابطال نقيضه

كقولنا [illegible] كل [illegible] وكل [illegible]

[illegible] ينتج [illegible]

[illegible] ينتج [illegible] كل [illegible]

الثالث الاستقراء وهو الحكم على كلي لوجوده في اكثر

الغير المشترك القسم الى خمس ما يتركب منها المتصلة والمنفصلة

والاشتراك اما في جزء تام من المقدمتين او غير تام منهما

وكيف كان فالمطبوع منه ما يكون المتصلة موجبة [illegible]

والمنفصلة موجبة كبرى مثال الاول كلما كان ا

ب [illegible] دائما وقد يكون [illegible] مانعة

الجمع ينتج دائما اما اذا يكون [illegible] مانعة الجمع كاستلزام

امتناع الاجتماع [illegible] دائما [illegible]

مع اللزوم [illegible] مانعة الخلو ينتج قد يكون [illegible]

[illegible] لاستلزام نقيض الاوسط للطرفين [illegible]

واستلزام ذلك [illegible] من الثالث مثال ان كلما كان [illegible]

[illegible] مانعة الخلو ينتج كلما كان

[illegible] فاقول [illegible] المنفصلة هذه الابحاث من [illegible]

الرسائل التي [illegible] من المنطق [illegible]

وهو مركب من مقدمتين احديهما شرطية [illegible]

[illegible] جزئيها او رفعه ليلزم وضع الاخرى او رفعه [illegible]

الشرطية واللزوم [illegible] والمنفصلة [illegible]

الوضع والرفع [illegible] وقت الاتصال والانفصال [illegible]

بعينه وقت الوضع والرفع [illegible] الشرطية [illegible]

متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي [illegible]

والمتصلة والمطبوع منها كانت الحملية كبرى وما اشتركه
مع تالي المتصلة ويشير انتاجها ايجاب [illegible]
[illegible] مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التأليف
بين الشرطية والحملية تكون كما كان [illegible] فكلما [illegible] وكل
[illegible] ينتج كلما كان [illegible] فكل [illegible] الاشكال
الاربعة [illegible] والشرائط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة
ههنا [illegible] القسم الرابع ما يتركب من
المنفصلة والحملية وهي على قسمين الاول ان يكون
الحمليات بعدد اجزاء الانفصال فيشارك كل واحدة منها
واحدا من اجزاء الانفصال [illegible] والتأليفات
النتيجة تكون كقولنا اما [illegible] وكل [illegible] وكل
[illegible] ينتج كل [illegible] الانفصال [illegible]
من الحملية واما مع اختلافها [illegible]
[illegible] فكل [illegible] ينتج [illegible]
[illegible] واما القسم الثاني ان يكون الحمليات
اقل من اجزاء الانفصال [illegible]
[illegible]
[illegible] فكل [illegible] ينتج [illegible]
[illegible]

لخلاف النتيجة بعكس الكبرى منه ثم عكس النتيجة بعد
عكس الترتيب ... الاقترانيات الحاصلة من
الشرطيات وهي خمسة اقسام القسم الاول ما يتركب
من المتصلات والمطبوع منه ما كانت الشركة فيه
جزء تام من المقدمتين وينعقد الاشكال الاربعة فيه لانه
ان كان تاليا في الصغرى ومقدما في الكبرى فهو الشكل
الاول وان كان تاليا فيهما فهو الشكل الثاني وان كان
مقدما فيهما فهو الشكل الثالث وان كان مقدما في الصغرى
وتاليا في الكبرى فهو الشكل الرابع وشرائط الانتاج وعدد
الضروب والنتيجة بحسب الكمية والكيفية في كل شكل هي
في الحمليات [illegible] فمثال الضرب الاول من الشكل الاول
كلما كان ا ب فج د وكلما كان ج د فه ز ينتج كلما كان ا ب فه ز
القسم الثاني ما يتركب من المنفصلات والمطبوع منه
ما كانت الشركة فيه جزء غير تام من المقدمتين كقولنا دائما
اما كل ا ب او كل ج د ودائما اما كل د ه او كل ه ز
ينتج اما كل ا ب [illegible] او كل [illegible] او كل [illegible] لامتناع خلو الواقع
عن مقدمتي التاليف وعن احدى الاخريين وتنعقد فيه الاشكال
الاربعة [illegible] والشرائط المعتبرة بين الحمليتين [illegible]
[illegible] القسم الثالث ما يتركب من الحملية و[illegible]

بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة الثاني من موجبتين والكبرى
جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ا ب فبعض
ج ا [illegible] الثالث من كليتين والصغرى سالبة ينتج
سالبة كلية كقولنا لا شيء من ب ج وكل ا ب فلا شيء
من ج ا [illegible] الرابع من كليتين والصغرى موجبة ينتج
سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ولا شيء من ا ب فبعض ج
ليس ا بعكس المقدمتين ليرجع الى الشكل الاول ينتج بعض
ج ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا [illegible] الخامس
من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية
كقولنا بعض ب ج ولا شيء من ا ب فبعض ج ليس ا بعكس
المقدمتين [illegible] السادس من سالبة جزئية صغرى و
موجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ليس
ج وكل ا ب فبعض ج ليس ا بعكس الصغرى ليرتد الى الاول
[illegible] السابع من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية
كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ا ليس
ب فبعض ج ليس ا [illegible] الى الشكل
الثالث الثامن من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية
كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا لا شيء من ب ج وبعض
ا ب فبعض ج ليس ا بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة

سالبة كقولنا كل ب ج ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا [illegible]
بالخلف وبعكس الصغرى الثالث من موجبتين والكبرى
كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض ب ج وكل ب ا فبعض ج ا
بالخلف وبعكس الصغرى وبفرض الموضوع الجزئية
د فكل د ب وكل ب ا فكل د ا ثم نقول كل د ج وكل
د ا فبعض ج ا وهو المطلوب الرابع من موجبة جزئية صغرى
وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج
ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا بالخلف وبعكس الصغرى
والافتراض الخامس من موجبتين والصغرى كلية ينتج موجبة
جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب ا فبعض ج ا بالخلف
وبعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة والافتراض
السادس من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى
ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب ليس ا
فبعض ج ليس ا بالخلف والافتراض ان كانت
مركبة واما الشكل الرابع فشرطه بحسب الكمية والكيفية
ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلافهما بالكيف
مع كلية احديهما فالضروب المنتجة ثمانية الاول
من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وكل ا ب فبعض ج ا

الى الشكل الاول الثاني من كليتين والكبرى موجبة ينتج
سالبة كلية كقولنا لا شيء من ج ب وكل ا ب
فلا شيء من ج ا بالخلف وبعكس الصغرى وجعلها كبرى
ثم عكس النتيجة الثالث من موجبة جزئية صغرى وسالبة
كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب ولا شيء
من ا ب فليس بعض ج ا بالخلف وبعكس الكبرى ليرجع
الى الشكل الاول وبفرض الموضوع الجزئية د وكل د ب
ولا شيء من ا ب فلا شيء من د ا ثم نقول بعض ج د ولا
شيء من د ا فبعض ج ليس ا الرابع من سالبة جزئية
صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا
بعض ج ليس ب وكل ا ب فبعض ج ليس ا بالخلف
واما الشكل الثالث فشرطه ايجاب الصغرى والا لحصل
الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وكلية احدى المقدمتين
لان بعض المحكوم عليه بالاصغر غير بعض المحكوم
عليه بالاكبر فلم يجب التعدي ولا ينتج الا جزئية وضروبه [illegible]
ستة الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية لقولنا
كل ب ج وكل ب ا فبعض ج ا [illegible]
[illegible] الصغرى لتنتج بعض ا ج [illegible] الكبرى ويرتد الى الاول
[illegible] الصغرى الثاني من كليتين والكبرى سالبة ينتج

في الصغرى ومحمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع أما الشكل
الأول فشرطه إيجاب الصغرى والا لم يندرج الاصغر
في الاوسط وكلية الكبرى والا لاحتمل ان يكون البعض المحكوم
عليه بالاكبر غير البعض المحكوم به على الاصغر وضروبه المنتجة
اربعة الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية كقولنا
كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا الثاني من كليتين
والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولا شيء
من ب ا فلا شيء من ج ا الثالث من موجبتين
والصغرى جزئية كقولنا بعض ج ب وكل ب ا فبعض
ج ا الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى
ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب ولا شيء من
ب ا فليس بعض ج ا ونتائج هذا الشكل بينة بذاتها
اما الشكل الثاني فشرطه اختلاف مقدمتيه بالكيف
وكلية الكبرى والا لحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج
وهو صدق القياس مع ايجاب النتيجة تارة ومع سلبها
تارة اخرى وضروبه الناتجة ايضا اربعة الاول من كليتين
والصغرى موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولا شيء
من ا ب بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى الكبرى فلا شيء من ج ا
لينتج نقيض الصغرى وبعكس الكبرى [illegible]

وكلما احد من غير المتعينة يستلزم ملا الاخرى مركبة من
نقيض الجزئين المقارنة [illegible] النتيجة القياس [illegible]
[illegible] القياس [illegible] فالقياس
قول مؤلف من القضايا [illegible] لذاته
قول اخر [illegible] كان مبين النتيجة [illegible]
مذكورا [illegible] بالفعل [illegible] كان هذا [illegible] منتج [illegible]
[illegible] انه متحيز [illegible] مذكور [illegible] لكنه
[illegible] النتيجة [illegible] انه ليس بجسم [illegible] مذكور [illegible]
[illegible] كذلك [illegible] جسم [illegible] وكل مؤلف
حادث [illegible] جسم حادث [illegible] ليس [illegible] مذكورا
[illegible] بالفعل [illegible] يسمى اصغر [illegible] الحد
[illegible] القياس يسمى مقدمة [illegible]
[illegible] الاصغر صغرى [illegible] الاكبر كبرى [illegible]
[illegible] الاصغر [illegible] الاكبر [illegible]
[illegible] من [illegible] الى الاوسط
[illegible] شكلا [illegible] لان الاوسط
ان كان [illegible] صغرى [illegible] كبرى [illegible]
[illegible] الشكل الثاني [illegible]
[illegible] الشكل الثالث وان كان [illegible]

حينية مطلقة لانه اذا صدق ما بالعنوان [illegible] وجد الاشي

من [illegible] دائم [illegible] لا دائما صدق بعض ما [illegible]

حين هو ب [illegible] لا دائما لانا نفرض الموضوع د فهو [illegible]

ب بالفعل و [illegible] في بعض اوقات [illegible] لانه [illegible]

ب في جميع اوقات ج فبعض [illegible] فهو [illegible]

في بعض احيان [illegible] هو المدعى واما الوقتيتان والوجوديتان

فتنعكس مطلقة عامة لانه اذا صدق لا شيء من [illegible]

[illegible] الجهات الاربع المذكورة لصدق بعض ما ليس

[illegible] بالاطلاق العام لانا نفرض الموضوع د فهو [illegible]

بالفعل [illegible] بالفعل لوجود الموضوع [illegible] فهو

[illegible] بالفعل هو المطلوب هكذا [illegible]

بواقي السوالب والشرطية موجبة كانت او سالبة فغير

معلوم الانعكاس لعدم الظفر ببرهان [illegible] مستلزم

[illegible] المتصلة الموجبة الكلية [illegible]

[illegible] المقدم ونقيض التالي [illegible]

[illegible]

[illegible] الموجبة [illegible]

[illegible]

[illegible]

دائما واما قضية اللادوام من السبعة فلانه لصدق بعض ج ب
ج فهو ... بالاطلاق العام والا فلا شيء مما ليس
ج ب دائما فينعكس الى قولنا لا شيء من ب ... ج بالضرورة
دائما وقد كان لا شيء من ... بالفعل بحكم اللادوام و
هو محال ... فهو ... بالفعل لوجود الموضوع بعض
ان كان ... جزئية فلان مثلا تنعكس ... بعينه
لانه او الصدق بالضرورة او دائما البعض ... ما دام
... لا دائما البعض ليس ... ما ... 
... بالفعل لا نفرض ذات الموضوع ... وقد
... بالفعل اللادوام ثبوت ... لا دوام ليس ...
ما دام ... [illegible] ... فليس
... وقد كان ... ما دام ... [illegible]
... منقض ... [illegible]
... بالخط ولا العبارة فلا تنعكس ... [illegible]
... لان ... بالضرورة المطلقة ... [illegible]
... [illegible] ...
... [illegible] ...
... السوالب ... [illegible]
... [illegible] ...

المنفصلة فلا يتصور فيها العكس لعدم الامتياز بين جزئيها
بالطبع [illegible] عكس النقيض وهو عبارة
عن جعل نقيض الجزء الاول من القضية نقيض الثاني والثاني عين
الاول مع مخالفة الاصل في الكيف وموافقته في الصدق
واما الموجبات فان كانت كلية فسبع منها وهي التي لا تنعكس
سوالبها بالعكس المستوي لا تنعكس لانه يصدق بالضرورة كل
قمر هو ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما ولا ينعكس
لما عرفت وتنعكس الضرورية والدائمة دائمة كلية
لانه اذا صدق بالضرورة او دائما كل [illegible] دائما
لا شيء مما ليس [illegible] والا فبعض ما ليس [illegible] فهو
بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض ما ليس ب ليس ب [illegible]
بالضرورة في الضرورية ودائما في الدائمة وهو محال واما
المشروطة والعرفية العامتان فتنعكسان عرفية
عامة كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما كل
[illegible] فدائما لا شيء مما ليس [illegible]
والا فبعض ما ليس [illegible] فهو [illegible] وهو ليس [illegible]
الاصل ينتج بعض ما ليس [illegible] فهو [illegible]
وهو محال واما الخاصتان فتنعكسان عرفية [illegible]
في البعض اما العرفية العامة فلما ستعلم من [illegible]

سه الجزئي فنفرض ذات الموضوع د وهو ليس ب
بالفعل والامكان ج والجانب وايا الدوام البادي
جيم لكن اللازم باطل لنقيضه الاصل باللا دوام واما الوجوديتان
والوجوديتان والشفعة العامة فتنعكس مطلقة عامة
لانه اذا صدق كل ب ج بالجهات الخمس المذكورة
صدق بعض ج ب بالاطلاق العام والا فلاشي من
ج ب دائما وهو مع الاصل ينتج لاشي من ب ب دائما
وهو محال وان شئت عكست نقيض العكس في الموجبات لصدق
نقيض الاصل او الاخص منه واما الممكنتان ففي انعكاس
الانعكاس وعدمه غير معلوم لتوقف البرهان المذكور
للانعكاس فيهما انعكاس السالبة الضرورية كنفسها
او على انتاج الصغرى الممكنة مع الكبرى الضرورية في
الشكل الاول والثالث اللذين كل منهما غير معلوم
بدليل توقف الانعكاس وعدمه واما السالبة
على تقدير الموجبة سواء كانت كلية او جزئية تنعكس
موجبة جزئية والبرهان الكلية تنعكس جزئية
لصدق نقيض عكسها مع الاصل
السالبة الجزئية فلا تنعكس لصدق قولنا
لا يكون انه كان حيوانا فهو انسان مع كذب عكس

وهو [illegible] لامكان العمومية [illegible] البسايط والوقتية

وبعض المركبات البالجة ومنها لم تنعكس لانها لا تنعكس [illegible]

على ما عرفت من ان انعكاس العام يستلزم انعكاس الخاص

[illegible] كلية كانت او جزئية فلا تنعكس كلية لاحتمال

كون المحمول اعم من الموضوع وامتناع حمل الخاص على كل افراد

العام كقولنا كل انسان حيوان [illegible] الجزئية فلانه لا يعم

الدائمة والعامتان تنعكس حينية مطلقة [illegible]

كل [illegible] باحدى الجهات الاربع المذكورة فبعض

[illegible] حين هو [illegible] والا فلا شيء من [illegible] ما دام

وهو مع الاصل ينتج لا شيء [illegible] وهذا محال [illegible]

بالضرورة وما دام [illegible] العامتين وهو مع [illegible] والخاصتان

تنعكس حينية مطلقة مقيدة باللادوام اما الحينية

المطلقة فلكونها لازمة لعامتيهما واما قيد اللادوام في

الاصل الكلي فلانه لو كذب لصدق [illegible] ليس بالفعل يصدق

كل [illegible] واما فنضمه الى الجزء الاول من الاصل وهو قولنا

بالضرورة او دائما كل [illegible] ما دام [illegible] ينتج [illegible]

[illegible] الى الجزء الثاني منه وهو قولنا لا شيء [illegible]

بالاطلاق العام فينتج لا شيء [illegible] بالاطلاق

العام فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال واما في الجزء

[illegible] وأما الشرطية [illegible] المطلقة [illegible]
[illegible] فما [illegible] وأما نقيضها [illegible] السالبة [illegible]
[illegible] الأخرى [illegible] يتبين [illegible] الأولى وأما نقيض السالبة
المطلقة لو كذب بعض ج ب بالإطلاق لصدق دائما لا
شيء [illegible] فلا [illegible]
[illegible] وقد كان [illegible] كل [illegible] ب بالفعل هف
وإنما [illegible] والعرفية الخاصتان
فلأن [illegible] إذا صدق بالضرورة
أو دائما بعض [illegible] دائما لا دائما بالفعل
وإما بعض [illegible] بالضرورة [illegible] لا دائما لا
[illegible] موضوع [illegible]
[illegible] دائما [illegible]
[illegible] والإمكان [illegible]
[illegible] لكان [illegible] هف
[illegible] بعض
[illegible] المطلوب
وأما البواقي فلا تنعكس [illegible] بالضرورة [illegible]
[illegible] بأن [illegible] بالضرورة [illegible]
[illegible] مع كذب [illegible] بالإمكان [illegible]

مع بقاء الصدق والكيف واما السوالب فالممكنات
كلية فسبع منها وهي الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان
والمطلقة العامة لا تنعكس لامتناع العكس في اخصها وهي
الوقتية لصدق قولنا بالضرورة لا شيء من القمر
بمنخسف وقت التربيع لا دائما وكذب قولنا
بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام الذي هو اعم
الجهات لان كل منخسف فهو قمر بالضرورة واذا
لم تنعكس الاخص لم تنعكس الاعم اذ لو انعكس الاعم لانعكس الاخص لان
لازم الاعم لازم الاخص بالضرورة واما الضرورية و
الدائمة المطلقتان فتنعكسان دائمة كلية لانه اذا
صدق بالضرورة او دائما لا شيء من ج ب فدائما
لا شيء من ب ج والا فبعض ب ج بالاطلاق العام
وهو مع الاصل ينتج بعض ج ليس ج بالضرورة
في الضرورية ودائما في الدائمة وهو محال واما المشروطة
والعرفية العامتان فتنعكسان عرفية عامة كلية لانه
اذا صدق بالضرورة او دائما لا شيء من ج ب [illegible]
ما دام ج فدائما لا شيء من ب ج ما دام [illegible]
ب والا فبعض ب ج حين هو ب وهو مع الاصل
ينتج بعض ب ليس ب حين هو ب [illegible]

ثم نبين بعض [illegible] بالتفصيل الغرض [illegible]
المطلقة العامة التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع [illegible]
او سلبه عنه [illegible] بعض الاحيان بالوصف او الموضوع [illegible]
ما مر [illegible] فان كانت كلية فنقيضها [illegible]
جزئيها وذلك [illegible] كما في المركبات و
نقايض [illegible] فاذا تحققت ان الوجود [illegible]
[illegible] منحلة الى مطلقتين عامتين احديهما موجبة
والاخرى سالبة وان نقيض المطلقة العامة هو
الدائمة تحققت ان نقيضها اما الدوام المخالف
او الدوام الموافق وان كانت جزئية فلا يكفي
في نقيضها [illegible] فانه يصدق بعض الجسم حيوان لا دائما
مع كذب كل واحد من نقيضي جزئيها بل الحق في نقيضها
ان يردد بين نقيضي الجزئين لكل واحد واحد [illegible]
[illegible] من نقيضيها مقابل لكل واحد واحد من افراد
[illegible] او ليس بحيوان دائما
[illegible] نقيض الكلية منها الجزئية [illegible]
[illegible] والنوع [illegible]
[illegible] في عكس المستوي [illegible]
[illegible] الجزء الاول من القضية [illegible] والثاني [illegible]

[illegible] في التناقض وحده انه اختلاف
القضيتين بالإيجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته أن يكون
احديهما صادقة والاخرى كاذبة ولا يتحقق التناقض في
المخصوصتين الا عند اتحاد الموضوع ويندرج فيه وحدة
الشرط والكل والجزء وعند اتحاد المحمول ويندرج فيه
وحدة الزمان والمكان والاضافة والقوة والفعل و
في المحصورتين لا بد مع ذلك من الاختلاف بالكمية
لصدق الجزئيتين وكذب الكليتين في كل مادة يكون
الموضوع فيها اعم من المحمول وفي الموجهتين لا بد مع ذلك
من الاختلاف بالجهة فان الكل لصدق الممكنتين وكذب
الضروريتين في مادة الامكان [illegible] فنقيض الضرورية
المطلقة الممكنة العامة لان سلب الضرورة مع الضرورة
متنافيان جزما ونقيض الدائمة المطلقة العامة لان السلب
في كل الاوقات ينافي الايجاب في البعض وبالعكس ونقيض
المشروطة العامة الحينية الممكنة اعني التي حكم فيها برفع
الضرورة بحسب الوصف عن الجانب المخالف للحكم كما
[illegible] ذات الجنب يمكن ان يسعل في بعض اوقات
كونه مجنوبا ونقيض العرفية العامة الحينية المطلقة اعني
التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في بعض

ما كونه سعة في السالبة ويكذب مما يصدق فيه الموجبة
الكلية الشرطية ان يكون التالي لازما او معاندا للمقدم
في جميع الاوضاع التي يمكن حصوله معها من الاوضاع التي
تحصل بسبب اقترانه بالامور التي يمكن اجتماعها معه و
الجزئية ان يكون كذلك في بعض هذه الاوضاع والمخصوصة
ان يكون كذلك في وضع معين وسور الموجبة الكلية في
المتصلة كلما ومهما ومتى وفي المنفصلة دائما وسور السالبة
الكلية فيهما ليس البتة وسور الموجبة الجزئية فيهما قد يكون
وسور السالبة الجزئية فيهما قد لا يكون وقد ليس وبادخال
حرف السلب على سور الايجاب الكلي والمهملة بادخال
لفظ لو وان واذا في المتصلة واو واما في المنفصلة
والشرطية قد تتركب من حمليتين ومن متصلتين
ومن منفصلتين ومن حملية ومتصلة ومن حملية ومنفصلة
ومن متصلة ومنفصلة وكل واحد من هذه الثلثة الاخيرة
في المتصلة ينقسم الى قسمين لامتياز مقدمها عن تاليها
بالطبع بخلاف المنفصلة فانه لا يتميز اجزاؤها عن
بعضها الا بالوضع فقط فتكون اقسام المتصلات تسعة والمنفصلات
ستة هذا اما الامثلة فعليك باستخراجها من نفسك
الفصل الثالث في احكام القضايا وفيه ثلثة مباحث

اما عنادية وهي التي يكون التنافي فيها لذات الجزئين
كالمنفصلة المذكورة واما اتفاقية وهي التي يكون
التنافي فيها بمجرد الاتفاق كقولنا للاسود اللاكاتب
اما ان يكون هذا اسود او كاتبا حقيقة او لا اسود
او كاتبا مانعة الجمع او اسود او لا كاتبا مانعة الخلو وسالبة
كل واحدة من هذه القضايا الثمانية هي التي ترفع ما حكم
به في موجباتها فسالبة اللزوم تسمى سالبة لزومية
وسالبة العناد تسمى سالبة عنادية وسالبة الاتفاق
تسمى سالبة اتفاقية والمتصلة الموجبة تصدق عن صادقين
وعن كاذبين وعن مجهول الصدق والكذب وعن
مقدم كاذب وتال صادق ولا يمكن لامتناع استلزام
الصادق الكاذب وتكذب عن جزئين كاذبين وعن
مقدم كاذب وتال صادق وبالعكس وعن صادقين هذا
اذا كانت لزومية واما اذا كانت اتفاقية فكذبها عن
صادقين [illegible] والمنفصلة الموجبة الحقيقية تصدق عن صادق
وكاذب وتكذب عن كاذبين وعن صادقين واما مانعة الجمع
فتصدق عن كاذبين وعن كاذب وصادق وتكذب عن
صادقين واما مانعة الخلو فتصدق عن صادقين وعن صادق
وكاذب وتكذب عن كاذبين والسالبة تصدق [illegible]

كانت موجبة كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب
او سالبة كقولنا بالامكان الخاص لا شيء من الانسان
بكاتب فتركيبها من ممكنتين عامتين احديهما موجبة
والاخرى سالبة وبعضها بعد ان الا دوام اشارة
الى مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة الكلية عامة الشرطية
الحقيقية وهو اتفاق النسبة للقضية المقيدة بها القضية
فالشرطية ان حكم فيها بالجزء الاول منها يسمى مقدما
والثاني تاليا والمتصلة فاما لزومية وهي التي يكون
صدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما
توجب ذلك كالعلية والتضايف واما اتفاقية وهي
التي يكون ذلك فيها بمجرد توافق الجزئين على الصدق
كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق والمنفصلة
فاما حقيقية وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزئين في
الصدق والكذب معا كقولنا اما ان يكون هذا العدد
زوجا او فردا واما مانعة الجمع وهي التي يحكم فيها بالتنافي
بين الجزئين في الصدق فقط كقولنا اما ان يكون هذا
شجرا او حجرا واما مانعة الخلو وهي التي يحكم فيها بالتنافي
بين الجزئين في الكذب فقط كقولنا اما ان يكون زيد
في البحر واما ان لا يغرق وكل واحدة من هذه الثلث

مطلقتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة وخلافهما
ايجابا وسلبا لما مر الخامسة الوقتية وهي التي يحكم فيها
بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت
معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب
الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل قمر
منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لا دائما
فتركيبها من موجبة وقتية مطلقة وسالبة مطلقة عامة
وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف
وقت التربيع لا دائما فتركيبها من سالبة مطلقة وقتية
وموجبة مطلقة عامة السادسة المنتشرة وهي التي
يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت
غير معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب
الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل
انسان متنفس في وقت ما لا دائما فتركيبها من موجبة
منتشرة مطلقة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة
وبا ... شيء من الانسان بمتنفس في وقت ما لا
دائما فتركيبها من سالبة منتشرة مطلقة وموجبة مطلقة
عامة السابعة الممكنة الخاصة وهي التي يحكم فيها بارتفاع
الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم جميعا وهي

[illegible] مع قيد اللادوام بحسب الذات فهي إن كانت
موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام
كاتباً لا دائماً فتركيبها من موجبة مشروطة عامة وسالبة
مطلقة عامة وإن كانت سالبة كقولنا بالضرورة لا
شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتباً لا دائماً
فتركيبها من سالبة مشروطة عامة وموجبة مطلقة عامة
[illegible] العرفية الخاصة وهي العرفية العامة مع قيد اللادوام
بحسب الذات وهي إن كانت موجبة فتركيبها من موجبة
عرفية عامة وسالبة مطلقة عامة وإن كانت سالبة فتركيبها
من سالبة عرفية عامة وموجبة مطلقة عامة ومثالها
ايجاباً وسلباً مر [illegible] بالوجود وقيد اللاضرورة [illegible]
المطلقة العامة مع قيد اللاضرورة بحسب الذات وهي
إن كانت موجبة كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا
بالضرورة فتركيبها من موجبة مطلقة عامة وسالبة ممكنة
عامة وإن كانت سالبة كقولنا لا شيء من الانسان
بضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها [illegible]
مطلقة عامة وموجبة ممكنة عامة [illegible]
[illegible] وهي المطلقة العامة مع قيد اللادوام بحسب
الذات وهي سواء كانت موجبة او سالبة فتركيبها من

المطلقة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع
او سلبه عنه ما دام ذات الموضوع موجودة كقولنا بالضرورة
كل انسان حيوان وبالضرورة لا شيء من الانسان بحجر
والثانية الدائمة المطلقة وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول
للموضوع او سلبه عنه ما دام ذات الموضوع موجودة ومثالها
ايجابا وسلبا ما مر والثالثة المشروطة العامة وهي التي
يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط
وصف الموضوع كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع
ما دام كاتبا وبالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع
ما دام كاتبا والرابعة العرفية العامة وهي التي يحكم فيها بدوام
ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع
ومثالها ايجابا وسلبا ما مر والخامسة المطلقة العامة وهي
التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل
كقولنا بالاطلاق العام كل انسان متنفس وبالاطلاق
العام لا شيء من الانسان بمتنفس بالفعل والسادسة الممكنة العامة
وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن الجانب
المخالف للحكم كقولنا بالامكان العام كل نار حارة و
بالامكان العام لا شيء من النار ببارد هذه هي البسائط
واما المركبات فالاولى المشروطة الخاصة وهي المشروطة العامة

مع تحقق طرفيها اصدق بيان وقولنا لا شيء من المتحرك بساكن
سالبة مع ان طرفيها وجوديان والسالبة البسيطة
اعم من الموجبة المعدولة المحمول لصدق السلب
عند عدم الموضوع دون الايجاب فان الايجاب
لا يصح الا على موضوع موجود محقق كما في الخارجية
او مقدر كما في الحقيقية الموضوع اما اذا كان الموضوع
موجودا فانهما متلازمان والفرق بينهما في اللفظ اما في
الثلاثية فالقضية موجبة ان قدمت الرابطة على حرف
السلب وسالبة ان اخرت عنها واما في الثنائية
فبالنية او بالاصطلاح على تخصيص لفظ غير او لا
بالمعدولة ولفظ ليس بالسالبة البسيطة وبالعكس [illegible]
[illegible] القضية بالموجبة المحصلة [illegible] على
المعدولات من الموجبة الكلية كانت او السالبة [illegible]
[illegible] دائم [illegible] [illegible] [illegible] والسالبة [illegible]
[illegible] اللفظ الدال عليها [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] الا [illegible]

الالف فلا ينفي من صدق نقيض الالف [illegible] عكس

بحث [illegible] المحصورات الاربع كقولنا كل

ج ب يستعمل تارة بحسب الحقيقة ومعناه ان كل ما لو

وجد كان ج من الافراد الممكنة فهو بحيث لو وجد كان

ب اي كل ما هو ملزوم ج فهو ملزوم ب وتارة بحسب

الخارج ومعناه ان كل ج في الخارج سواء كان في الحال

او قبله او بعده فهو ب في الخارج والفرق بين المعنيين

ظاهر لانه لو لم يوجد شيء من المربعات في الخارج يصح ان

يقال كل مربع شكل بالاعتبار الاول دون الثاني ولو لم

يوجد شيء من الاشكال في الخارج الا المربع يصح ان يقال

كل شكل مربع بالاعتبار الثاني دون الاول وعلى هذا

فقس المحصورات الباقية [illegible]

والحصر [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ان الموضوع محمول في القضية موجبة كقولنا الانسان
حيوان وان كانت سالبة بما يحكم فيها ان الموضوع
ليس بمحمول في القضية سالبة كقولنا الانسان ليس بحجر
وموضوع الحملية ان كان شخصا معينا سميت القضية
مخصوصة وشخصية وان كان كليا فان بين فيها كمية
افراده [illegible] الحكم ويسمى اللفظ الدال عليها [illegible] سميت
محصورة ومسورة وهي اربع لانه ان بين فيها ان
الحكم على جميع الافراد فهي الكلية وهي اما موجبة وسورها
كل كقولنا كل انسان حيوان واما سالبة وسورها لا شيء ولا
واحد كقولنا لا شيء ولا واحد من الانسان بحجر وان
بين فيها ان الحكم على البعض الافراد فهي الجزئية وهي اما
موجبة وسورها بعض وواحد كقولنا بعض الحيوان انسان او
واحد من الحيوان انسان واما سالبة وسورها ليس كل
وليس بعض وبعض ليس كقولنا ليس كل حيوان انسانا
[illegible] الحيوان [illegible] ليس [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

الى السامع لكونها معونة للغرض المقالة الثالثة في القضايا
واحكامها وفيها مقدمة وثلثة فصول اما المقدمة ففي تعريف
القضية واقسامها الاولية القضية قول يصح ان يقال
لقائله انه صادق فيه او كاذب وهي حملية ان انحلت
بطرفيها الى مفردين كقولنا زيد عالم وزيد ليس بعالم وشرطية
ان لم تنحل والشرطية اما متصلة وهي التي حكم فيها بصدق
قضية او لا صدقها على تقدير صدق قضية كقولنا ان كان
هذا انسانا فهو حيوان وليس البتة ان كان هذا انسانا فهو بجماد
واما منفصلة وهي التي حكم فيها بالتنافي بين القضيتين في
الصدق والكذب معا او في الصدق فقط او الكذب فقط كقولنا
اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا وليس اما ان يكون
هذا الشيء حيوانا او اسود [illegible] الاول في [illegible]
[illegible] [illegible]
والجزء [illegible] المحكوم عليه والثاني [illegible]
[illegible] يسمى محمولا والنسبة [illegible]
[illegible]
[illegible] وقد يسمى [illegible]
[illegible] ببعض [illegible]
[illegible]

فصل [illegible] تقسيم [illegible] من غير [illegible]
الرابع في التعريفات المعرف للشئ ما
يستلزم تصوره تصور ذلك الشئ او امتيازه عن كل ما
عداه ولا يجوز ان يكون نفس الماهية لان المعرف معلوم
قبل المعرف والشئ لا يعلم قبل نفسه ولا اعم لقصوره عن
التعريف ولا اخص لكونه اخفى من المعرف فهو مساوله
في العموم والخصوص ويسمى حدا تاما ان كان بالجنس والفصل
القريبين وحدا ناقصا ان كان بالفصل القريب وحده
او به وبالجنس البعيد ورسما تاما ان كان بالجنس القريب
والخاصة وناقصا ان كان بالخاصة وحدها او بها وبالجنس
البعيد ويجب الاحتراز عن تعريف الشئ بما يساويه في
المعرفة والجهالة كتعريف الحركة بما ليس بسكون والزوج
بما ليس بفرد وعن تعريف الشئ بما لا يعرف الا به [illegible]
[illegible] الكيفية [illegible]
[illegible] الكيفية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

المفرد كالعقل ان قلنا ان الجوهر جنس له ومراتب الاجناس
ايضا هذه اربعة لكن الجنس العالي كالجوهر [illegible] مراتب الانواع
يسمى جنس الاجناس والسافل كالحيوان ومثال المتوسط
فيهما الجسم النامي والجسم ومثال المفرد كالعقل ان قلنا ان
الجوهر ليس بجنس له والنوع الاضافي موجود بدون الحقيقي
كالانواع المتوسطة والحقيقي موجود بدون الاضافي كالماهيات
البسيطة فليس بينهما عموم وخصوص مطلقا بل كل منهما اعم
من الآخر من وجه لصدقهما على النوع السافل وجزء المقول
في جواب ما هو ان كان مذكورا بالمطابقة يسمى واقعا
في طريق ما هو كالحيوان بالنسبة الى الانسان اما الحيوان
الناطق المقول في جواب السؤال بما هو عن الانسان وان كان
مذكورا بالتضمن يسمى داخلا في طريق ما هو كالجسم النامي و
الحساس والمتحرك بالارادة الدالة عليها الحيوان
بالتضمن والجنس العالي يجوز ان يكون له فصل يقومه لجواز
تركبه من امرين متساويين او امور متساوية [illegible]
[illegible] فصل يقسمه والنوع السافل يجب ان يكون له
فصل يقومه ويمتنع ان يكون له فصل يقسمه والمتوسطات
يجب ان يكون لها فصل يقومها وفصل يقسمها وكل
فصل مقوم للعالي فهو مقوم للسافل من غير عكس وكل فصل

نقيضيهما عموم وخصوص مطلقا لتحقق هذا العموم بين عين الاعم مطلقا
ونقيض الاخص من التباين الكلي بين نقيض الاعم مطلقا
وعين الاخص ونقيضا المتباينين متباينان تباينا جزئيا
لانهما ان لم يصدقا معا اصلا كاللاوجود واللاعدم كان
بينهما تباين كلي وان صدقا معا كاللاانسان واللافرس
كان بينهما تباين جزئي ضرورة صدق احد المتباينين مع نقيض
الآخر فقط فتحقق بين النقيضين اللازم جزء الرابع الجزئي كما
عرفت النوع المذكور المسمى بالحقيقي فكذلك يقال ايضا
لكل اخص تحت اعم ويسمى الجزئي الاضافي وهو اعم من الاول
لان كل جزئي حقيقي فهو جزئي اضافي بدون العكس اما الاول
فلاندراج كل شخص تحت ماهيته المعراة من المشخصات
واما الثاني فلجواز كون الجزئي الاضافي كليا وامتناع
كون الجزئي الحقيقي كذلك كالانسان النوع [illegible]
[illegible] النوع الحقيقي فكذلك [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

في الخارج وجزئي الموجود موجود وأما الكليان [illegible]
ففي وجودهما في الخارج خلاف النظر فيه خارج من المنطق
والثالث الكليان متساويان إن صدق كل واحد منهما
على ما صدق عليه الآخر كالإنسان والناطق ومنهما عموم
وخصوص مطلق إن صدق أحدهما على كل ما صدق عليه الآخر
من غير عكس كالإنسان والحيوان ومنهما عموم من وجه
إن صدق كل واحد منهما على بعض ما صدق عليه الآخر فقط كا
لحيوان والأبيض ومتباينان إن لم يصدق شيء منهما
على شيء مما صدق عليه الآخر كالإنسان والفرس ونقيضا
المتساويين متساويان وإلا لصدق أحدهما على ما كذب
عليه الآخر فيصدق أحد المتساويين على ما كذب عليه
الآخر وهو محال ونقيض الأعم من شيء مطلقا أخص من نقيض
الأخص مطلقا لصدق نقيض الأخص على كل [illegible]
[illegible] الأعم من غير عكس أما الأول فلأنه لولا ذلك
لصدق عين الأخص على بعض [illegible] الأعم
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

عنه وبعسره والاول اعم والعرضي المفارق اما سريع
الزوال كحمرة الخجل وصفرة الوجل واما بطيء الزوال كالشيب
والشباب وكل واحد من اللازم والمفارق ان اختص
بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة كالضاحك والا فهو العرض
العام كالماشي وترسم الخاصة بانها كلية تقال على ما تحت
حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا والعرض العام بانه كلي
يقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا فالكليات
خمس نوع وجنس وفصل وخاصة وعرض عام
الفصل الثالث في مباحث الكلي والجزئي وهي خمسة
الاول الكلي قد يكون ممتنع الوجود في الخارج كمفهوم
اللفظ كشريك الباري ونحوه وقد يكون ممكن الوجود
لكن لا يوجد كالعنقاء وقد يكون الموجود واحدا فقط
مع امتناع غيره كالباري [illegible] وقد يكون
الموجود كثيرا اما متناهيا كالكواكب السبعة السيارة
او غير متناه كالنفوس الناطقة [illegible] الثاني [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

او يكون بعضا من تمام المشترك بينها وبين نوع آخر ولا
مشتركا بين الماهية وبين الماهية وبين نوع آخر ولا يجوز
ان يكون تمام المشترك بالنسبة الى ذلك النوع لان المقدر
خلافه بل بعضه ولا يتسلسل بل ينتهي الى ما يساويه فيكون
فصل جنس وكيف ما كان يميز الماهية عما يشاركها في جنس
او وجود فكان فصلا ورسموه بانه كلي يحمل على الشيء في جواب
اي شيء هو في جوهره فعلى هذا لو تركب حقيقة من امرين
متساويين او امور متساوية كان كل منها فصلا لها لانه
مميز لها عن مشاركتها في الوجود والفصل المميز للنوع عن
مشاركه في الجنس قريب ان ميزه عنه في جنس قريب كالناطق
للانسان وبعيد ان ميزه عنه في جنس بعيد كالحساس للانسان
واما الخاصة فان امتنع انفكاكه عن الماهية فهو اللازم
والا فهو العرض المفارق واللازم قد يكون لازما للوجود
كالسواد للحبشي وقد يكون لازما للماهية كالزوجية للاربعة
فهو اما بين وهو الذي يكون تصوره مع تصور ملزومه كافيا
في جزم الذهن باللزوم بينهما كالانقسام بمتساويين للاربعة
والا فغير بين وهو الذي يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما
الى وسط كتساوي الزوايا الثلث للقائمتين للمثلث و
قد يقال البين على اللازم الذي يلزم من تصور ملزومه

[illegible] فالاول هو النوع الحقيقي سواء
كان متعدد الاشخاص في الخارج وهو المقول في جواب
ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان او غير
متعدد الاشخاص وهو المقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية
المحضة كالشمس فهو اذن كلي مقول على واحد او على كثيرين
متفقين بالحقائق في جواب ما هو وان كان كليا
فان كان تمام الجزء المشترك بينها وبين نوع اخر
فهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة يسمى
جنسا ورسموه بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق
في جواب ما هو وهو قريب ان كان الجواب عن الماهية
وعن بعض ما يشاركها فيه عين الجواب عنها وعن كل
ما يشاركها فيه كالحيوان بالنسبة الى الانسان وبعيد ان كان
الجواب عنها وعن بعض ما يشاركها فيه غير الجواب عنها
وعن البعض الاخر ويكون هناك جوابان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] المشترك [illegible]
[illegible]

وشرعيا ان كان الناقل هو الشرع كالصلوة والصوم
واصطلاحيا ان كان الناقل هو العرف الخاص كاصطلاح
النحاة والنظار وان لم يترك معناه الاول يسمى بالنسبة
اليه حقيقة وبالنسبة الى المنقول اليه مجازا كالاسد بالنسبة
الى الحيوان المفترس والرجل الشجاع وكل لفظ فهو بالنسبة
الى لفظ اخر مرادف له ان توافقا في المعنى ومباين
له ان اختلفا فيه واما المركب فهو اما تام وهو الذي
يصح السكوت عليه واما غير تام
والتام ان احتمل الصدق والكذب فهو الخبر والقضية وان
لم يحتمل الصدق والكذب فهو الانشاء فان دل على طلب
الفعل دلالة اولية اي وضعية فهو مع الاستعلاء امر
كقولنا اضرب انت ومع الخضوع دعاء ومع التساوي
التماس وان لم يدل فهو تنبيه ويندرج فيه التمني والترجي والقسم
والتعجب والنداء واما غير التام فهو اما تقييدي كالحيوان
الناطق واما غير تقييدي كالمركب من اسم واداة او كلمة
واداة الفصل الثاني في المعاني المفردة كل مفهوم فهو جزئي
حقيقي ان منع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه وكلي
ان لم يمنعه واللفظ الدال عليهما يسمى كليا وجزئيا بالعرض
والكلي اما ان يكون تمام ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا

يلزم من حصوله بخصوصه غير معلوم وما قيل من ان المقصود
كل ما هيته يستلزم المقصود انما يستقيم بالمعنى الاعم ومن
هذا تبين عدم استلزام التضمن الالتزام وانما هما
فلا بد من ان الاعم المطابقة لاستحالة وجود التابع من
حيث انه تابع بدون المتبوع والدال بالمطابقة
ان قصد بجزئه الدلالة على جزء معناه فهو المركب
كرامي الحجارة والا فهو المفرد وهو ان لم يصلح لان
يخبر به وحده فهو الاداة كفي ولا وان صلح لذلك
فان دل بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلثة
فهو الكلمة وان لم يدل فهو الاسم وحينئذ اما ان يكون
معناه واحدا او كثيرا فان كان الاول فان تشخص وضعه
يسمى علما والا فمتواطئ ان استوت افراده [illegible]
والكلية فيه معا كالانسان والشمس والمشكك ان كان حصوله
في بعضها اولى واقدم واشد من الاخر كالوجود بالنسبة
الى الواجب والممكن وان كان الثاني فان كان وضعه
لكل واحد منها على السوية فهو المشترك كالعين والا فان لم
يكن كذلك بل وضع لاحدهما اولا ثم نقل الى الثاني
[illegible] فان ترك موضوعه الاول يسمى منقولا
[illegible]

[illegible]
[illegible]
المادة بان يسمى الموصل الى التصور قولا شارحا والموصل
الى التصديق حجة ووجب تقديم الاول على الثاني وضعا لتقدم
التصور على التصديق طبعا لان كل تصديق لا بد فيه من تصور
المحكوم عليه اما بذاته او بامر صادق عليه والمحكوم به كذلك
والحكم لامتناع الحكم ممن جهل احد هذه الامور الثلثة واما
المقاصد ففيه ثلث مقالات المقالة الاولى في المفردات وفيها
اربعة فصول [illegible] في الالفاظ دلالة اللفظ على
المعنى بتوسط الوضع له مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان
الناطق وبتوسطه لدخوله فيه تضمن كدلالته على الحيوان
او على الناطق فقط وبتوسطه لخروجه عنه التزام كدلالته
على قابل العلم وصنعة الكتابة ويشترط في الدلالة الالتزامية
[illegible] لازم [illegible] بحيث يلزم من تصور المسمى [illegible]
تصوره والا لامتنع فهمه من اللفظ ولا يشترط [illegible]
كونه [illegible] لتحقق [illegible]
العمى [illegible] مع عدم [illegible]
[illegible] ويستلزم التضمن [illegible] واما [illegible]
[illegible]

[illegible]
من كل منهما بديهي والبعض الآخر نظري [illegible]
وهو ترتيب امور معلومة للتادي الى المجهول وذلك
الترتيب ليس بصواب دائما لمناقضة بعض العقلاء بعضا
في مقتضى افكارهم بل الانسان الواحد يناقض نفسه
في وقتين فمست الحاجة الى قانون يفيد معرفة طرق
اكتساب النظريات من الضروريات والاحاطة
بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع فيها وهو المنطق ويسمى
وقد يرسم بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطا في
الفكر وليس كله بديهيا والا لاستغني عن تعلمه ولا نظريا
والا لدار او تسلسل بل بعضه بديهي وبعضه نظري
مستفاد منه البحث الثاني في موضوع المنطق موضوع
كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه التي تلحقه لما هو هو اي لذاته
او لما يساويه او لجزئه وموضوع المنطق المعلومات [illegible]
[illegible] لان المنطقي يبحث عنها من حيث انها [illegible]
توصل الى مجهول تصوري او تصديقي ومن حيث انها
[illegible] الموصل الى التصور [illegible]
[illegible]
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

ولما اشار اليّ من سعد بلطف الحق بتحرير كتاب كذا
وكذا فقد [illegible] بمقتضى اشارته وتيسر تحريره
وسميته رسالة الشمسية في قواعد المنطقية ورتبته
على [illegible] مقالات وخاتمة مقتصرا [illegible]
[illegible] من [illegible] العقل ومشوكلا [illegible] وفيها
[illegible] والعدل انه [illegible] ويعين بها المقدمة وفيها بحثان
الاول في ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه العلم اما تصور
فقط وهو حصول صورة الشيء في العقل واما تصور معه
حكم وهو اسناد امر الى آخر ايجابا او سلبا ويقال
للمجموع تصديق [illegible] لكل منهما [illegible] بديهيا [illegible]